الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعلـــــيم الـــــــعالي والبحث الـــــعلمي

المدرســـــة العليا للـــــــــــتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: محاسبة ومالية

الموضوع:

دور المقاصة الإلكترونية في تطوير وسائل الدفع في البنوك الجزائرية

دراسة حالة بنك التنمية المحلية وكالة 5 جويلية باتنة

من إعداد الطالبة:

علاوي خولة

تحت إشراف الأستاذ:

قدوري عمار

مكان التربص: بنك التنمية المحلية

فترة التربص: من: 2020/03/01 إلى 2020/04/01

السنة الجامعية: 2020/2019

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعلـــــيم الـــــــعالي والبحث الـــــعلمي

المدرســـــة العليا للـــــــــــتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: محاسبة ومالية

الموضوع:

دور المقاصة الإلكترونية في تطوير وسائل الدفع في البنوك الجزائرية

دراسة حالة بنك التنمية المحلية وكالة 5 جويلية باتنة

من إعداد الطالبة:

علاوي خولة

تحت إشراف الأستاذ:

قدوري عمار

مكان التربص: وكالة 5 جويلية باتنة

فترة التربص: من: 2020/03/01 إلى 2020/04/01

السنة الجامعية : 2020/2019

شكر وعرفان

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعـــــــــــــد

" من لا يشكر الناس لا يشكر الله "

أتقدم بالشكر والعرفان لوالدي الذي ساعدني كثيرا في مشواري الدراسي وكان بمثابة المشرف الثاني لي، حيث منحني الكثير من خبرته الطويلة في ميدان البنوك موضوع مذكرتـــــــي،

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف: قدوري عمارعلى قبوله تأطيري في مذكرة التخرج، وجميع أساتذة المدرسة العليا للتجارة بالقليعة دون أن أنسى أساتذتي في المدرسة العليا للمحاسبة والمالية بقسنطينـــــــة.

ولا يفوتني أن أنوه بالمساعدة التي قدمها لي مدير التكوين لبنك التنمية المحلية ومدير القطب التجاري بباتنة مكان تربصي، حيث قدم لي كل التسهيلات والذي وافته المنية مباشرة بعد خروجه للعطلة السنوية، أطلب من الله العلي القدير أن يتغمده برحمته الواسعة ويسكنه فسيح جنانه.

وفي الختام الشكر لجميع إطارات وعمال بنك التنمية المحلية وكالة 5 جويلية، والى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد ولو بالكلمة الطيبة والدعاء لي بالتوفيق.

" والحمد لله على كل حال من قبل ومن بعد "

إهـــداء

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات والذي وفقني لإنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه الى من سهرا

على راحتي طيلة حياتي ومشواري الدراسي، بالدعاء لي بالتوفيق أبي وأمي حفظهما الله وأطال في عمرهما،
والى روح جدي عالم المواريث، الشيخ محمد علاوي الذي لطالما غمرني بعطفه ودعائه لي في صلواته بالتوفيق.

كما أهديه الى اخوتي وأخواتي، دون أن أنسى عائلة أبي وأمي وجميع من خصني بالدعاء الخالص من أعماق القلب، والى ابني أخي صهيب و صوفيا حفظهما الله من كل سوء.

الى كل من أحب بلدي الجزائر وتفانى في خدمتها لتضل رايتها خفاقة بين الأمم.

خـولـــــة عـــــلاوي

الفــهـرس

شكر .....

اهداء .....

قائمة المختصرات ....**II-I**

قائمة الأشكال .....**III**

قائمة الجداول .....**IV**

الملخص .....**VI- V**

المقدمة العامة .....**أ-ه**

الفصـــــــل الأول: نبذة عن النظام المصرفي الجزائري وأهم وسائل الدفع

مقدمة الفصل الأول **01**

المبحث الأول: نبذة عامة حول النظام المصرفي الجزائري **02**

المطلب الأول: مرحلة ما بعد الاستقلال **02**

المطلب الثاني: مرحلة الإصلاحات (1986-1990) **04**

المبحث الثاني: لمحة عن أهم وسائل الدفع في البنوك الجزائرية **07**

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع **07**

المطلب الثاني: أهم وسائل الدفع المستعملة **08**

المبحث الثالث: عملية تحصيل وسائل الدفع والمقاصة التقليدية **22**

المطلب الأول: عملية تحصيل شيكات السداد **22**

المطلب الثاني: عملية تحصيل الكمبيالة والوفاء بها **25**

المطلب الثالث: المقاصة التقليدية **26**

خاتمة الفصل الأول: **31**

الفصـــل الثـــانـــي: أسس نظام الدفع الجديد (المقاصة الالكترونية)

مقدمة الفصل الثاني **032**

المبحث الأول: عيوب نظام التحصيل السابق وإجراءات تحسينه **033**

المطلب الأول: مساوئ نظام التحصيل السابق ومزايا النظام الجديد **033**

المطلب الثاني: الإجراءات المتخذة لتحسين النظام الحالي **035**

المطلب الثالث: الأسس التي يعتمد عليها نظام الدفع الشامل الجديد **036**

التعريف بالنظام الجديد وآلياته: **037**

المبحث الثاني: الشروط الضرورية والمسبقة لتطبيق النظام الجديد **039**

المطلب الأول: تحسين المنظومة التشريعية **039**

المطلب الثاني: تركيبة النظام الجديد والوسائل المعتمدة عليها **050**

خاتمة الفصل الثاني: **064**

الفصـــل الثـــالـــث: الجانب التطبيقي للمقاصة الالكترونية (دراسة حالة BDL باتنة)

مقدمة الفصل الثالث **065**

المبحث الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية والوكالة محل التربص **066**

المطلب الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية BDL **066**

المطلب الثاني: تقديم وكالة 5 جويلية محل التربص بباتنة **073**

المبحث الثاني: عملية التحصيل والتحويل الآلية للمبالغ الكبيرة **078**

المطلب الأول: عملية الذهاب للمقاصة الآلية Aller Compensation.....**079**

المطلب الثاني: عملية الاياب للمقاصة الآلية Retour Compensation **094**

المطلب الثالث: التحويل السريع ARTS ومعالجة ATCI لمختلف وسائل الدفع.....**100**

خاتمة الفصل الثالث **103**

الخاتمـــة العـــامـــة **104**

قائـــــــمة المختصـــــــــــــرات

الاختصار	الدلالة
AGB	Gulf Bank Algérie
AME	Agence de Messagerie Express
ARTS	Alegria Real Time Settlement
ATCI	Algérie Télé Compensation Interbancaire
BA	Banque d'Algérie
BAD	Banque Algérienne de Développement
BADR	Banque d'Agriculture et du développement rural
BAL	Boite aux lettres
BAL-IN	Boite aux lettres pour recevoir les données
BAL-OUT	Boite aux lettres pour envoyer les données
BDL	Banque de Développement Local
BEA	Banque Extérieure d'Algérie
BFI	Banque de Financement et d'Investissement
BNA	Banque Nationale d'Algérie
CAD	Caisse Algérienne de Développement
CAMP	Centre d'Archivage des Moyens de Paiement
CAT	Fichier Catalogue Comportant des informations
CCP	Centre des chèques Postaux
CIB	Carte Inter Bancaire
CNAC	Caisse nationale d'assurance-chômage
CNEP	Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance
CNP	Certificat de non-paiement
CPA	Crédit Populaire d'Algérie
CPI	Centre de Pré-Compensation Interbancaire
DAB	Distributeur Automatiques de Billets
DMP	Direction des Moyens à* de Paiement
EES	Ecriture Entre Siège
FAB	Formulaire d'Autorisation de Prélèvement
FIFO	First In First Out
GAB	Guichet Automatique Bancaire
GIP	Gestion des Incidents de Paiement
Hannibal ADT	Module de control des fichiers transmis par agences

قائمة المختصرات

Module auto collecte des fichiers récupérés de la bal-out agences	**Hannibal auto collecte**
Ministère Délégué de la Réforme Financière	**MDRF**
Numéro National d'émetteur	**NNE**
Optical character recognition band	**O.C.R.B**
Fichier Image	**PAC**
Relevé d'Identité Bancaire	**RIB**
Real Time Gross System	**RTGS**
Société Générale	**S.G**
Système d'Information	**SI**
Société Par Action	**SPA**
Society For Worldwide Interbank Financial Telecommunication	**SWIFT**
Terminaux de Paiement Électronique	**TPE**
World Electronique Base	**WEB**

قائـــــــــــــمة الأشكـــــــــــــال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل 1	الشيك وبطاقة الدفع CIB وجهاز الدفع TPE	**21**
الشكل 2	غرفة المقاصة التقليدية ببنك الجزائر	**27**
الشكل 3	هندسة النظام الجديد الخاص بالمقاصة الالكترونية	**38**
الشكل 4	نموذج الشيك الجديد الذي يحتوي على الهوية البنكية	**40**
الشكل 5	نموذج يوضح عملية الاقتطاع بين المؤسسات	**43**
الشكل 6	الوجه الأمامي والخلفي للكمبيالة النموذجية التونسية	**45**
الشكل 7	الأجهزة المستعملة في المعاملات المصرفية	**56**
الشكل 8	توضيح أرقام الهوية البنكية ورقم الشيك	**60**
الشكل9	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك التنمية المحلية	**78**
الشكل10	الماسح الضوئي (سكانارScanner	**81**
الشكل11	الوضعية الصحيحة لإدخال الشيك عبر (سكانارScanner)	**82**
الشكل12	احتمالات الشيك بعد المسح عبر (سكانارScanner	**83**
الشكل13	صورة توضح أماكن ادخال التاريخ والمبلغ بعد أخذ الصورة	**85**
الشكل14	عملية ذهاب المقاصة	**89**
الشكل15	عملية جمع المعلومات من الوكالات آليا ببرنامج حنبعل	**90**
الشكل16	عملية الإياب وعودة المقاصة	**96**
الشكل 17	عملية الإياب للمقاصة الخاصة بمعالجة العيوب الشكلية للشيك	**99**

قائمـــــــــة الجـــــــــداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول 1	الأوراق النقدية للعملة الجزائرية بالدينار	**08**
الجدول 2	القطع النقدية المعدنية للعملة الجزائرية المتداولة	**09**
الجدول 3	ميزانية البنك التجاري	**10**
الجدول 4	ميزانية البنك التجاري	**11**
الجدول 5	القيود المحاسبية (الساحب والمستفيد في وكالتين مختلفتين لنفس البنك)	**23**
الجدول 6	القيود المحاسبية (الساحب والمستفيد في وكالتين وبنكين مختلفتين)	**24**
الجدول 7	القيود المحاسبية قبل عملية المقاصة التقليدية	**28**
الجدول 8	القيود المحاسبية بعد عملية تسديد أو رفض للشيك في المقاصة	**29**
الجدول 9	الرموز الخاصة بكل بنك مشارك في المقاصة في الجزائر	**51**
الجدول 10	هوية البنك والوكالة مقر التربص	**73**
الجدول 11	حجم وسائل الدفع المعالجة من ATCI سنة 2018	**102**
الجدول 12	تواريخ التسوية لأوامر الدفع في نظام الأتكي	**103**

الملخص

تشكل البنوك أهمية كبيرة بالنسبة لمختلف المعاملات المالية التي يحتاجها الاقتصاد الوطني، مما يخلق نوع من المنافسة بينها لتقديم أحسن الخدمات للزبائن، مما يستوجب عليها إدخال التكنولوجيات الحديثة في عملية التسيير مع تقديم خدمات لزبائنها تتوفر على الأمان والسرعة، مما جعل مختلف البنوك العمومية الجزائرية والبنوك الخاصة تدخل المقاصة الإلكترونية كوسيلة آمنة وسريعة لمختلف وسائل الدفع الحديثة وخاصة عملية تحصيل القيم وتحويل الأموال عن طريق التحويل السريع الإجمالي للمبالغ وتسوية أرصدة المقاصة في وقت قياسي آليا (ARTS).

بالإضافة إلى الخدمات المضافة لتسديد المعاملات عن طريق البطاقة البنكية كما تناولنا الجانب التقني التطبيقي لتطوير وسائل الدفع عن طريق المقاصة الإلكترونية عن طريق اصدار القوانين الجديدة، وإعطاء جميع الإمكانيات المادية والبشرية لتطوير المنظومة المصرفية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية:

-البنوك.

-المقاصة الإلكترونية.

-نظام التسوية السريع ARTS.

-تطوير وسائل الدفع.

Résumé:

Les banques prennent une place importante dans les différentes transactions financières nécessaire à l'économie nationale, ce qui crée une sorte de concurrence entre elles pour fournir les meilleurs services aux clients, ce qui nécessite l'introduction des nouvelles technologies dans le processus de gestion tout en fournissant à leurs clients des services sécurisé et rapides, ce qui entraine les banques publiques algériennes et privées à introduire la télé compensation comme une méthode sécurisé et rapide pour les différents moyens de paiement nouvelles, en particulier l'èscompte et le virement via le système (ARTS) et le règlement automatique des soldes de compensation en un temps record.

En plus les différents services pour régler les transactions par la carte bancaire.

Nous avons également traité l'aspect technique appliqué de la modernisation des moyens de paiement par la télé compensation en ajoutant de nouvelles lois, et en donnant toute les capacités financières et humaines pour développer le système bancaire algérien.

Les mots clé:

-les banques

- la télé compensation.

-le système ARTS.

- modernisation des moyens de paiements.

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

لقد شهد العالم تحولات جذرية في جميع المجالات وخاصة منها المجال الاقتصادي والتكنولوجي وأجهزة الاتصالات المختلفة والسريعة، مما فرض على مختلف الدول وخاصة منها النامية

إلى مواكبة هذه التطورات للحاق بالركب، ولكون النشاط الاقتصادي له علاقة وطيدة بالبنوك أو المصارف، فانه يتحتم على هذه الأخيرة تطوير خدماتها وتحسينها استجابة لمتطلبات العصر وخاصة في تطوير مختلف وسائل الدفع من ناحية السرعة والأمان لجلب أكبر قدر من المستثمرين والزبائن وخاصة بعد فتح المجال للبنوك الأجنبية والخاصة في الجزائر.

حاولت الجزائر مثل بقية الدول تطوير وتحديث نظام الدفع الشامل من خلال تغيير المنظومة القانونية وتكييف أجهزة الاتصال وتطويرها وهذا منذ التسعينيات بدءا بتوحيد « Normalisation"

ومطابقة مختلف وسائل الدفع تدريجيا استعدادا للدخول في نظام المقاصة الالكترونية لوسائل الدفع تدريجيا وحسب أهميتها فبدأت بالشيك ثم التحويلات والأوراق التجارية.

رغم كون الجزائر كانت قد بدأت اصدار قوانين ادخال نظام الدفع الشامل (المقاصة الالكترونية) منذ التسعينات، إلا أنها تأخرت كثيرا في تطبيقها نظرا للأزمة الأمنية والاقتصادية التي مرت يهما في تلك الفترة (فترة التسعينات)، وخرجت منها بفضل الله سالمة رغم الخسائر البشرية والمادية.

كما أن المقاصة الالكترونية أصبحت ومنذ زمن بعيد من الأولويات بالنسبة للدولة

والبنوك الجزائرية لمواكبة التطور الحاصل في هذا الميدان لدى مختلف الدول وخاصة منها المجاورة كتونس والمغرب السباقتان بالنسبة للجزائر في هذه التجربة مما ساعدها في جلب الاستثمارات الأجنبية نظرا لعصرنه نظامها المصرفي مقارنة ببلادنا التي بقيت تعتمد على وسائل الدفع التقليدية التي تستغرق وقتا طويلا ومعرضة لمختلف المخاطر، كالسرقة والضياع والتزوير.

كأي نظام جديد مهما كان، فانه يحتاج دوما الى تطويره نحو الأحسن وتجديده ليكون في مستوى رغبة الزبائن والبنوك على حد تتحقق فيه مصالح كل طرف.

سنحاول في هذا البحث التعرض الى نظام المقاصة التقليدي وكذا المقاصة الآلية الحديثة، مع ابداء الرأي حول كل نظام والتوصل الى نتيجة تقييم النظام الجديد بإعطاء بعض الملاحظات والاقتراحات التي نراها بناءة.

ولكون موضوع بحثنا يتكون من الجانب النظري والتقني، فإننا سوف نتعرض الى طرق التحصيل التقليدية في النظام القديم، والمبادرات التي قدمت لتحسين وتطوير هذه الوسائل خاصة في مجال

المقدمة العامة

تحصيل القيم للزبائن بأسرع وقت وبأمان من خلال توحيد normalisation وتوحيد وسائل الدفع ومواكبتها بالتشريعات اللازمة وتوفير الأجهزة والبرامج الخاصة بالإعلام الآلي وتدريب موظفي وإطارات البنوك الجزائرية على النظام الجديد مع ال تحيين actualisationالدائم لكل جديد الذي يخص هذه المقاصة ومختلف وسائل الدفع الحديثة.

إشكالية البحث الرئيسية:

في ظل التطورات السريعة التي يشهده عالمنا المعاصر في كافة المجالات ومن ضمنها النظام المصرفي الذي يعتبر أساس الحياة الاقتصادية في أي بلد، مما يجعل السلطات تقوم بتطوير وعصرنه نظام الدفع الشامل ووسائله المختلفة لتسهيل عملية تقديم خدمة الزبائن في معاملاتهم المالية اليومية.

ونظرا لأهمية موضوع البحث ارتأينا طرح الإشكالية الرئيسية التالية التي سوف نعالجها في هذا البحث وهي: **-ما مدى مساهمة المقاصة الالكترونية في تطوير وسائل الدفع وتأثيرها الايجابي على البنوك الجزائرية؟**

انطلاقا من الإشكالية الرئيسية قمنا بطرح تساؤلات فرعية سوف نحاول الإجابة عليها من خلل بحثنا هذا وهي:

1) ما هي الأسس التي تقوم عليها المقاصة الالكترونية؟
2) ما هي عيوب ومخاطر نظام تحصيل القيم التقليدي؟
3) ما هي الأسباب الضرورية التي أدت إلى تبني البنوك لنظام المقاصة الالكترونية وتأثيرها الإيجابي عليها

فرضيات البحث

من خلال الأسئلة المطروحة في إشكالية البحث سوف نحاول طرح الفرضيات التالية:

I. نظام التسيير الجديد والاستفادة من وسائل الاتصال الحديثة وتطبيقات الاعلام الالي ساهما في تطوير وسائل الدفع الحديثة.

II. المقاصة الالكترونية ساعدت البنوك في التقليل من مخاطر التزوير الحاصل في النظام التقليدي للتحصيل.

III. المقاصة الالكترونية كان لها الأثر الايجابي على أداء البنوك واكتساب مزيدا من الزبائن بسبب عصرنه لنظام تحصيل القيم آليا وفي وقت قياسي.

أهمية البحث:

إن موضوع المقاصة الالكترونية حديث النشأة بالنسبة لمنظومتنا المصرفية، وله علاقة بتحسين وتطوير وسائل الدفع التقليدية إلى وسائل دفع عصرية لمواكبة الدول التي سبقتنا منذ سنوات لهذا النظام الجديد وخاصة دول الجوار، مما يستوجب علينا إلقاء الضوء عليه وإظهار
محاسنه، ومدى نجاحه في البنوك الجزائرية، والمخاطر والعراقيل التي تقف في وجهه وتقديم الحلول من طرف المختصين في هذا المجال، لأن هذا النظام يحتاج إلى تطويره وتحسينه باستمرار للوصول به إلى الخطر صفر، كما أن هذا البحث يقدم إضافة إلى البحوث السابقة المقدمة في هذا المجال باللغة العربية والتي تعتبر قليلة نظرا لحداثته وتغلب الجانب التقني فيه.

الطريقة المنهجية والأدوات المستعملة في البحث:

لقد اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهجين، الوصفي في دراستنا للجانب النظري، واعتمدنا على المنهج التحليلي بدراسة الجانب التطبيقي مع إعطاء بعض الإحصائيات والبيانات ذات الصلة بموضوع بحثنا.
التعريف بوسائل الدفع التقليدية ونظام تحصيلها عن طريق المقاصة التقليدية وتطورها وعيوبها، وضرورة استبدالها بوسائل دفع جديدة أكثر تطورا، بالإضافة إلى إعطاء وصف شامل لنظام المقاصة الالكترونية من الجانب النظري، وإتباع منهج دراسة حالة والذي يتجلى في الدراسة الميدانية ببنك التنمية المحلية القطب التجاري بباتنة، للوقوف على مدى مساهمة نظام التحصيل الجديد في تطوير وسائل الدفع والعوائق التي تحول دون تحسينه والمخاطر المتوقعة أو التي حدثت فعلا أثناء تطبيق هذا النظام الخاص بالمقاصة الالكترونية.

محتويات البحث:

بالنسبة لخطة البحث الأولية تم تقسيمها إلى ما يلي:

- ✓ **مقدمة** عامة حول البحث
- ✓ **الفصل الأول:** سوف نتناول في هذا الفصل التعريف باختصار للنظام المصرفي الجزائري، وأهم الإصلاحات الواردة عليه ثم نعرج على أهم وسائل الدفع المستعملة في البنوك والقوانين التي تحكمها والتغيرات التي طرأت عليها وكذا طرق تحصيلها المختلفة بما في ذلك المقاصة التقليدية.

- ✓ **الفصل الثاني:** ركائز نظام الدفع الجديد (المقاصة الالكترونية)، في هذا الفصل سوف نتناول مفهوم النظام وتعريفه، الآليات التي يعتمد عليها، مع الإشارة إلى التطور الحاصل في المنظومة

التشريعية لمواكبة تطور نظام الدفع الشامل، أدوات المقاصة الالكترونية والوسائل المادية والتقنية وبرامج الإعلام الآلي في عملية التسيير وتأمين سير المعلومات والصور المتعلقة بوسائل الدفع أثناء مسارها في الألياف البصرية، بالإضافة إلى التعرض للتحويلات الكبيرة والسريعة التي تستعمل هذا النظام الجديد.

- ✓ **الفصل الثالث:** هذا الفصل سوف نخصصه إلى الدراسة الميدانية من خلال التربص في إحدى الوكالات البنكية للتعرف عن قرب عن الوكالة البنكية والبنك الذي تنتمي إليه، والتنظيم الهيكلي للوكالة، كيفية سير هذه المقاصة والوسائل التكنولوجية الحديثة المستعملة، والمخاطر المحتملة وكذا أساليب الوقاية والحماية لوسائل الدفع التي تسلك طريق المقاصة الالكترونية لحين وصولها وعودتها في أمان.

الدراسات السابقة للموضوع: هناك عدة دراسات ومحاولات لتقديم نظام الدفع الشامل والمقاصة الالكترونية، فهناك من أشار إلى هذا النظام بالتفصيل من خلال بعض المذكرات باللغة الوطنية والفرنسية، وكذلك بعض الكتب التي أشارت إلى النظام باختصار مثل:

I. **الأستاذ عبد القادر بحيح** 2013، الشامل لتقنيات أعمال البنوك الذي كانت له تجربة وشهادات مهنية في البنوك والتدريس في كليات الاقتصاد والعلوم التجارية، حيث أفرد جزء من كتابه ص 204 للحديث عن ترتيبات النظام الجديد والأسس التي يرتكز عليها.

II. **د. باطلي غنية الطبعة الأولى جوان** 2018، وسائل الدفع الإلكترونية حيث أشارت في كتابها ص 204، حيث تكلمت عن عيوب النظام السابق والإجراءات الجديدة لتحسينه، والأهداف المرجوة من تحديثه.

III. ***مدى تطبيق المقاصة الالكترونية في البنوك التجارية الجزائرية (2006-2016)***، *بحث لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية بجامعة المسيلة من اعداد الطالبين: -لجدل ر و-بسطي.ه، السنة الجامعية 2017-2018، لقد تناول الطالبان اشكالية مساهمة المقاصة الالكترونية كنظام جديد لتحديث مختلف وسائل الدفع والتخلص التدريجي من وسائل الدفع التقليدية التي كانت لها أبعاد اقتصادية واجتماعية سلبية وخطيرة.*

IV. فعالية تطبيق المقاصة الالكترونية في تنظيم العلاقة بين البنوك، دراسة حالة **CNEP** وBNA **جامعة** أم البواقي كلية العلوم الاقتصادية، مذكرة ماستر من إعداد الطالبة: زرداني. ل، السنة الجامعية 2014-2015.

هذه المذكرة تناولت وبالتفصيل المبالغ فيه جميع الجوانب النظرية والتطبيقية لنظام المقاصة التقليدي والحديث وبالصور، ويؤخذ على هذه المذكرة تناول وسائل الدفع التقليدية والنظام المصرفي الجزائري ومختلف التعريفات بالتفصيل بحيث يحس القارئ بوجود بحوث مختلفة ومنفصلة في نفس المذكرة، لكن مع هذا فالباحث يستطيع أن يأخذ منها ما يحتاجه ويتأكد منه، وتوصلت الباحثة الى بعض النتائج نذكر منها:

- ✓ رد الاعتبار للشيك وتجنيبه التزوير والسرعة في تحصيله بأمان.
- ✓ الحصول على أرشيف من صور وسائل الدفع بسرعة وتقليص مساحة التخزين.
- ✓ تبني الجزائر لهذا النظام سوف يساعد على جلب الاستثمارات الأجنبية.

V. مذكرة باللغة الفرنسية بعنوان:

Identification et gestion des risques liées au système de paiement de masse cas du C.P.I.de la B.A. option Monnaie Finance et Banque ESC.

Elaboré par : BENNAADJA K. Promotion 2019.

هذه المذكرة تم التركيز فيها على الجهود التي بذلت من قبل بنك الجزائر مع وزارة المالية لتحديث البنية التحتية لنظام الدفع الشامل ATCI ونظام الدفع العاجل ARTS، هذا النظام الذي دخل حيز التنفيذ منذ 15 ماي 2006، والذي حقق رغبات المؤسسات البنكية والمالية بنسبة تصل إلى 99%، كما أن التحكم في سلامة وأمن سير مختلف العمليات مقبول، ويجب الحذر أكثر مع التركيز على التكوين المستمر للعاملين على النظام تدعيم الرقابة الآلية لمختلف العمليات.

كما أن هناك العديد من المذكرات تناولت الموضوع لم يتم ذكرها على سبيل الحصر.

الفـــصـــــــــل الأول

الجـانب النظـــــــري

نبذة عن النظام المصرفي الجزائري وأهم وسائل الدفع

مقدمة الفصل الأول:

يقاس التطور الاقتصادي والاجتماعي بمدى تطور وسائل الدفع المختلفة التي تقوم بتسوية مختلف العمليات التجارية والخدمات وكل المعاملات التي تقاس بالنقود القانونية والمعبر عنها بوسائل الدفع، هذه الأخيرة تطورت عبر التاريخ إلى أن أصبحت على هيئتها الحالية، من وسائل مادية التي كانت ترسل عبر البريد العادي وعن طريق التداول المادي اليدوي، إلى الانتقال عبر الصور باستخدام الألياف البصرية وما يتبعها من السرعة والأمان وربح الوقت والجهد.

في هذا الفصل المتكون من ثلاث مباحث، حاولنا التمهيد لموضوع المقاصة الالكترونية ومدى مساهمتها في تطوير وسائل الدفع موضوع المذكرة، من خلال التعرض في المبحث الأول للنظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال، وأهم الإصلاحات الواردة عليه والتي فتحت المجال من خلال قانون 90-10 الذي أسس لنظام بنكي جديد يواكب اقتصاد السوق والتفتح على العالم.

كما تطرقنا في المبحث الثاني إلى أهم وسائل الدفع الأكثر تداولا في البنوك الجزائرية بالاختصار المفيد، لكونها تحتاج إلى بحث مستقل لوحدها، وركزنا في تعريفها على الجانب النظري والقانوني، ثم شرح الجانب العملي اعتمادا على المعلومات من ذوي الخبرة في الميدان المصرفي.

وفي المبحث الثالث والأخير تناولنا أهم حاجة يعاني منها المستفيدون من وسائل الدفع وهي طول مدة تحصيلها والأخطار المحدقة بها، فركزنا على تحصيل الشيك باعتباره الأكثر استعمالا في الميدان العملي بالنسبة لبقية الأوراق التجارية الأخرى خاصة الكمبيالة الأضعف استعمالا بين التجار، وشرحنا طرق التحصيل المختلفة بما فيها التي تمر عبر المقاصة الكلاسيكية لدى البنك المركزي الذي أصبح بموجب قانون النقد والقرض يسمى ببنك الجزائر في تعاملاته.

المبحث الأول: نبذة عامة حول النظام المصرفي الجزائري

سنحاول إلقاء نظرة موجزة عن نشأة النظام المصرفي الجزائري وتطوره بعد الاستقلال إلى يومنا هذا، لكونه حديث النشأة بالنسبة لمختلف الأنظمة المصرفية العالمية العريقة ' فالجزائر كانت تحت حكم النظام الفرنسي لغاية الاستقلال سنة 1962.

المطلب الأول: مرحلة بعد الاستقلال لغاية 1986

أهم ما ميز هذه المرحلة هو استعادة الجزائر لسيادتها المالية من خلال إنشاء البنك المركزي في 13 ديسمبر 1962 بموجب القانون 62- 144كباقي البنوك المركزية العالمية، ولكن من الناحية العملية لم يكن مستقلا بل كان تابعا لوزارة المالية.، كما تم تأسيس بنكين مهمين خاصة وأن الجزائر اختارت النظام الاشتراكي ذو الاقتصاد المخطط مما يجعل مهمة البنكين ضرورية للتمويل الوطني ،فتم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) بموجب القانون رقم 63-165الصادر بتاريخ 07 مايو 1963 ، حيث تم تحويله فيما بعد إلى البنك الجزائري للتنمية (BAD) سنة 1972، حيث أنيط لهذا البنك تعبئة الادخار المتوسط والطويل الأجل ومنح قروض الطويلة الأجل للمؤسسات العمومية من أجل تنفيذ مخططات الدولة للتنمية ، كما أنه كان يتلقى الموارد المالية المستعملة في التنمية من قبل الخزينة العمومية التي أسست في 31-ديسمبر 1962. ((1))

كما تم إنشاء في هذه المرحلة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) في 10 أوت 1964 بموجب القانون 64-227، وكانت مهمته الرئيسية جمع المدخرات من صغار المدخرين كالأفراد والعائلات وتمويل السكن والجماعات المحلية وبغض العمليات الخاصة ذات المنفعة العامة، وابتداء من سنة 1971 وبقرار من وزارة المالية تم تحويله إلى بنك وطني للسكن.

وبحلول سنة 1966 فكرت الدولة في انشاء بنوك تجارية لتعويض البنوك الأجنبية فتم إنشاء البنوك التالية:

(1) - الطاهر لطرش تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون 2001، ص 32.

1) البنك الوطني الجزائري :(BNA)

تم تأسيسه في 13 جوان 1966، ويعتبر أول بنك جزائري تجاري أسس بعد الاستقلال، ليعوض بذلك مجموعة من البنوك الأجنبية وباعتباره بنك تجاري فهو يقوم بجمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل للقطاع ألفلاحي والتجمعات المهنية للاستيراد((R.P.I. ، والمؤسسات العمومية والقطاع الخص.

2) القرض الشعبي الجزائري:(CPA)

تم تأسيسه في 14 ماي 1967 وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر والذي عوض كذلك عدة بنوك أجنبية، ويقوم بنفس العمليات المختلفة إضافة إلى منحه القروض المتوسطة الأجل ابتداء من 1971 وتخصص في إعطاء القروض للقطاع الحرفي والسياحي والصيد والتعاونيات الغير فلاحيه والمهن الحرة.

3) البنك الخارجي الجزائري:(BEA)

تأسس في أول أكتوبر سنة 1967 بموجب الأمر رقم 67-204، حيث عوض 5 بنوك أجنبية ويمارس كل مهام البنوك التجارية بالإضافة إلى تمويله للتجارة الخارجية والمؤسسات الكبرى كسونا طراك وشركات الصناعات البتروكيماوية.

4) بنك الفلاحة والتنمية الريفية :(BADR)

تم تأسيسه في 13 مارس 1982 بمرسوم رقم 82-206، نتيجة لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، بالإضافة إلى العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية، فانه يمنح قروضا متوسطة وطويلة الأجل وتخصص في تمويل القطاع ألفلاحي الذي كان مسندا للبنك الوطني الجزائري.

5) بنك التنمية المحلية:(BDL)

تأسس بنك التنمية المحلية بموجب المرسوم رقم 85-85 المؤرخ في 30 أفريل 1985، وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، وهو

ثمرة إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري هذا الأخير تخصص في تمويل المؤسسات الوطنية بينما أسندت مهمة تمويل المؤسسات المحلية إلى بنك التنمية المحلية.[2]

نلاحظ في المرحلة السابقة بأن النظام المصرفي الجزائري لم يستقر على حال، بل مازال في مهده مما جعل السلطات تدخل في كل مرة إصلاحات وتغيرات حسب ما تطلبه التنمية وتطور الاقتصاد وتلبية حاجياته المختلفة.

المطلب الثاني: *مرحلة الإصلاحات (1986-1990)*

لقد اختارت الجزائر سياسة التدرج في إصلاحاتها البنكية نظرا للسياسة الاقتصادية المنتهجة (النظام الاشتراكي) الذي يعتمد على التخطيط والكفاية في الإنتاج والعدالة في التوزيع مما جعل النظام البنكي مقيد ومسير إداريا وليست له الاستقلالية في التسيير طبقا لقوانين السوق والتجارة، ومن أجل ذلك قامت السلطات الجزائرية بما يسمى بالإصلاح النقدي لعام 1986.

1-الإصلاح النقدي لعام 1986:

حسب القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 والمتعلق بنظام البنوك والقرض تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية ومن أهمها:

- ✓ استعادة البنك المركزي لدوره كبنك للبنوك وأصبح يقوم بمهامه التقليدية المعروفة.
- ✓ تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير لعملية الإقراض وبين نشاط البنوك التجارية.
- ✓ استعادة مؤسسات التمويل لدورها في منح القروض باختلاف أنواعها مع الضمانات اللازمة والمتابعة لها لحين استردادها.
- ✓ تقييد دور الخزينة في نظام التمويل لمختلف القروض التي كانت ممركزة لديها.
- ✓ إنشاء هيئات الرقابة على النظام البنكي وهيئات استشارية فيما يخص النظام البنكي.

[2] –الطاهر لطرش تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون 2001،

2-قانون 1988 وتكييف الإصلاح:

جاء هذا القانون في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات وليحين الإصلاح النقدي لسنة 1986 الذي أصبح لا يساير المتطلبات الجديدة، حيث جاء القانون 88-06 الصادر في 12 يناير 1988 المعدل والمتمم لقانون 86-12 السابق الذكر ويتضمن إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، وأهم ما جاء في هذا القانون ما يلي:

- ✓ *بموجب هذا القانون أصبح البنك شخصية معنوية تخضع للقانون التجاري، ولها الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي وتأخذ بمبدأ الربحية والمرد ودية.*
- ✓ *السماح للمؤسسات غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف لأموالها وشراء الأسهم والسندات وطلب القروض الداخلية والخارجية.*
- ✓ *تدعيم البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.*

3-قانون 1990 العهد الجديد للإصلاح:

بصدور قانون 90-10 بتاريخ 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، دخل النظام البنكي الجزائري عهدا جديدا، بالإضافة لما جاء به قانون 86 و88، حمل أفكارا جديدة تتعلق بتنظيم أداء النظام البنكي، حيث جاء بمبادئ أساسية تتمثل فيما يلي:

- ✓ *استعادة البنك المركزي لدوره في النظام النقدي كمسئول أول في تسيير السياسة النقدية.*
- ✓ *عدم التمييز في منح القروض بين المؤسسات العمومية والخاصة.*
- ✓ *إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك لاتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.*
- ✓ *تقليص ديون الخزينة تجاه البنك المركزي وتسديد ما عليها تجاهه مع عدم تمويل الخزينة لعجزها باللجوء إلى البنك المركزي.*
- ✓ *الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.*
- ✓ *توزيع القروض على أساس الجدوى الاقتصادية بدل القواعد الإدارية.*
- ✓ *إنشاء سلطة نقدية مستقلة وحيدة أسماها: مجلس* **النقد والقرض C.M.C**
- ✓ *يصبح بموجب المادة 11 من قانون النقد والقرض، البنك المركزي يسمى بنك الجزائر BA، في تعاملاته مع الغير، ويخضع إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا،*

وتعود ملكية رأسماله كاملا للدولة، ومع هذا فانه لا يقيد في السجل التجاري، ويسير بنك الجزائر جهازين رئيسيين هما: المحافظ، ومجلس النقد والقرض.

أما فيما يخص البنوك التجارية والمؤسسات المالية سواء أكانت وطنية أم أجنبية، فلقد صدر بشأنه ما يلي:

1-البنوك التجارية: يعرف قانون النقد والقرض في المادة 114 البنوك التجارية على أنها: أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من نفس القانون وهي:

- ✓ *جمع الودائع من الجمهور.*
- ✓ *منح القروض.*
- ✓ *توفير* **وسائل الدفع** *اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها*

2-المؤسسات المالية: تعرف المادة **115** من قانون النقد والقرض المؤسسات المالية بأنها: " أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال البنكية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور، بمعنى المادة 111".

ويعني هذا بأن المؤسسات المالية لا تتلقى الودائع من الجمهور بل تعتمد على رأس مالها وقروض المساهمة والادخار طويلة الأجل.

3-البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية: بالإضافة إلى المنظومة المصرفية العمومية المكونة من ستة(6) بنوك، وابتداء من صدور قانون النقد والقرض المدعم بقانون 23 آوت 2003 أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعا لها في الجزائر بشرط الخضوع لقواعد القانون الجزائري المتمثل في مجلس النقد والقرض، حيث حدد النظام رقم 93-01 الصادر في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك أجنبية ومن بين هذه الشروط ما يلي:

- *تحديد برنامج النشاط.*
- *الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة.*
- *القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.*

ففي ظرف ثلاث(3) سنوات من (97-99) أنشأ 14 بنك خاص حسب إحصائيات 2010 لبنك الجزائر، وتمتلك هذه البنوك شبكة بنكية تقدر ب 290 وكالة على المستوى الوطني مقارنة

بالبنوك العمومية الستة التي تمتلك حسب نفس الإحصائية 923 وكالة موزعة عبر المدن والقرى عكس البنوك الخاصة التي تتمركز في المدن الرئيسية والاقتصادية وتختار زبائنها بدقة. [3]

من خلال ما سبق، نجد أن الإصلاحات البنكية في الجزائر أخذت منحنى تصاعدي رغم السير بخطوات بطيئة إلا أنه ثابتة سوف تعطي ثمارها فيما سيأتي من تحديث وسائل الدفع من خلال المقاصة الالكترونية التي سوف نتكلم عنها في هذا البحث المتواضع.

المبحث الثاني: لمحة عن أهم وسائل الدفع في البنوك الجزائرية

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع

يمكن تعريف وسيلة الدفع بأنها الوسيلة أو الأداة المقبولة اجتماعيا والمتفق عليها كأداة دفع لمختلف العمليات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وتسديد الديون، وتكون محل ثقة من طرف الأفراد في المجتمع ن وتتميز بالبساطة لكي تحظى بالقبول العام.

وتدخل في زمرة وسائل الدفع إلى جانب النقود القانونية، تلك السندات التجارية وسندات القرض التي يدخلها حاملوها في التداول عندما يؤدون أعمالهم.

وبمكن النظر إلى وسائل الدفع من ثلاث زوايا أساسية، فهي أداة وساطة مهمتها تسهل التداول وتمكين إجراء الصفقات بسهولة، وهذا ينطبق بالأساس على النقود في شكلها المعاصر، وبصفة أقل على الأوراق التجارية عندما تكون محل تداول بين فئة التجار، ومن جهة أخرى، تمثل أدوات للدفع العاجل، وهذا الأمر ينطبق خاصة على النقود والشيكات بدرجة أقل.

وأخيرا هي أدوات تمكن من نقل الإنفاق في الزمن حيث أن امتلاكها يسمح للأفراد بإنفاقها حاليا أو انتظار فرص أفضل في المستقبل، وانطلاقا من هذا المبدأ، فإن وسيلة الدفع إنما تمثل وسيلة قرض حقيقية تسمح بتحويل قوة شرائية حالية وإعادة استرجاعها في المستقبل.[4]

كما أن المشرع الجزائري عرف وسائل الدفع حسب نص المادة 113 من قانون النقد والقرض الجزائري رقم 90-10 المؤرخ في 14-ابريل 1990، والصادر بالجريدة الرسمية العدد 16 بتاريخ 1990/04/18، بأنها**:**" هي كل الأدوات التي يتمكن الشخص من خلالها تحويل الأموال مهما تكن طبيعة السند أو الأسلوب التقني المستعمل".

ويعرفها البعض على أنها: " كل الأدوات التي مهما كانت الدعائم والأساليب التقنية المستعملة، تسمح لكل شخص بتحويل الأموال ". [5]

---

(3) - عبد القادر بحيح، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلد ونية للنشر والتوزيع القبة الجزائر 2013.

4 - الطاهر لطرش المرجع السابق ص 31 و32.

المطلب الثاني: أهم وسائل الدفع المستعملة:

تأخذ وسائل الدفع أشكالا عديدة، وتحدد عادة الأنظمة النقدية ماهية الوسائل التي يمكن اعتبارها كوسيلة دفع، وفي الحالات القصوى تعطي موافقتها لإصدار مثل هذه الوسائل في إطار ما يسمى: "بتوحيد" وسائل الدفع.[6]

وسنتعرض فيما يلي إلى أهم الأدوات التي تعتبر وسائل الدفع:

1-النقود:

تعتبر النقود وسيلة الدفع الوحيدة تامة السيولة، والأكثر استعمالا في كافة المجالات والأكثر قبولا من الجمهور الواسع من بين وسائل الدفع الأخرى، لكونها بديلا عن الذهب والفضة، وأن الجهة التي تصدرها واحدة ولها السلطة الكاملة في إصدارها والمحافظة على قوتها الشرائية وحمايتها من التضخم، ويمكننا التمييز بين نوعين من النقود، النقود القانونية ونقود الودائع.

1 .1-النقود القانونية:

وهي عبارة عن النقود الورقية، والنقود المعدنية المساعدة، حيث يصدرها البنك المركزي، وهي تغبر عن الشكل الأعلى للسيولة التامة والنهائية، وتعبر عن التزام البنك المركزي تجاه الحكومة والمؤسسات والأفراد لكونه مصدرا لهذه النقود، وتتكون الأوراق النقدية من:

الجدول رقم 1: الأوراق النقدية للعملة الجزائرية بالدينار

10 دينار	سحبت من التداول	200 دينار	واسعة الاستعمال
20 دينار	سحبت من التداول	500 دينار	واسعة الاستعمال
50 دينار	سحبت من التداول	1000 دينار	واسعة الاستعمال
100 دينار	واسعة الاستعمال	2000 دينار	واسعة الاستعمال

نلاحظ من خلال الجدول بأن هناك بعض الأوراق النقدية مثل 10 دج،20 دج ،50 دج أصبح استعمالها منعدم في السوق النقدي وتم سحبها نهائيا من التداول، وتم استبدالها بقطع نقدية معدنية بأمر من صاحب الامتياز للإصدار النقدي في الجزائر المفوض إلى البنك المركزي الجزائري بموجب قانون رقم 62.-144 بند 37 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 ، بينما يحظى بامتياز إصدار القطع النقدية الخزينة العمومية ، هذه الثقافة إن صح التعبير ورثتها الجزائر عن فرنسا. [7]

[5] -عبد الرحيم وهيبة، احلال وسائل الدفع المصرفية الالكترونية، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية 2006 ص 20.

[6] -Normalisation des moyens de paiement.

[7] - عبد القادر بحيح، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلد ونية ،2013، ص 112،111.

الجدول رقم 2: القطع النقدية المعدنية للعملة الجزائرية المتداولة

05 سنتيم	سحبت من التداول	10 دينار	واسعة الاستعمال
10 سنتيم	سحبت من التداول	20 دينار	واسعة الاستعمال
20 سنتيم	سحبت من التداول	50 دينار	واسعة الاستعمال
50 سنتيم	سحبت من التداول	100 دينار	واسعة الاستعمال
01 دينار	ضعيفة الاستعمال	2000 دينار	واسعة الاستعمال
02 دينار	ضعيفة الاستعمال	//////////	//////////////////
05 دينار	واسعة الاستعمال	//////////	//////////////////

نلاحظ من خلال هذا الجدول أعلاه والخاص بالقطع النقدية المعدنية، أن معظمها سحب من التداول وهذا يعتبر منطقيا نظرا للاستغناء الكلي عنها بسبب التضخم المالي، وأصبحت لا تمثل أية قيمة سوقية وتم تعويضها بقطع أكثر قيمة.

كما يجب أن ننبه إلى أن الامتياز الذي منح للخزينة العمومية والخاص بإصدار القطع المعدنية، قد [8]ألغي بموجب القانون البنكي لسنة 1986.

وأصبح امتياز إصدار الأوراق البنكية والقطع المعدنية مفوض من قبل الدولة إلى البنك المركزي الذي أصبحت تسميته بنك الجزائر بموجب قانون النقد والقرض لسنة 1990 الذي أكد هذا الامتياز [9]بإصدار جميع ما هو نقد، سواء ما تعلق بالأوراق النقدية أو القطع المعدنية.

1 .2-نقود الودائع الائتمانية:

يعتبر البنك المركزي الذي أصبح بموجب قانون 90 يسمى بنك الجزائر (BA) المحتكر الوحيد لإصدار العملة الوطنية القانونية ، على عكس البنوك التجارية التي تقوم بإنشاء ما يسمى بنقود الودائع التي لا تختلف كثيرا عن القاعدة الأساسية التي بموجبها يتم هذ ا الإنشاء ،فإذا كان البنك المركزي يصدر النقود القانونية غلى أساس الحصول على مقابل من الأصول ،فكذلك الشأن بالنسبة للبنوك التجارية الذي لا يستطيع انشاء نقود الودائع الا اذا كان هناك نوع معين من الأصول يتحصل عليه عادة من ودائع الزبائن .

[8] - قانون رقم 86-12، الصادر في 19آوت 1986 متعلق بنظام البنوك والقرض.
[9] - قانون رقم 90-10، الصادر في 14 أبريل 1990 المتعلق بقانون النقد والقرض.

يعتمد ميكانزيم إنشاء نقود الودائع على القاعدة الشهيرة القائلة بأن:" الودائع تسمح بالإقراض، كما أن القروض تخلق الودائع «، وتعني هذه القاعدة أن البنك التجاري ليس في حاجة الى منح الوديعة كقرض مادام يستطيع أن ينشأ الائتمان بالاعتماد على هذه الوديعة، لهذا فانه بإمكان البنك التجاري أن يمنح قروضا تفوق الى حد معين الودائع الموجودة لديه.

تقوم البنوك التجارية بإنشاء نقود الودائع اعتمادا على مدى وجود التسرب النقدي لكون بغض الزبائن يتعاملون بالنقد ولا يستعملون الشيك الا لسحب النقود لكون بعض الأفراد لا يثقون فيه وهذا يؤثر على نسبة إنشاء نقود الودائع، ويعتمد البنك التجاري عند إنشائه لهذا النوع من النقود على:

- مبلغ الوديعة التي يقوم الزبون بإيداعها في حسابه الجاري مقابل استلامه دفتر شيكات وبطاقة الدفع والسحب حسب الطلب.
- نسبة الاحتياطي الإجباري، والتي تمثل نسبة من السيولة النقدية من مبلغ الوديعة يحتفظ بها البنك التجاري في شكل سيولة نقدية لمواجهة بعض طلبات السحب نقدا المحتملة من طرف المودعين والتي يجب ألا تتعدى في الجزائر 28% حسب قانون النقد والقرض، ما عدا في حالة الظروف الاستثنائية. [10]
- الاحتياطي القانوني الحالي في حدود 8%، ويلاحظ أنه وبمرور الجزائر كبقية دول العالم بما يسمى بجائحة كورونا **(كوفيد 19)**، وحتى لا تواجه البنوك التجارية والمؤسسات المالية نقص في السيولة النقدية بسب ركود الاقتصاد وارتفاع الطلب على السيولة النقدية، قام بنك الجزائر باتخاذ اجراء تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني من 8% الى 6%.

ولفهم طريقة إنشاء هذه النقود نفترض بأن هناك بنك تجاري معين تحصل على وديعة من زبون بقيمة 10.000دج، وكانت نسبة الاحتياطي النقدي من السيولة الواجب الاحتفاظ بها لدى البنك% 10، ولتبسيط المثال نكتفي بعملية واحدة حسب الجدول التالي من ميزانية البنك التجاري:

جدول رقم 3: يمثل ميزانية البنك التجاري

الأصول	الخصوم
نقود سائلة في الصندوق..... 10.000	وديعة زبون.....10.000
المجموع.....10.000	المجموع.....10.000

ولكون البنك يحتفظ ب 10% فقط من مبلغ الوديعة على شكل سيولة نقدية ويمنح الباقي كقروض فان الوضعية الجديدة لميزانيته تصبح على الشكل التالي:

(10) - الطاهر لطرش المرجع السابق، ص46.

جدول رقم 4: يمثل ميزانية البنك التجاري

الأصول	الخصوم
نقود سائلة في الصندوق..... 1.000 قروض نقدية.....9.000	وديعة زبون.....10.000
المجموع.....10.000	المجموع.....10.000

هذه الطريقة التي تستطيع البنوك التجارية أن تنشأ من خلالها نقود الودائع ، تتطلب كما ذكرنا أن تكون نسبة التسرب النقدي ضئيلة ، فكلما استخدم الزبائن وسائل الدفع غير النقود كلما ارتفع حجم نقود الودائع لكون التسرب النقدي يقلل من حجم نقود الودائع، لأنه في حالة عدم وجود تسرب نقدي فان البنك يستطيع أن ينشأ نقود ودائع تسع مرات الوديعة الأصلية، لأن 9.000 تعتبر وديعة جديدة نحتفظ بعشرة في المائة منها ونقرض الباقي وهكذا حتى نجد في النهاية أن البنك خلق من الوديعة الأساسية 10.000دج ما قيمته 90.000 دج ، لكن في الواقع الجزائري فان نسبة التسرب النقدي مرتفعة رغم ما وفرته البنوك من وسائل الدفع الحديثة ، الا أن معظم الأفراد يفضلون التعامل عن طريق الشيكات تهربا من الضرائب وعوامل أخرى مرتبطة بالثقافة البنكية .

2-الشيك:

وهو من بين وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود، وهو عبارة عن وثيقة تتضمن أمر بالدفع الفوري للمستفيد للمبلغ المحرر عليه، وقد يكون المستفيد شخصا معروفا ومكتوبا اسمه في الشيك وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محررا لحامله، وبهذا فالشيك هو عبارة عن سند لأمر دون أجل، وهو يشبه الكمبيالة باعتباره يتضمن عملية بين ثلاثة أشخاص: الساحب أو صاحب الحساب والمسحوب عليه الذي يكون بنكا والمستفيد، وقد يكون المستفيد هو نفسه الساحب.

ويتم تداول الشيك من يد إلى يد، واستعماله في إجراء المعاملات، فإذا كان هذا الشيك محررا باسم معين، فإن تداوله يتم بمجرد انتقاله من يد إلى يد، والجدير بالذكر أن الشيك باعتباره أمر من صاحب الحساب إلى البنك من أجل دفع مبلغ معين إلى شخص آخر، هو «أساس" ما يعرف بنقود الودائع، بحيث يسمح بتسوية المعاملات دون تحويل أموال حقيقية، بل بمجرد القيام بتسجيلات محاسبية في دفاتر البنك تبعا لاستلامه لهذه الشيكات.[11]

[11] - مروان عطوان، الأسواق النقدية والمالية، ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر-1993-ص54.

1.2-الشروط الشكلية للشيك:

الشيك سند مكتوب يشتمل على عدد من البيانات الإلزامية التي أوجبها القانون بحيث يكون كافيا بذاته لبيان ما يترتب عنه من حقوق والتزامات لمجرد الاطلاع عليه ومنها:

1- ذكر كلمة شيك مدرجة في متن السند بنفس اللغة: وهذا لتقوية الصفة الشكلية للشيك ليعلم حقيقته بين كافة المتعاملين.

2- أن يتضمن الشيك أمرا صادرا من الساحب إلى المسحوب عليه: غير معلق على شرط لوفاء مبلغ معين من النقود، سواء كان هذا الشرط واقفا أو فاسخا ويجب أن يكون المبلغ محددا ومكتوبا بالأحرف والأرقام.

3- اسم الشخص الذي يجب عليه الدفع أو المسحوب عليه: يعين في الشيك بصورة واضحة لأنه هو الذي يقوم بالوفاء بقيمة الشيك وقد أوجب المشرع الجزائري أن يكون المسحوب عليه بنك أو مؤسسة مالية وإلا، لا يصح اعتبارها شيكات.[12]

4- توقيع الساحب: سواء بالإمضاء أو بصمة الأصبع، ومن العادة أن يطلب البنك توقيعه ليضاهيه بالتوقيعات اللاحقة، وبدون هذا التوقيع يكون الشيك باطلا غير قابل للوفاء.

5- مكان الوفاء: يجب أن يتضمن الشيك بيان المكان الواجب الوفاء فيه، وفي حالة خلو الشيك من هذا البيان يتعرض للبطلان. [13]

6-تاريخ إنشاء الشيك ومكانه: باليوم والشهر والسنة، وفي حالة عدم ذكر مكان الإنشاء وحتى لا يبطل الشيك نصت المادة 473 تجاري الفقرة الأخيرة على أن "الشيك الذي لم يذكر فيه مكان إنشائه يعتبر قد تم في المكان المبين بجانب اسم الساحب ".

ملاحظة: ذكر اسم المستفيد في الشيك، لا يعتبر من البيانات الإلزامية، فالشيك الذي لا يتضمن اسم المستفيد يعتبر شيكا لحامله.

[12] - المادة 474 الفقرة 1 من القانون التجاري الجزائري للدكتور أحمد محرز 1980 الجزء الثالث.
[13] - المادة 373 من القانون التجاري الجزائري الجزء الثالث السندات التجارية سنة 1980.

2.2 -أهم أنواع الشيكات:

لم يتعرض المشرع الجزائري إلى مختلف أنواع الشيكات التي يمكن أن نجدها في الحياة العملية بل تناول الشيك العادي والمسطر في المواد من 472 إلى 543 من نفس القانون وتناول أحكام الشيك بصفة عامة:

1) الشيك العادي: يعتبر الشيك العادي نوع من نماذج الشيكات التي تسلم للزبون بعد فتح الحساب حيث تحتوي على رقم الحساب سابقا وحاليا على الهوية البنكية التي سوف نتناولها بالتفصيل فيما بعد

.

2) الشيك المسطر: هو شيك عادي لكن ما يميزه هو وجود خطان متوازيان في الأعلى، وسبب وجودهما هو ضمان دفع قيمة الشيك عن طريق مؤسسة بنكية بوضع قيمة الشيك في الحساب ثم يسحب عن طريق شيك المستفيد، بمعنى آخر لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسدد الشيك المسطر نقدا للمستفيد.

3) الشيك المظهر: يتم تداول ونقل ملكية قيمة الشيك عن طريق التظهير من خلال كتابة على ظهر الشيك الصيغة التالية من طرف المستفيد من الشيك لينقل قيمته الى مستفيد جديد قد يكون مدينا له أو من أجل تحصيل قيمة الشيك له لسبب من الأسباب، وهذه الصيغة هي: ادفعوا لأمر السيد .....مع الإمضاء، وهذا النوع من التظهير يسمى بالتظهير الاسمي أو التام، وهناك التظهير على بياض بحيث لا يعين اسم المستفيد على ظهر الشيك.

4) الشيك البنكي Chèque de Banque**:** هذا النوع من الشيكات جاء ليضع حدا للتزوير في الشيكات المؤشر عليها التي لا تلزم البنك إلا وقت التأشير عليها، وكذلك بالنسبة للشيكات المؤكدة التي هي عبارة عن نسخة من شيكات الزبون يضمنها البنك عن طريق الإمضاء على ظهرها بعد خصم قيمة الشيك من حساب الزبون كضمان لتسديد الشيك، ومع هذا لم يعمر هذا النوع طويلا وعوض بما يسمى بالصك البنكي أو المصرفي.

هذا النموذج هو الأكثر تطورا وأمنا بالنسبة للمستفيد من بقية الشيكات الأخرى لكون **الساحب** والمسحوب **عليه شخص** واحد وهو **البنك،** وهو مضمون الدفع ويباع لكل من يطلبه سواء لديه حساب بنكي أم لا بشرط دفع قيمته مسبقا مع العمولة والرسم، وفي الآونة الأخيرة ومن أجل محاربة تبيض الأموال، يشترط البنك وجود حساب لبيع هذا النوع من الشيكات إلا في حالات استثنائية فقط كالشيكات التي تقدم للقنصليات من أجل الحصول على التأشيرة.

وقبل تسليم الشيك البنكي للزبون عليه ملأ استمارة يبين فيها اسمه ورقم حسابه واسم المستفيد والمبلغ مع الإمضاء، بعده يقوم البنك بخصم قيمة الشيك مع العمولة والرسم عن العمولة ووضعها في حساب يسمى شيكات بنكية، وعند تقديم الشيك البنكي من قبل بنك المستفيد يجد المقابل مجمد في الحساب ليسدد الشيك منه، وبهذه الصيغة أمنت البنوك زبائنها من الوقوع ضحية التزوير في الشيكات المضمونة.[14]

3-السفتجة (الكمبيالة:Lettre de change)

السفتجة هي عبارة عن ورقة تجارية تشبه السند لأمر ، ولكنه تختلف عنه في بعض الأمور الأساسية ، فهي تظهر ثلاثة أشخاص في آن واحد هم الساحب والمسحوب عليه والمستفيد ، كم تسمح بإثبات ذ متين ماليتين في نفس الوقت ، بين الساحب والمسحوب عليه وبين الساحب والمستفيد ،وتحوي أمر بالدفع لصالح شخص معين وبالتالي فهي وسيلة دفع ، فمثلا إذا أشترى شخص ا من **ب** بضاعة وكان على **ب** دين إلى **ج** ، فيمكن للشخص ب أن يحرر وثيقة بمواصفات الكمبيالة بمبلغ معين وبتاريخ استحقاق معين لا يتعدى ثلاثة أشهر يأمر فيه الشخص ا بدفع مبلغ معين إلى الشخص **ج** ، ويوقع على الكمبيالة كلا من الساحب ويتم قبولها من طرف المسحوب عليه بالإمضاء عليها .

1.3 -البيانات الإلزامية في الكمبيالة:

تقضي المادة 390 من القانون التجاري الجزائري بأن تشتمل السفتجة على البيانات التالية:

1) *تسمية (سفتجة) في متن السند نفسه وباللغة المستعملة في تحريره.*
2) *أمر غير معلق على قيد أو شرط بدفع مبلغ معين.*
3) *اسم من يجب غليه الدفع (المسحوب عليه).*
4) *تاريخ الاستحقاق.*
5) *المكان الذي يجب فيه الدفع.*
6) *اسم من يجب الدفع له أو لأمره.*
7) *بيان تاريخ ومكان إنشاء السفتجة.*
8) *توقيع من أصدر السفتجة.*

(14) - معلومات تحصلت عليها من القوانين الداخلية لمصلحة الصندوق واطارات البنك.

2.3-تداول الكمبيالة أو السفتجة:

يمكن لحامل الكمبيالة الاحتفاظ بها لحين ميعاد استحقاقها ويسلمها للبنك للقيام بعملية تحصيل قيمتها، أو تقديمها للبنك لخصمها قبل موعد استحقاقها في حالة احتياجا للسيولة النقدية، بحيث يقوم البنك بمنحه القيمة الحالية للكمبيالة، وينتظر البنك ميعاد استحقاق الكمبيالة ويتحصل علي قيمتها الاسمية وهذا ما يسمى في العرف البنكي بخصم الأوراق التجارية.

كما يمكن لحامل الكمبيالة تسوية بعض العمليات التجارية عن طريق تظهير الكمبيالة إلى الغير وإدخالها في التداول، وبهذا تتحول من مجرد وسيلة قرض تجارية إلى وسيلة دفع.

ويحق لأي شخص عند دخول الكمبيالة في التداول أن يطلب من المظهر التوقيع على الكمبيالة، والرجوع على كل الموقعين عليها عند إعسار المدين أو المسحوب عليه، دون الأخذ بعين الاعتبار ترتيبهم الزمني. [15]

نلاحظ أنه بالنسبة لاستعمالات الكمبيالة بين التجار ضئيل جدا إذا ما قورن باستعمال النقود والشيكات على اختلاف أنواعها نظرا لانعدام ثقافة البيع بأجل بين التجار لفترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر باستعمال السفتجة، لأن الأصل في البيع بين التجار يكون بالأجل نظرا للثقة والعرف السائد بينهم مع إلزام المدين بالتوقيع وقبول الكمبيالة كضمان لحفظ حق البائع.

4-السند لأمر (Billet à ordre):

السند لأمر هو عبارة عن وثيقة وفق شكل معين حدده القانون يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق، وعلى أساس هذا التعريف، يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية، حيث أن هناك انتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه.

نلاحظ أن السند لأمر نجد تطبيقاته العملية خاصة في القروض التي تمنحها البنوك للتجار أو الأفراد في قروض السكن والتجهيزات أي القروض المتوسطة والطويلة الأجل من خلال التوقيع من طرف المدين على جدول استهلاك القرض Tableau d'amortissementوالتوقيع على سندات الأمر بعدد الأقساط حسب التواريخ المعينة.

---

[15] - شاكر القزويني: محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر-1992 ص 113.

تنص المادة 465 من القانون التجاري الجزائري بأن السند يحتوي على البيانات الإلزامية الآتية:

1) شرط الأمر أو لفظ (سند لأمر) مكتوبا في نفس الصك، وباللغة المستعملة في تحريره.
2) تعهد غير معلق على شرط بوفاء مبلغ معين من النقود.
3) تاريخ الاستحقاق.
4) المكان الواجب الوفاء فيه. اسم الشخص الذي يجب له الوفاء أو لأمره.
5) اسم الشخص الذي يجب له الوفاء أو لأمره.
6) تاريخ تحرير السند ومكانه.
7) توقيع من أصدر الصك (المحرر).

ويمكن تداول السند لأمر عن طريق التظهير أو خصمه لد ى البنك، وإعادة خصمه لدى البنك المركزي من طرف البنوك التجارية عند حاجته للسيولة النقدية.
(انظر الملحق رقم 1الخاص بنموذج السند لأمر).

5-التحويل (le virement:)

تتمثل عملية التحويل في نقل الأموال من حساب إلى حساب آخر داخل نفس البنك أو بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين، سواء كان هذين الحسابين لشخص واحد أو لشخصين مختلفين وتتجسد هذه العملية باقتطاع مبلغ معين من حساب المدين وإضافته إلى حساب الدائن، وتبعا لهذه العملية، ينخفض رصيد حساب الشخص المسحوب عليه ويزيد رصيد حساب الشخص المستفيد، وتتم عملية التحويل باستعمال ما يسمى:

أمر التحويل **(Ordre de virement).**

التحويل البنكي هو أمر صادر من الزبون الى بنك توطينه لتحويل مبلغ معين من حسابه الى حساب آخر ، سواء أكان المحول له المبلغ لح حساب بنفس البنك أو ببنك آخر، ويتم التحويل من حساب لآخر داخل نفس البنك بواسطة عملية محاسبية أي مجرد تسجيل محاسبي دون أن يؤثر ذلك على الرصيد الكلي لهذا البنك من النقود المركزية أو القانونية، بينما يتم التحويل ما بين حسابين مختلفين في بنكين مختلفين بتحويل حقيقي للأموال، ويتأثر رصيد البنكين بذلك، حيث يزيد رصيد بنك المستفيد من التحويل، بينما ينقص رصيد البنك الذي سحبت عليه الأموال، وعلى الرغم من ذلك، فإن عملية التحويل هذه لا تؤثر على الرصيد النهائي للنظام البنكي من النقود

القانونية، باعتبار أن ما ينقص لدى مؤسسة معينة قد زاد لدى مؤسسة أخرى مما يجعل نتيجة هذه القوى المتعاكسة بالنسبة للنظام ككل تكون معدومة. [16]

كما أن التحويل ليس شرطا أن يكون بين حسابين فقط بل يمكن أن يكون التحويل صادر من مؤسسة واحدة لفائدة عدد غير محدود من المستفيدين كما هو الشأن بالنسبة للمؤسسات التي تأمر بصرف رواتب لموظفيها. [17]

1.5 -كيف تتم عملية التحويل:

يمكن للآمر بالتحويل أن يصدر أمرا بتحويل مبلغا معينا إما:

- ✓ بواسطة نموذج مطبوع خاص بالبنك يقوم يملئه وإمضائه.
- ✓ أو بواسطة خطاب في ورقة عادية يأمر فيها البنك بخصم مبلغ معين من حسابه المبين على هذه الورقة لفائدة شخص معين ذو الحساب المبين في نفس الورقة وإمضائها مع كتابة التاريخ.
- ✓ أو بواسطة قرص مغناطيسي كما هو الشأن في المؤسسات المصرفية المتطورة مصحوبا بطبيعة الحال بخطاب مكتوب مطابق لما هو موجود في القرص المغناطيسي.
- ✓ يمكن للآمر الرجوع عن أمر التحويل طالما أن البنك لم يقم بعد بخصم المبلغ من حسابه وتحويله للمستفيد ما عدا في حالة تقديم أمر التحويل من طرف المستفيد ففي هذه الحالة لا يستطيع الآمر الرجوع عن أمره.

(انظر الملحق رقم 2 الخاص بنموذج أمر التحويل)

2.5 -واجبات البنك تجاه أمر التحويل:

على بنك الآمر بالتحويل أن يقوم بما يلي:

- ✓ من واجبه مراقبة أمر التحويل بدقة ومن ثم تنفيذ أمر الساحب ثم إخطاره عن طريق كشف الخصم من الحساب.
- ✓ عليه التأكد من أن أمر التحويل يخص صاحب الحساب نفسه أو من ينوب عنه قانونا.

---

(16) - مطبوعات معهد التمويل للمغرب العربي.
(17) - معلومات تحصلت عليها من القوانين الداخلية لمصلحة الصندوق واطارات البنك.

- ✓ عليه التنفيذ بأقصى سرعة ممكنة ما عدا في حالة عدم وجود الرصيد أو وجود معارضة على الحساب.
- ✓ عملية خصم المبلغ من حساب الآمر لا تعني وصول المبلغ إلى الزبون خاصة في النظام القديم لأن الخطأ قد يقع في بنك المستفيد كما يمكن أن يقع في بنك الساحب.

3.5 -واجبات بنك المستفيد تجاه أمر التحويل:

- ✓ ليس من حق بنك المستفيد المحول إليه المبلغ رفض مبلغ التحويل لصالح زبونه لأي سبب غير منطقي وغير قانوني تطبيقا لما جاء في عقد فتح الحساب.
- ✓ على بنك المستفيد تقيد مبلغ التحويل في حساب الزبون دون تماطل ودون خطأ لا في الحساب ولا في القيمة، في حالة عدم تقيد بنك المستفيد بأوامر بنك الساحب يمكن لهذا الأخير الدخول في نزاع مباشر ضد بنك المستفيد. [18]

6-بطاقة الدفع والسحب: Carte de Paiement et Retrait

تعريف: من خلال تعديل القانون التجاري سنة 2005 في الفصل الثالث من الباب الرابع من الكتاب الرابع من القانون التجاري، تحت عنوان " بطاقة الدفع والسحب " بأن أورد تعريفا خاصا ببطاقة الدفع في المادة 543 مكرر 23 من القانون التجاري المعدل والمتمم بموجب القانون 05-02 والتي تنص غلى ما يلي:

" تعتبر بطاقة دفع كل بطاقة صادرة عن البنوك والهيئات المالية المؤهلة قانونا، وتسمح لصاحبها بسحب أو تحويل أموال. [19]

لقد بدأ العمل بهذا النوع من البطاقة منذ سنة 2004 لكن تم تعميم استعمالها ابتداء من مارس 2005 على جميع البنوك وهذا من أجل التقليل من استعمال وسائل الدفع التقليدية كالأوراق النقدية واستعمال الشيكات تمهيدا لتعويضه ببطاقة السحب والدفع النقدية، وهذا هو هدف الوزارة المنتدبة للإصلاح المالي MDRF، من خلال إدخال نظام الدفع الشامل، ومن أجل هذا لابد من وضع آلية تعتمد على المقاصة الالكترونية ما بين الوكالات التابعة لبنك واحد والمؤسسات المالية حيث يتم فيها تبادل المعلومات آليا.

[18] - A.Boudinot J.C. Frabort techniques bancaires 1978 P103.47ME 2DITION Paris.

[19] - باطلي غنية، وسائل الدفع الالكترونية، كلية الحقوق جامعة سطيف سنة 2018 ص 132

أولا : بطاقة السحب : Carte de retrait

هذا المنتج الجديد من البطاقات المغناطيسية يستعمل في السحب من رصيد الزبون عن طريق الموزع الآلي للأوراق النقدية DAB ، ويتواجد هذا الموزع عبر كافة المؤسسات البنكية العامة والخاصة وكذلك قطاع البريد ، حيث يحدد أو يتم تسقيف المبلغ الخاص بالسحب كل يوم أو كل أسبوع حسب البنك والمؤسسة المالية ، بدأ به العمل على مستوى بنك التنمية المحلية و البنوك الأخرى ابتداء من 20 مارس 2005 و سيتم توسيعه على مستوى أنحاء الوطن و عبر الوكالات وهذا الاستعمال هدفه الأساسي التقليل من استعمال الشيك لغاية القضاء نهائيا عليه كوسيلة سحب على الأقل وتجنب الطوابير الكثيرة أمام الشبابيك للسحب .

ولقد حدد مبلغ السحب بالنسبة لمعظم البنوك ب خمسين ألف دينار جزائري (50.000) دج

ثانيا: بطاقة الدفع Carte de paiement

بطاقة الدفع هي نفسها بطاقة السحب ، ولكنها تختلف عنها في الوظيفة ، بحيث أن بطاقة السحب وظيفتها سحب النقود باستعمالها بدل الشيك ، بينما تستخدم بطاقة الدفع بتسديد ثمن السلع والخدمات المقدمة من طرف الغير لصالح مؤسسات وتجار متعاقدين مع البنك مصدر بطاقة الدفع في حدود سقف معين يحدده البنك المصدر للبطاقة ، وهذا تجنبا لنقل الأموال وما يشكله ذلك من خطر، وعكس بطاقة السحب التي تستعمل في سحب الأموال من جميع الموزعات أللآلية للأوراق النقدية ، إلا أنه بالنسبة لبطاقة الدفع يكون استعمالها في المحلات التجارية المتعاقدة مع البنك والمستفيدة من جهاز الدفع الالكتروني (TPE) ، هذا الجهاز الذي يضمن تسديدات الزبائن عن طريق بطاقة الدفع الالكتروني السريع والآمن .

ثالثا: بطاقة السحب والدفع CIB

هذا النوع من البطاقات مزدوج الخدمة بحيث تستعمل كبطاقة سحب ودفع في آن واحد حسب حاجة الزبون ولمدة سنتين قابلة للتجديد، بحيث يكون سقف السحب لبطاقة CIB الكلاسيكية 50.000 دج في الأسبوع وكذلك نفس المبلغ بالنسبة للدفع، أما البطاقة الذهبية من نفس النوع فيتضاعف المبلغ ليصبح السحب 100.000 دج في الأسبوع، ومبلغ الدفع كذلك هو 100.000 دج في الأسبوع على مدار 24/24 ساعة و7/7أيام.[20]

[20] - معلومات تجدها في موقع الخاص ببنك التنمية المحلية بالأنترنيت.www.bdl.dz

أهداف استعمال البطاقة: يهدف استعمال البطاقة الى ما يلي:

- ✓ رفع الأمان بالنسبة لعمليات السحب والسداد.
- ✓ التقليل من الزمن وربح الوقت والتكلفة المتعلقة بالمعاملات البنكية.
- ✓ تمكين الجهاز المصرفي الجزائري من مواكبة التطور بالمقاييس العالمية فيما يخص الوقت والأمان والخطر.
- ✓ رفع من حجم توطين الكتلة النقدية لدى البنوك. "Bancarisation".

يوجد أكثر من 300 موزع آلي موزعين عبر الوطن (DAB)، بالإضافة إلى (TPE) للسماح بتسديد المشتريات بنفس البطاقة، جهاز الدفع الالك تروني Terminal de):paiement électronique)هذا الجهاز يضمن الأمان والسرعة من أجل قبول تسديدات الزبائن للتجار سواء عبر الرخصة الخاصة المسبقة أو عبر الاتصال مباشرة بالحساب. (أنظر الشكل1 الخاص ب: بطاقة الدفع والجهاز الالكتروني النهائي للدفع. (TPE).

حسب بعض الخبراء الجزائريين في مجال التكنولوجيا والمعلوماتية، منهم الخبير يونس غرار، بأن عدد الجزائريين الذين يمتلكون بطاقة دفع (CIB) يعادل 1 مليون زبون لدى البنوك ،في حين أن أصحاب البطاقات الذهبية ببريد الجزائر لا يتجاوز 9 ملايين شخص ، ورغم قلة المالكين للبطاقات بالنسبة لعدد السكان ،وتوفر الأجهزة الالكترونية للدفع الا أن أصحاب البطاقات والتجار والمؤسسات الاقتصادية يتخوفون من استعمالها بسبب الجهل وعدم الثقة فيها من جهة ، ومن جهة أخرى تجد الغالبية من الأفراد يحبذون اكتناز أموالهم في المنازل بدل ايداعها في البنوك ، وتفضيل التعامل بالنقود القانونية الورقية، وأوضح نفس الخبير بأن تعميم استخدام هذه البطاقات يمكن أن يوفر للدولة 5 مليار دولار في خلال سنتين ، كما يجب على الدولة تحفيز القطاع الموازي بعدة إجراءات من أجل كسبه وامتصاص ما يقارب 50 مليار دولار المتواجدة في السوق السوداء حسب تقديرات الحكومات السابقة. [21]

[21] - عن الشروق اليومي بتاريخ4 أبريل 2020 العدد 6451 ص 3.

الشكل رقم 1 الخاص بالشيك وبطاقة الدفع CIB وجهاز الدفع TPE

الشيك جهاز الدفعTPE بطاقة السحب والدفع Carte CIB de P/et R

المبحث الثالث: عملية تحصيل وسائل الدفع والمقاصة التقليدية

تعتبر عملية تحصل وسائل الدفع المختلفة وخاصة الشيك والكمبيالة من أهم الخدمات التي تقوم بها البنوك التجارية لصالح زبائنها، نظرا لما تطلبه من سرعة وأمان وتوفير الجهد والوقت لفائدة الزبائن، لهذا فإننا سوف نحاول في هذا المبحث القاء نظرة عملية حول الميكانيزمات والطرق المستخدمة في عملية تحصيل القيم سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مع التطرق إلى غرفة المقاصة التقليدية بين البنوك المختلفة.

المطلب الأول: عملية تحصيل شيكات السداد:

كما سبق وأن ذكرنا عند تعريفنا للشيك بأنه وسيلة دفع فورية، لهذا فان مدة تقديم الشيك للسداد في الجزائر عشرون (20) يوما طبقا للمادة 501 من القانون التجاري الجزائري، حيث يتم تحصيل الشيك من خلال تظهيره إلى بنكه (توطين المستفيد)، ويسمى هذا التظهير لتوكيلي ، هذا النوع من التظهير لا ينقل ملكية الشيك ، بل يقوم المستفيد بوضع رقم حسابه مع الإمضاء والتاريخ وعبارة ادفعوا لأمر بنك التنمية المحلية على سبيل المثال على ظهر الشيك ثم يسلمه للبنك الذ ي يتولى عملية التحصيل لفائدة زبونه بعد وضع ختم على ظهر الشيك يحمل عبارة :

القيمة للتحصيل (valeur en recouvrement)، وهناك عدة طرق لتحصيل قيمة الشيك وهذا حسب كل حالة وتوطين الساحب ومكان الوفاء، وهذه الحالات هي:

1) حالة توطين الساحب والمستفيد في وكالة واحدة:

عندما يكون الساحب والمستفيد موطنين في بنك واحد ووكالة واحدة، ففي هذه الحالة يقوم الموظف في البنك المكلف بعملية التحصيل بتسطير الشيك إن لم يكن مسطرا من قبل المستفيد لكونه سوف يوضع في الحساب، ثم يقوم بمراقبة والتأكد مما يلي:

- ✓ *التأكد من البيانات الإلزامية في الشيك.*
- ✓ *عدم انتهاء مدة صلاحية الشيك (3 سنوات و20 يوما مدة التقديم).*
- ✓ *عدم وجود معارضة على سداد الشيك بسبب الضياع والتزوير والإفلاس.*
- ✓ *التأكد من وجود الرصيد الكلي أو الجزئي للشيك.*
- ✓ *عدم وجود حجز على الحساب من قبل الغير.*

بعد التأكد من هذه البيانات يقوم الموظف المكلف بالعملية بإجراء القيود المحاسبية التالية:

xxx من حساب الساحب/ خصم مبلغ الشيك، xxx إلى حساب /المستفيد

وضع قيمة الشيك في حسابه بعد خصم العمولة والرسم على العمولة **(commission et tva)**.

2) حالة توطين الساحب والمستفيد في وكالتين مختلفتين لنفس البنك:

عندما يكون المستفيد حسابه موطنا لدى وكالة "و**حساب** الساحب لدى وكالة " **ب** "لدى بنك واحد ولنفرض أنهBDL ، في هذه الحالة يقوم الموظف المكلف بعملية التحصيل بمراقبة البيانات الإلزامية في الشيك وصيغة التظهير التوكيلي للبنك والإمضاء بعدها يقوم بإجراء القيود المحاسبية ومن ثم إرسال الشيك إلى الوكالة المسحوب عليها الشيك:

أ- القيود المحاسبية: يتم قيد مبلغ الشيك في حساب داخلي للوكالة يحمل نفس الرقم التسلسلي لحساب المستفيد تحت عنوان: **شيكات ما بعد التحصيل (320)** ، في الجانب الدائن credit ، وخصم المبلغ من حساب الوكالة المسحوب عليها الشيك والذي يوجد لدى وكالة المستفيد عن طريق قيد محاسبي مدين يسمى: **القيد بين الوكالات EES** ، الذي يحتوي على أربع نسخ ، الأولى توضع في أرشيف الوكالة المسحوب عليه الشيك والرابعة في أرشيف وكالة المستفيد ، أما الثانية فيرسل فيه الشيك مع الأولى ومعهم الإشعار الخاص بسداد الشيك أو رفضه " avis de sort " يمضى ويعاد لوكالة المستفيد سواء سدد الشيك أم رفض ، أم النسخة الثالثة فتعتبر وثيقة قانونية يخصم بواسطتها مبلغ **الشيك** من حساب وكالة المستفيد ، وإذا كان مبلغ الشيك 100.000 دح فان القيود تكون كالتالي :

جدول رقم 5 يمثل القيود المحاسبية (الساحب والمستفيد في وكالتين مختلفتين لنفس البنك)

وكالة المستفيد ا	وكالة الساحب ب
100.000 من حساب وكالة ب débit 100.000 إلى حساب شيكات ما بعد التحصيل crédit	100.000 من حساب الساحب débit 100.000 الى حساب وكالة ا crédit

في حالة توفر جميع الشروط الضرورية لسداد الشيك تقوم الوكالة ب بالإمضاء على إشعار السداد الذي يعاد إلى وكالة المستفيد من أجل ترصيد حساب شيكات ما بعد التحصيل وتوضع قيمة الشيك في حساب المستفيد ليتصرف فيها بعد خصم العمولة والرسم على العمولة من حسابه.

وكالة المستفيد ا	
100.000 من حساب شيكات ما بعد التحصيل débit	100.000 إلى حساب المستفيد crédit

ب- القيود المحاسبية: في حالة عدم سداد الشيك من قبل وكالة الساحب لسبب من الأسباب القانونية، تقوم هذه الأخير بعكس القيد المحاسبي EES وذلك بخصم قيمة الشيك من حساب وكالة المستفيد وإعادة الإشعار والشيك مع القيد المحاسبي معللا بسبب رفض سداد الشيك الى وكالة المستفيد التي تقوم بدورها بترصيد حساب شيكات ما بعد التحصيل الذي يعتبر حساب مؤقت فقط لا بد من ترصيده في مدة لا تتجاوز شهر، مع تسليم الشيك و الإشعار بعدم السداد إلى المستفيد ليباشر الإجراءات القانونية ضد الساحب بسبب عودة الشيك بدون سداد (chèque impayé) .[22]

3) حالة توطين الساحب والمستفيد في وكالتين وبنكين مختلفين:

أحيانا يكون الساحب والمستفيد لهما حسابات بنكية في بنكين مختلفين وبالتالي وكالتين مختلفتين ففي هذه الحالة يقوم بنك المستفيد A مثلا BDL باتنة بالتبادل المباشر بدون المرور على المقاصة التقليدية لكون وكالة الساحب B ولتكن BADR آريس توجد خارج مكان المقاصة حيث لا يوجد البنك المركزي ، لهذا يتم تبادل الشيك مع وكالة بنك BADR باتنة لتسلمه بدورها الى وكالة آريس لتعيد الاجابة عن مصير الشيك في مدة لا تتجاوز 21 يوم حسب الاتفاقية المبرمة بين البنوك لتحصيل هذا النوع من الشيكات ، وتتم المعالجة المحاسبية كما يلي:

<u>جدول رقم 6 يمثل القيود المحاسبية (الساحب والمستفيد في وكالتين وبنكين مختلفتين)</u>

وكالة المستفيد BDL باتنة A	الوكالة الوسيطة BADR باتنة
90.000 من حساب التبادل المباشر مع وكالة dt 320 A 90.000 إلى حساب شيكات ما بعد التحصيل ct 321	90.000 من حساب وكالة dt B 373 90.000 الى حساب وكالة ct 320 A

[22] – الأنظمة الداخلية للبنك لتسيير مصلحة الصندوق والمحفظة (Fascicule caisse et portefeuilles).

وبعد عودة الإشعار بسداد الشيك تقوم وكالة A بترصيد الحساب المؤقت الداخلي 321 مع حساب المستفيدXX 4، بعد خصم عمولة التحصيل والرسم على العمولة.

وكالة المستفيد BDL A	
90.000 من حساب شيكات ما بعد التحصيل débit 90.000 إلى حساب المستفيد crédit 4XX	

4) حالة توطين الساحب والمستفيد في بنكين مختلفين توجد فيه غرفة المقاصة :

هذه الحالة يكون فيها حساب المستفيد لدى بنك مثلا BDL في مدينة باتنة ، والساحب لديه حساب في بنك BEA بباتنة (نفس المدينة) ، وبما أن البنكين مختلفين وفي مدينة واحدة يتواجد فيها البنك المركزي الذي يشرف على غرفة المقاصة التي سوف نتناولها فيما بعد ، ففي هذه الحالة يقوم بنك المستفيد بتحصيل قيمة الشيك بالمرور على غرفة المقاصة حيث يسلم الشيكات التي لديه الى البنوك المسحوبة عليها تلك الشيكات ، ويستلم بالمقابل الشيكات المسحوبة عليه وتتم المقاصة بين كل بنكين غلى حده لنخرج في النهاية برصيد اما دائن أو مدين هو حصيلة المقاصة لذلك اليوم ، حيث يخصم أو يضاف إلى حساب كل بنك مساهم في غرفة المقاصة تحت إشراف مسئول المقاصة بالبنك المركزي.

المطلب الثاني: عملية تحصيل الكمبيالة والوفاء بها:

إن عملية تحصيل السفتجة أو الوفاء في الكمبيالة، يقصد به دفع مبلغ معين فيها من النقود هو محل الالتزام الناشئ عنها، وقد تناول المشرع الجزائري أحكام الوفاء في المواد من 414 إلى 454 من القانون التجاري.

1-أحكام الوفاء: لكي يتم الوفاء يجب تقديم الكمبيالة من طرف حاملها إلى المدين في يوم استحقاقها، ونظرا لأن الكمبيالة بإمكانها التداول من شخص لآخر عن طريق التظهير، فقد لا يعرف المدين اسم الحامل الأخير، لذلك أوجب القانون ضرورة تقديم السفتجة ذاته للوفاء بقيمتها.

2-زمن الوفاء: أوجب المشرع **على** حامل السفتجة الواجبة الدفع في يوم محدد أو في أجل ما من تاريخ معين أو بعد الاطلاع أن يقدم السفتجة للدفع، إما في يوم وجوب دفعا أو في أحد يومي العمل التاليين له (المادة 414 من القانون التجاري الجزائري).

كما اعتبر المشرع تقديم السفتجة لغرفة المقاصة بمثابة تقديم للوفاء (الفقرة الثانية من المادة 414 من نفس القانون). [23]

3-تحصيل الكمبيالة عن طريق المقاصة: تقوم البنوك عن طريق غرف المقاصة بتصفية الحسابات التي تقوم بينها والناشئة عن الكمبيالات المحولة إليها عن طريق التظهير لتوكيلي من قبل حامليها إلى البنوك، حيث تقوم هذه الأخيرة بتجميعها حسب تواريخ استحقاقها وتحصيلها عن طرق غرف المقاصة أو تقوم بخصمها قبل تواريخ استحقاقها مقابل عمولة الخصم، ومن ثم تنتظر لحين حلول أجلها فتحصلها لفائدتها، أو الرجوع على أحد الأطراف في الكمبيالة لاستيفاء حقها.

المطلب الثالث: المقاصة التقليدية:

1-تعريف المقاصة :Compensation

ا-التعريف الاصطلاحي: المقاصة تعني اسقاط دين مطلوب لشخص على غريمه في مقابلة دين مطلوب من ذلك الشخص لغريمه وهي مشروعة، ولها ثلاثة أنواع: تلقائية، لا تتوقف على رضا أحد الطرفين، وتتحقق عند تساوي الدينين جنسا وحلولا. وتوافقية، تتم بالتراضي بينهما إذا كان الدينان مختلفين في الجنس. وقضائية، تتم بتنازل صاحب الحق الأفضل عن الأفضلية كأن يكون أجل دينه أقصر، وتكون باطلة إذا اذل ترتب على وقوعها مخالفة حكم شرعي.[24]

ب- التعريف الحديث: تعرف المقاصة بأنها عملية تسوية قيود أو التزامات بين البنوك عن طريق البنك المركزي ، والتي تنشأ من خلال المعاملات التجارية اليومية بين عملائها سواء عن طريق الشيكات أو الكمبيالات ولكي يتمكن العملاء من تحصيل تلك الشيكات التي حررت لصالحهم والمسحوبة على بنوك مختلفة ، حيث يقوم كل زبون بتقديم شيكاته لمصرفه لتحصيلها نيابة عنه ، وتسهيلا لهذه العملية الحسابية وتفاديا لاستعمال النقد وترحيله من بنك لآخر ، فقد أنشئت المقاصة بين البنوك ، حيث يقوم كل بنك بتقديم الشيكات المسحوبة على البنوك الأخرى لغرفة المقاصة بالبنك المركزي ليتم تسويتها .

1.1- غرفة المقاصة :هي غرفة تابعة للبنك المركزي (بنك الجزائر BA) ،الذي أنشأ بمرسوم قانون رقم 62-144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 والذي أصبح يسمى ببنك الجزائر طبقا لقانون النقد والقرض 90-10 المادة 11، والذي يتولى بموجبه مهام ومسؤولية تسيير التبادلات الأوراق التجارية والشيكات والتحويلات البنكية بين الوكالات ذات التصنيف من الدرجة الأولى والثانية على المستوى المحلي (الولاية)، والتي تنوب على الوكالات الأخرى من الدرجة الثالثة الغير مسموح لها بإجراء عمليات المقاصة الكلاسيكية يوميا بالبنك المركزي ، وهذا طبقا للنظام 03.97. الذي ينص

---

[23] ــأ..محرز . لقانون التجاري الجزائري، الجزء الثالث .جامعة قسنطينة السنة 1980 ص 160-161-162.

[24] - بحث حول المقاصة بين بين الديون النقدية تأصيل شرعي وتطبيقات معاصرة، د. عبد الله بن محمد نوري الديرشوي سنة 2009 دبي ص 3. من موقع أنترانت: https.k-tb.com

على أن جلسات المقاصة تجري اجباريا في مقر غرفة المقاصة لمقر الولاية بحضور الأعضاء تحت رئاسة ممثل بنك الجزائر الذي يسهر على احترام الأعضاء للسير الحسن لهذه الجلسات. [1]

كما يظهر دورها في عملية تداول الشيكات كوسيط بين بنك المستفيد الذي يقوم بتحصيل المبلغ، وبنك الساحب الذي ينفذ أمر الدفع الغير المباشر وعبر القناة البنكية، كما أن غرفة المقاصة تؤكد على تداول الشيك بطريقة رسمية، حيث يسجل في يوميات الجهات المشاركة وهي:

- ✓ *بنك المستفيد.*
- ✓ *بنك الساحب.*
- ✓ *دفاتر غرفة المقاصة لبنك الجزائر.*

الشكل رقم 2 الخاص بغرفة المقاصة التقليدية ببنك الجزائر[25]

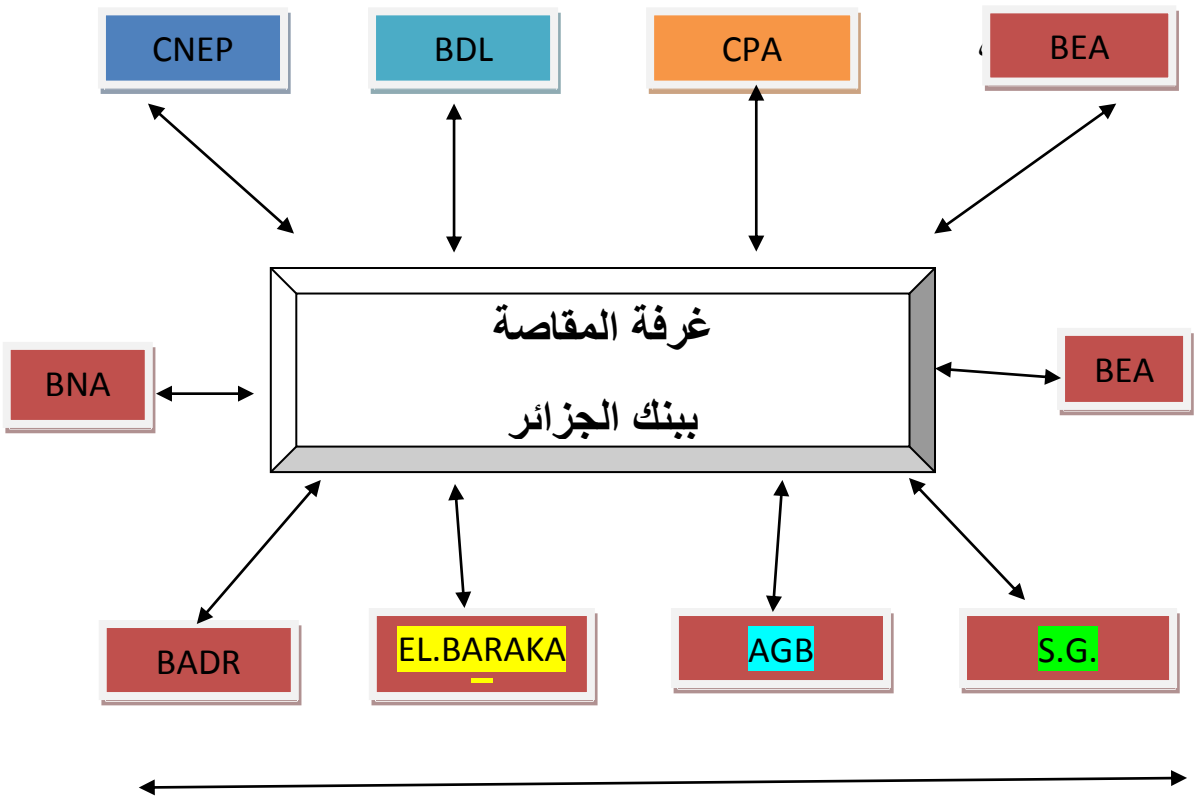

- **السهم يشير إلى تقديم واستلام الشيكات من مختلف البنوك بغرفة المقاصة**

[25] –ع.بحيح المرجع السابق ص 190.

2.1-إجراءات البنوك قبل التوجه إلى غرفة المقاصة (بنك الجزائر):

قبل التوجه إلى غرفة المقاصة التي يشرف عليها بنك الجزائر، لابد من القيام ببعض الإجراءات التحضيرية لوسائل الدفع موضوع المقاصة وهي:

1) جمع الشيكات المقدمة إلى البنك بشأن العمليات الخاصة به، والمسحوبة على البنوك الأخرى، وفرز الشيكات ووضعها في مجموعات بحيث تحتوي كل مجموعة على الشيكات المسحوبة على كل بنك على حدة، والقيام بإعداد قائمة خاصة بكل مجموعة من هذه الشيكات، وإعداد (حافظة إضافة إجمالية) تتضمن خلاصة عمليات المقاصة التي تخصه لذاك اليوم ليقدمها إلى غرفة المقاصة في البنك المركزي.

2) تنظيم المستندات والإشعارات الخاصة بالشيكات بعد عودة المندوب من غرفة المقاصة تمهيدا لإجراء المعالجة المحاسبية لها، وإثبات قيود اليومية في دفاتره الخاصة.

3) المعالجة المحاسبية لهذه المستندات قبل الذهاب الى غرفة المقاصة ويتم تحضيرها عادة مساء ا للذهاب بها غدا إلى غرفة المقاصة وهذه المعالجة تكون كما يلي:[26]

جدول رقم 7 يمثل القيود المحاسبية قبل عملية المقاصة التقليدية

رقم الحساب	بيان الحساب	مدين dt	دائن ct
362.91059.0	حساب شيكات مقدمة للتحصيل	1.000.000	**********
321.xxxxx.x	حساب شيكات ما بعد التحصيل	**********	1.000.000
362.91059.0	ترصيد الحساب الوسيط المؤقت (ش.م.ت)	**********	1.000.000
325.92000.0	حساب المقاصة بين البنوك C.I.B.	1.000.000	**********

بعد العودة من غرفة المقاصة وفي حالة الحصول على إشعار سداد الشيك بعد 24 ساعة وهو الوقت الممنوح من قبل بنك الجزائر للبنوك بالرد بالإيجاب أو الرفض وإلا اعتبر الشيك في عداد الشيكات المسددة، ولنفترض بأن مبلغ الشيك 1 مليون دينار وهذا تسهيلا للفهم، وأن بنك المستفيد تحصل على إشعار بسداد الشيك، فان العمليات المحاسبية لبنك المستفيد تكون كالتالي:

[26] - عبد الله بن محمد نوري الديرشوي المرجع نفسه سنة 2009 دبي ص 28 و29.

جدول رقم 8 يمثل القيود المحاسبية بعد عملية تسديد أو رفض للشيك في المقاصة

A - حالة سداد الشيك من قبل بنك الساحب عبر المقاصة

رقم الحساب	بيان الحساب	مدين dt	دائن ct
321.xxxxx.x	حساب شيكات ما بعد التحصيل	1.000.000	**********
4xx.xxxxx.x	حساب الزبون المستفيد من الشيك	**********	1.000.000

B - حالة رفض سداد الشيك من قبل بنك الساحب عبر المقاصة

رقم الحساب	بيان الحساب	مدين dt	دائن ct
325.92000.0	حساب المقاصة بين البنوك C.I.B.	**********	1.000.000
321.xxxxx.x	حساب شيكات ما بعد التحصيل	1.000.000	**********

3.1-الإجراءات داخل بنك الجزائر (غرفة المقاصة):

1) يحمل مندوب كل بنك الحوافظ التي أعدها والشيكات إلى غرفة المقاصة، ثم يقوم بتوزيعها على مندوبي البنوك الأخرى، ليقوم بمراجعتها ومطابقتها.
2) يسلم مندوب كل بنك الحافظة الإجمالية إلى مدير غرفة المقاصة؛ ليقوم بتقييد الشيكات المسحوبة على حساب غرفة المقاصة، ويضيفها لحساب البنك المستفيد لدى البنك المركزي.
3) يقوم مندوب كل بنك بعد استلام الشيكات المسحوبة على بنكه وحوافظ الإضافة المرفقة بها بمراجعتها وتدقيقها، ثم يحرر حافظة خصم بها، وبذلك يتبين له نتيجة المقاصة، فإذا زادت مبالغ الشيكات المسحوبة على بنكه عن التي لها، كانت النتيجة رصيداً مديناً يخصم من حسابها لدى البنك المركزي، وإذا كان العكس بأن زادت مبالغ الشيكات التي لبنكه على البنوك الأخرى، كانت النتيجة رصيداً دائناً، يسجل لصالحه، ويضاف إلى حسابه.

4) يقوم مدير غرفة المقاصة بإعداد جدول التصفية على نسختين، ويدون على يمين اسم البنك مجموع المبالغ التي له، وعلى يساره مجموع المبالغ التي عليه ثم يقوم المندوبون بالتوقيع عليه. ويجب أن تكون مجموع المبالغ المدينة والدائنة فيه متساويين.

5) يقوم مدير غرفة المقاصة بإبلاغ البنك المركزي بنتيجة المقاصة ليتم تسجيلها في دفاتره، إذ إن لكل بنكٍ عضوٍ في غرفة المقاصة حسابٌ جارٍ لدى البنك المركزي، وحسابٌ خاصٌ بغرفة المقاصة.

6) يوقع المندوبون على ظهر الشيكات إقراراً باستيفاء قيمتها، ويوضع على ظهر الشيك عبارة: يقيد لحساب البنك (الفلاني) في غرفة المقاصة.

7) يقوم مدير غرفة المقاصة بإعلان انتهاء الجلسة، ويعود المندوب إلى بنكه حاملاً معه الشيكات المسحوبة عليه، والمستندات الخاصة بها، ليقوم بتسجيلها في دفاتر بنكه.

وبذالك تتم تسوية هذه الشيكات التي قد تصل مبالغها اليومية إلى الملايين من غير حاجة إلى أن تنتقل النقود بشكل فعلي من بنك إلى آخر.[27]

[27] - بحث حول المقاصة بين بين الديون النقدية تأصيل شرعي وتطبيقات معاصرة، عبد الله بن محمد نوري الديرشوي سنة 2009 دبي ص 31 من موقع أنترانت: https.k-tb.com

خاتمة الفصل الأول:

من خلال ما تم تناوله في الفصل الأول الذي يعتبر كفصل تمهيدي قبل التطرق إلى أسس المقاصة الالكترونية، والذي لخصنا فيه أهم المراحل التي مر بها النظام المصرفي الجزائري والإصلاحات التي أتت عليه تماشيا والتطورات الاقتصادية والاجتماعية والدولية، مما استوجب ظهور قانون النقد والقرض الذي أسس لمرحلة جديدة للنظام البنكي الجزائري، حيث يعتبر من أهم الإصلاحات السابقة، والذي سمح للقطاع الخاص والبنوك الأجنبية بفتح فروع لها بالجزائر طبقا لهذا القانون والتي تخضع للقانون التجاري وأنظمة بنك الجزائر.

كما توصلنا إلى أن النقود القانونية في المرحلة السابقة كانت المهيمنة على مختلف المعاملات التجارية والفردية لعدم الثقة في الوسائل الأخرى من جهة، ومن جهة ثانية هناك ظاهرة كنز الأموال تخوفا من الضرائب ان لم نقل التهرب من الضرائب ،لهذا قامت الحكومة في وقت سابق بفرض استعمال الشيك على المعاملات التجارية التي تفوق خمسمائة ألف دينار جزائري، والذي تم التراجع عنه ،كما يأتي الشيك في المرتبة الثانية ، أما الكمبيالة التي من المفروض أن تكون الوسيلة الأكثر استعمالا بين التجار لأنها تحمل في طياتها الدفع الآجل بدل الفوري ، إلا أن العرف التجاري في الجزائر لا يحبذها ويكاد يكون استعمالها منعدما.

من أجل التمهيد للمقاصة الالكترونية، حاولنا التعرض لمختلف طرق ووسائل تحصيل وسائل الدفع وبالخصوص الشيك الذي يعتبر الأكثر استعمالا بعد النقود، لهذا تعرضنا للشيك كأداة دفع فورية من الناحية القانونية والتطبيقية وطرق تحصيله حسب الحالات المختلفة لتوطين الساحب والمستفيد.

وفي الأخير قمنا بتعريف المقاصة التقليدية، موقعها والشروط الضرورية للانخراط فيها، والبنوك المشاركة فيها، والأعمال التحضيرية التي يقوم بها ممثلي البنوك لدى غرفة المقاصة قبل وبعد الذهاب إليها.

الفـصـــــــل الثـــــا نـى

الجـانـــب النـــظـــري

أســس نظــام الدفــع الجـديـد

(المقاصة الالكترونية)

مقدمة الفصل الثاني:

تعرصنا في الفصل الأول الى النظام القديم للتحصيل والأسباب التي جعلته لا يلبي متطلبات المرحلة الراهنة التي تميزت بالتطور السريع في كل المجالات بما فيها النظام المصرفي الجزائري الذي تطور بشكل ملحوظ وهذا لشجيع الاستثمارات الداخلية والخارجية .

في هذا الفصل الثاني سوف نتناول فيه العيوب والعوائق التي ميزت نظام التحصيل السابق أو ما يسمى بالمقاصة التقليدية لمختلف وسائل الدفع وخاصة الشيك والكمبيالة، هذه العيوب أدت بالسلطات الجزائرية الى القيام بتغيير شامل وجذري لهذه المنظومة تماشيا ومتطلبات عصرنة مختلف وسائل الدفع، ونظرا لما يمتاز به هذا النظام الجديد من سرعة وأمان للعمليات المصرفية مع تقليص النفقات.

كما سنتناول في هذا الفصل عيوب نظام التحصيل السابق ومزايا النظام الجديد بالنسبة لمختلف الأطراف، مع التركيز على الأسس والركائز التي يقوم عليها والوسائل القانونية والمادية اللازمة لإنجاحه وهذا من أجل تقديم أحسن الخدمات للزبائن مع توفير لهم وسائل الدفع الحديثة والمتنوعة ليختاروا ما يناسبهم.

كما أن المشرع الجزائري لم يغفل تحيين القوانين المسيرة لهذه الوسائل، خاصة ما يتعلق منها بالاعتراف بالإمضاء الالكتروني والجريمة الالكترونية حماية للأفراد والمؤسسات، مع إعطاء ثقة أكبر لوسائل الدفع الحديثة،

أيضا تم التعرض للجانب النظري لعملية المقاصة الالكترونية وما تطلبه من وسائل وتطبيقات من الاعلام الآلي سواء لمرحلة الذهاب أو الرجوع، وعملية تأمين الصور والبيانات المرسلة عن طريق الألياف البصرية أثناء مسارها.

المبحث الأول: عيوب نظام التحصيل السابق وإجراءات تحسينه:

لقد اتسم نظام المقاصة الكلاسيكي التقليدي بعدة عيوب أثرت على مردود البنوك وتعطيل مصالح الزبائن مما جعل النظام المصرفي الجزائري يدخل تحسينات عليه.

المطلب الأول: مساوي نظام التحصيل السابق ومزايا النظام الجديد

أ) مساوئ النظام السابق:

لكل نظام مزاياه وعيوبه ولكون النظام الاقتصادي يتطور بسرعة ولأن الجزائر اعتمدت نظام اقتصاد السوق كخيار اقتصادي مما جعلها تسعى لتحسين نظامها المالي وجهازها المصرفي لمواكبة هذا التطور، وبما أن نظام الدفع السابق له الكثير من العيوب رغم التحسينات والإصلاحات التي طرأت عليه ومن أهم هذه العيوب ما يلي:[1]

- ✓ تنوع طرق ووسائل التحصيل وتشبعها مما يجعل عملية تحصيل القيم معقدة ومعرضة للأخطار.
- ✓ تغير وعدم ثبات في مدة التحصيل من بنك إلى آخر ومن وكالة إلى أخرى.
- ✓ التماطل في عملية تبادل القيم خارج عملية المقاصة مما يعطل مصالح الزبائن.
- ✓ المعالجة المزدوجة للعمليات عن طريق الكتابة في السجلات ثم عن طريق إدخال وتسجيل المعلومات في الإعلام الآلي.
- ✓ ضرورة وجود عدد هائل من الموظفين للقيام بهذه العمليات.
- ✓ خطر ضياع القيم المختلفة أثناء إرسالها من مكان إلى مكان مما يؤدي إلى بقائها معلقة لحين ايجاد الحل لها والذي يتطلب وقت كبيرا ومجهودا يمكن الاستغناء عنهما.
- ✓ ضياع القيم المختلفة أثناء الطريق أو بفعل متعمد لربح الوقت لصالح الساحب الذي لا يتوفر على

[1]- معلومات تحصلت عليها من اطارات بنك التنمية المحلية.

ملاءة مالية.

- ✓ الكم الهائل من الأوراق المتمثلة في الشيكات والسندات التجارية المتبادلة بين البنوك سواء عن طريق المقاصة المباشرة أو عن طريق الرسائل المتبادلة عن طريق البريد.

ب) مزايا النظام الجديد:

لكل نظام مزاياه وعيوبه، وبما أن البنوك تلعب دورا مهما في مجال تمويل الاقتصاد الوطني ،لذا ارتأت أن تحسن وتطور نظامها المصرفي وتحيينه كلما اقتضت الحاجة الى ذلك، لأن المعاملات المالية ان كانت لا تلبي احتياجات الزبائن أمنا ووقتا فانهم يحجمون عن استعمال خدمات تلك البنوك والاتجاه الى مصدر آخر يلبي تلك الرغبة، لهذا فان نظام الدفع الشامل للمقاصة الالكترونية جاء في حينه ان لم يكن متأخرا لمواكبة ما يجري حولنا من تطورات في كافة المجالات، *ومن أهم مزايا هذا النظام الجديد ما يلي:*[1]

- ✓ تسهيل المبادلات المالية بين المشاركين من خلال تقليص اللقاءات بين ممثلي البنوك.
- ✓ القضاء على ضياع وتلف الشيكات أو التعمد أحيانا لإخفائها أو تعطيله لمصلحة الزبون
- ✓ تخفيض الوقت والجهد والتكلفة التي تطلبها عملية تحصيل الشيكات.
- ✓ توفير أداة فعالة وآمنة للدفع خاصة بالنسبة للمبالغ الكبيرة باستعمال عملية التشفير.
- ✓ التحكم ومعرفة حجم التدفقات المالية الكبيرة ومراقبتها من طرف بنك الجزائر.
- ✓ التحويلات السريعة بين مختلف البنوك في أوقات قياسية لصالح زبائنها ولصالحا أيضا

نظرا للسلبيات التي ذكرناها والتي لازمت النظام المصرفي الجزائري منذ انشائه وبرغم

(1) – زرداني.ل. فعالية تطبيق المقاصة الالكترونية في تنظيم العلاقة بين البنوك، مذكرة ماستر تخصص مالية وبنوك جامعة أم البواقي السنة الدراسية 2014-2015. ص 19.

التحسينات التي أدخلت عليه من خلال الإصلاحات، الا أن هناك بعض النقائص الموضوعية التي تتطلب المعالجة والتقويم من أجل إعطاء صورة حسنة عن نظامنا البنكي ، مما استدعى السلطات الجزائرية الى إعادة النظر في نظام الدفع وتطويره بالتوازي مع تبني الجزائر لاقتصاد السوق وفتح المجال أم المستثمرين الخواص والأجانب ،سواء في المجالات الاقتصادية أو المالية وكذا قطاع الخدمات ، وهذا ما سنتعرف عليه في المطلب الثاني من الإجراءات المتخذة من قبل الدولة لجعل النظام البنكي يلبي احتياجات القطاعات المختلفة وخاصة الاقتصادية منها.

المطلب الثاني: الإجراءات المتخذة لتحسين النظام الحالي

من أجل تحسين النظام السابق والحالي للدفع قامت الدولة بعدة إجراءات تسمح بتحسين ولو بعض الشيء من النظام السابق لمواكبة ما هو حاصل في الساحة الاقتصادية والمالية التي تشتد فيها المنافسة في كل شيء، من أهم هذه الوسائل ما يلي:[1]

- ✓ توحيد وتثبيت مهلة السداد الخاصة بتحصيل الشيكات عن طريق الاتفاقيات المستحدثة بين البنوك والتخلي عن تحصيل الشيكات عن طريق الوسيط السابق CCP من أجل ربح الوقت ومعالجة العمليات في مدة لا تزيد عن 21 يوما (1986). [(2)]
- ✓ إنشاء ما يسمى بالمقاصة الوطنية للقيم سنة (1998-2001) من اجل تفادي ضياع القيم عند إرسالها عن طريق البريد. [(3)]
- ✓ تطوير منظومة الإعلام الآلي ووسائل الاتصال الحديثة.
- ✓ اتفاق البنوك مع مؤسسة تسمى AME والمتخصصة في نقل الرسائل والقيم من وإلى البنوك المختلفة والتعهد بإيصالها في وقت قصير بأمان.[4]

---

(1) BDL ,projet de modernisation des infrastructures de traitement des paiements de masse DDI 2005.

(2) Convention inter bancaire instaurant la remise inter bancaire au lieu et place de recouvreur CCP (1986).

(3) Instauration de la compensation nationale des valeurs (échanges des EES1998-2001).

4-AME مؤسسة تابعة ل: ANEP لنقل البريد السريع للقيم والمستندات بين البنوك ربحا للوقت وضمان عدم ضياع البريد.

كل هذه الإجراءات كانت غير كافية نظرا لعرقلتها للعملية الآلية "Automatisation" للعمليات البنكية المختلفة والاعتماد على الوسائل البسيطة الحالية عرقلت كثيرا نمو مختلف الأنشطة الاقتصادية خاصة في مجال ارتفاع وطول مدة تحصيل القيم كثيرا.

لهذا كان من الواجب طرح السؤال التالي ما العمل إذا؟

الحل يمكن في التخلص من الاستعمال المادي للأوراق التجارية Dématérialiser.

المطلب الثالث: الأسس التي يعتمد عليها نظام الدفع الشامل الجديد.

رغم الإصلاحات والتحسينات التي ما فتئت الدولة تقوم بها من أجل إدخال إصلاحات على الجهاز المصرفي الجزائري وآلياته إلا أنها كانت تشوبها بعض النقائص التي لا تلبي احتياجات ومتطلبات المرحلة الراهنة، وهذا ما حتم على السلطات الجزائرية إجراء المزيد من تلك الإصلاحات، خاصة وان معظم الدول أدخلت إصلاحات متطورة على نظام الدفع في بلدانها.

كما أن المقاصة الالكترونية أصبحت ومنذ زمن بعيد من الأولويات بالنسبة للدولة

والبنوك الجزائرية لمواكبة التطور الحاصل في هذا الميدان لدى مختلف الدول وخاصة منها المجاورة كتونس والمغرب السباقتان بالنسبة للجزائر في هذه التجربة مما ساعدها في جلب الاستثمارات الأجنبية نظرا لعصرنه نظامها المصرفي مقارنة ببلادنا التي بقيت تعتمد على وسائل الدفع التقليدية التي تستغرق وقتا طويلا ومعرضة لمختلف المخاطر، كالسرقة والضياع والتزوير.

وسوف سنحاول في بحثنا هذا التطرق الى نظام المقاصة الجديد ومميزاته مع تقديم بعض الحلول والاقتراحات المفيدة المستخلصة من الدراسات النظرية ومعاينة المجال التطبيقي والخروج بحوصلة ونتائج يمكن الاستفادة منها بعد مناقشتها، أضف إلى ذلك فان أي تطور للبلد من الناحية الاقتصادية لابد أن يعتمد على تطور المنظومة المصرفية برمتها مما يستلزم على الجزائر بذل المزيد من الجهود لعصرنه منظومتها المصرفية لمواجهة المنافسة الشرسة للبنوك الخاصة والأجنبية التي تحاول أخذ أماكن البنوك العمومية في السوق المالية الجزائرية.

ونظرا لقلة المراجع باللغة العربية حول الموضوع، سنحاول إلقاء الضوء على المبادرات التي قدمت لتحسين وتطوير وسائل الدفع التقليدية، خاصة في مجال تحصيل القيم للزبائن بأسرع وقت وبأمان من خلال توحيد: normalisation، وتوحيد وسائل الدفع ومواكبتها بالتشريعات اللازمة وتوفير الأجهزة والبرامج الخاصة بالإعلام الآلي وتدريب موظفي وإطارات البنوك الجزائرية على

النظام الجديد مع ال تحيين actualisationالدائم لكل جديد الذي يخص هذه المقاصة ومختلف وسائل الدفع الحديثة.

أولا: مفهوم النظام الجديد:

يعتمد نظام الدفع الشامل الذي اختارت الجزائر تطبيقه تدريجيا منذ ماي سنة 2006 على:

- ✓ *التخلص من التنقل وتبادل القيم والأوراق التجارية تبادلا حقيقيا وماديا" physique"*

بمعنى أننا نجعل التبادل المباشر أو غير المباشر للقيم يتم عن بعد بدون نقل الكم الهائل من الشيكات والأوراق التجارية والذهاب بها لغرفة المقاصة لمبادلتها مع البنوك الأخرى كما كان يجري سابقا، إذا فالنظام الجديد يعتمد على التخلص من المبادلات المادية وطرقها التقليدية وتعويضها عن طريق الاكتفاء بتبادل المعلومات والصور عن طريق ما يسمى حديثا: **بالمقاصة الالكترونية**: "la télé compensation".

ثانيا: الآليات التي يعتمد عليها النظام الجديد

يعتمد نظام الدفع الشامل أو المقاصة الإلكترونية على مجموعة من الوسائل والترتيبات التي تستعمل منظومة الإعلام الآلي المتطورة ولإلكترونيك في التبادلات والصفقات المالية التي تقع بين البنوك بالإضافة إلى وسائل الاتصال الحديثة.

شكل رقم :3 هندسة النظام الجديد الخاص بالمقاصة الالكترونية، [1]

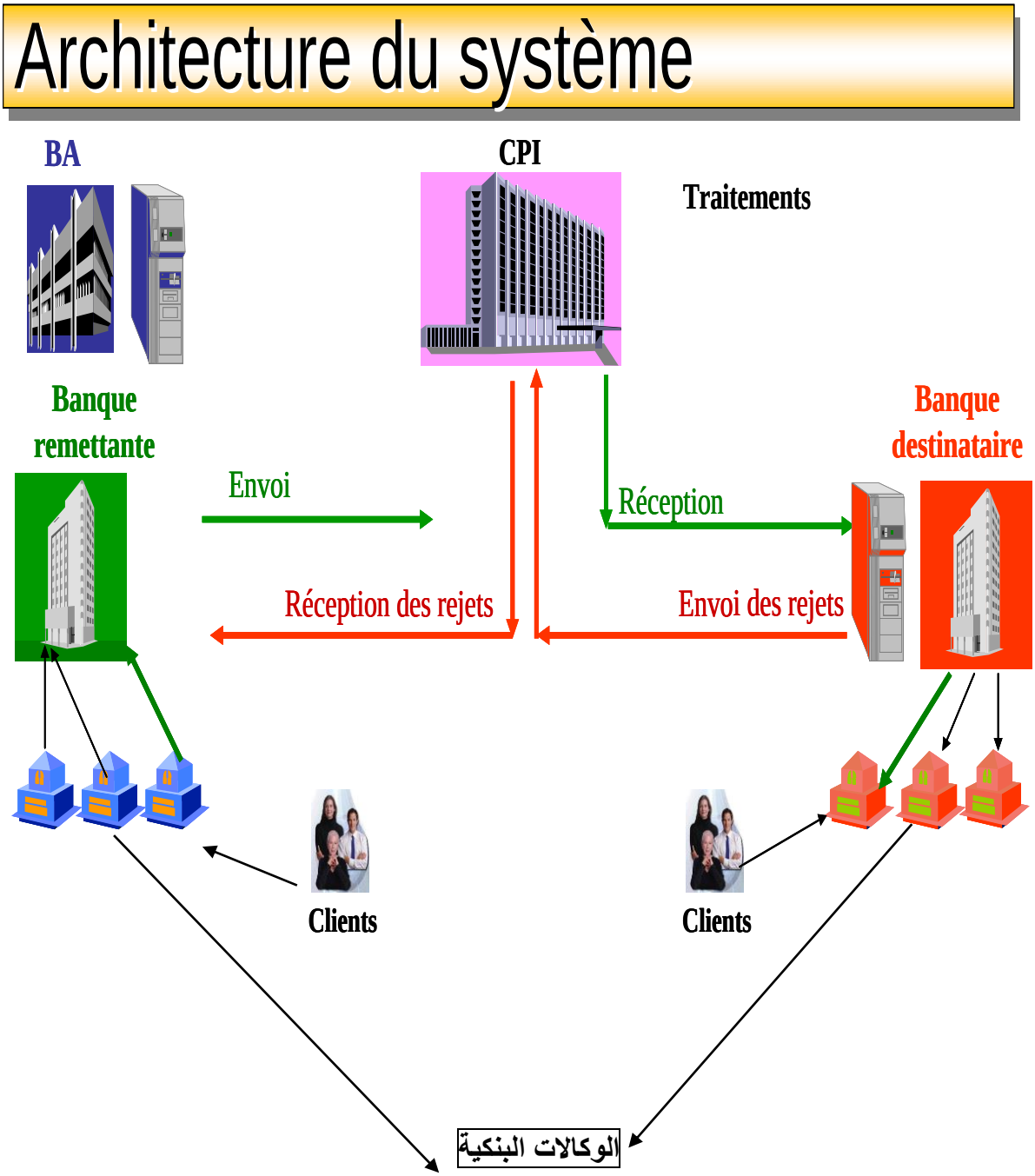

[1] K.Benmansour - Le système national de Télé compensation, IFID 2005.

المبحث الثاني: الشروط الضرورية والمسبقة لتطبيق النظام الجديد

من أجل تحضير شيء ما أو التفكير في بناء مشروع معين لا بد من توفر أشياء ضرورية مسبقة يجب توفيرها حتى نستطيع القيام بإنجاز ما نريد، فنفس الشيء ينطبق على نظام الدفع الشامل الجديد المراد تطبيقه فلا بد لكي ننجح من تحضير الأرضية اللازمة وتوفير شروط الإقلاع خصوصا إذا كان هذا النظام المالي حديث النشأة، لهذا كان لزاما على السلطات المكلفة بالإصلاحات المالية أن تهيأ ما يلي:

المطلب الأول: تحديث المنظومة التشريعية:

لقد كانت الجزائر سباقة إلى تجديد وتحديث وسائل الدفع الشامل قبل جيراننا تونس والمغرب ومعظم بلدان إفريقيا لو لا الظروف الصعبة التي مرت بها في العشرية السوداء التي أثرت سلبا على كل شيء.

فلقد فكرت الجزائر من خلال منظومتها التشريعية في **توحيد** وسائل الدفع: (La normalisation des instruments de paiement) ،وتعني هذه التوحيد إيجاد نموذج موحد لوسائل الدفع تلتزم به جميع المؤسسات المصرفية والمالية من اجل تسهيل استعماله وهذا ما وقع فعلا من خلال، القانون 89/23 المؤرخ في: 19/ديسمبر/1989 المتعلق **بتوحيد** لجميع وسائل الدفع.

<u>أولا الشيك:</u> أمر بنك الجزائر BA رقم 95/05 الصادر بتاريخ 1995/01/25 الخاص بتوحيد الشيك حسب الشروط الواردة في القانون التجاري حول الشيك، ليصبح موحدا بين جميع البنوك والمؤسسات المالية وتتعلق هذه التوحيد بـ:

- الشكل والبيانات المطبوعة على الشيك الالزامية والاختيارية.
- العناصر التقنية المتعلقة بنوعية الكتابة على الشيك.
- الطول وعرض الشيك 175 * 80 (+1) ملم

- سمك الشيك ووزنه: 95 (±5) غ /مم^2.
- وجه الشيك وتحديد بدقة مكان كتابة البيانات الإلزامية من أجل تمكين الآلات بملء الشيك آليا.
- الشريط المغناطيسي الأبيض أسفل الشيك الذي يطلق عليه: **O. C. R. B** الممنوع الكتابة فوقه: **(Optical character recognition band)**

هذا الشريط يسمح للآلة بقراءة وتمييز ما كتب عليه ويمنع الكتابة أو الإمضاء فوقه.

ويتكون الشريط المغناطيسي "OCRB" من قسمين، قسم خاص أو منطقة مخصصة لكتابة رقم الشيك المتكون من **7 أرقام** والمنطقة الثانية تتكون من **20 رقم** تخص كشف الهوية البنكية للزبون وتسمى RIB، التي سوف نتكلم عليها لاحقا. وتقوم الآلة بقراءة ما كتب على الشريط المغناطيسي وترجمته إلى معلومات فيما بعد حول الزبون ورقم الشيك. **(الشكل رقم 4)**

شكل رقم 4: نموذج الشيك الجديد الذي يحتوي على الهوية البنكية،

مسار **piste OCRB** كشف الهوية البنكية: **RIB** رقم الشيك الجديد

ثانيا: التحويل:le virement

أمر بنك الجزائر BA رقم 94/63 بالنسبة للتحويل فإن **توحيد** تخص عملية تحويليه من أوامر كتابية على أوراق يتم تبادلها بين البنوك والمؤسسات إلى معلومات نموذجية تسجل على قرص مغناطيسي من أجل تسهيل قراءتها آليا وتقليل من التكاليف لكونها أسهل تطبيقا من الشيك نظرا لعدم وجود الصورة مما يجعل استعماله أوسع خاصة بالنسبة للمؤسسات الكبيرة التي تشغل عددا كبيرا من العمال والموظفين الذين لديهم حسابات في بنوك مختلفة ، فيكفي المؤسسة أن تقوم بتسجيل المعلومات الخاصة بكشف الهوية البنكية ومبلغ التحويل لكل موظف أو العامل على القرص وإرسال القرض إلى البنك الذي يقوم بإرسال التحويلات آليا إلى المستفيدين بسرعة فائقة وبدقة عالية عن طريق المقاصة الالكترونية.

ويحتوي **التوحيد** الخاص بالتحويل على ما يلي:

- محتوى المعلومات المتبادلة وتبيان المدين والدائن.
- التسجيل الكلي لمبلغ التحويل واسم الآمر بالتحويل.
- التسجيل الجزئي لكل مستفيد بدقة سواء عن هويته أو مبلغ التحويل ولا بد من تطابق المبلغ الكلي مع مجموع المبالغ الجزئية.
- *تبيان مصدر التحويل وسببه.*

(انظر الملحق رقم 3 الخاص بنموذج امر التحويل عن طريق ARTS)

ثالثا: أمر الاقتطاع من الحساب البنكي: le prélèvement

هذا الأمر جاء من خلال قانون رقم 05/02 الصادر بتاريخ 05/02/06 والخاص بالتعديل القانوني التجاري حيث يعرف هذا prélèvement bancaire بأنه وسيلة تسديد (أمر الاقتطاع) المرخص مسبقا من المدين والذي يتصف بالدورية périodicité مثل تسديد الإيجار والكهرباء والغاز، وفواتير الهاتف.... الخ.

يعتمد هذا النوع من وسائل التسديد على:

- نموذج يسمى رخصة الخصم من الحساب تسمى FAP

وتتكون من طلب الخصم موجه إلى الدائن مثلا مؤسسة سونلغاز.

- رخصة الاقتطاع موجهة لبنك المدين وهنا لا بد من ملاحظة تتعلق بالدائن الذي لا بد له من الحصول على رخصة من بنك الجزائر وإعطائه رقم تعريفي به يسمى: الرقم الوطني للمرسل:

(N.N.E. (Numéro National d'émetteur حتى يستطيع مزاولة هذا العمل المتمثل في رخصة خصم من حسابات زبائنه المستهلكين للكهرباء والغاز أو ديوان الترقية والتسيير العقاري أو بعض المؤسسات ذات الأعباء المتكررة للزبائن.

بموجب هذه الرخصة تستطيع مؤسسة سونلغاز مثلا خصم مبالغ الفواتير استهلاك الكهرباء والغاز بعد تسليمها مسبقا للزبائن لغرض الطعن فيها وإلا فإنها ترسل قرص مغناطيسي يحتوي على الهوية البنكية لزبائنها ومبالغ الفواتير وعلى أساسها يتم خصم هذه المبالغ من الحسابات دون حضور المعني أو دون الذهاب إلى شبابيك سونلغاز لتسديد ما عليه.

يلاحظ أن ثقافة الاقتطاع للمصاريف والالتزامات التي لها صفة التكرار تكاد تكون منعدمة في الواقع العملي لغياب هذه الثقافة وانعدام الثقة بين الدائن والمدين، ولهذا يفضل أغلب زبائن البنوك التجارية استعمال وسائل دفع أخرى أكثر ثقة بالنسبة لهم، مثل الشيك والكمبيالة والسند لأمر وأمر التحويل، لهذا فان البنوك تقوم مثلا في القروض بجعل الزبون يمضي على جدول الاستهلاكات (Tableau d'amortissement) وسندات لأمر مرة واحدة ومن ثم يقوم البنك بخصم المبلغ في كل مرة يحين فيها أجل القسط.

للإشارة فان استعمال هذه الوسيلة كأداة للدفع، عرفت اهتمام في الوسط المالي ابتداء من التعاملات البنكية مع مختلف شرائح المجتمع الذين يملكون حسابات بنكية في بنوك أخرى أو في مؤسسات البريد التي يتلقون أجرتهم بها، ثم يقومون بالاقتراض من البنوك التجارية الأخرى اذ بهذه الطريقة يمكن استعمال أمر الاقتطاع ويسهل للبنك عملية اقتطاع مستحقاته مباشرة من حساب المدين

(المقترض)، والشكل الموالي يبين كيفية استعمال هذه الوسيلة في التعاملات البنكية.[1]

[1] - عبد القادر بحيح، نفس المرجع السابق. ص 231.

شكل رقم 5: نموذج يوضح عملية الاقتطاع بين المؤسسات،

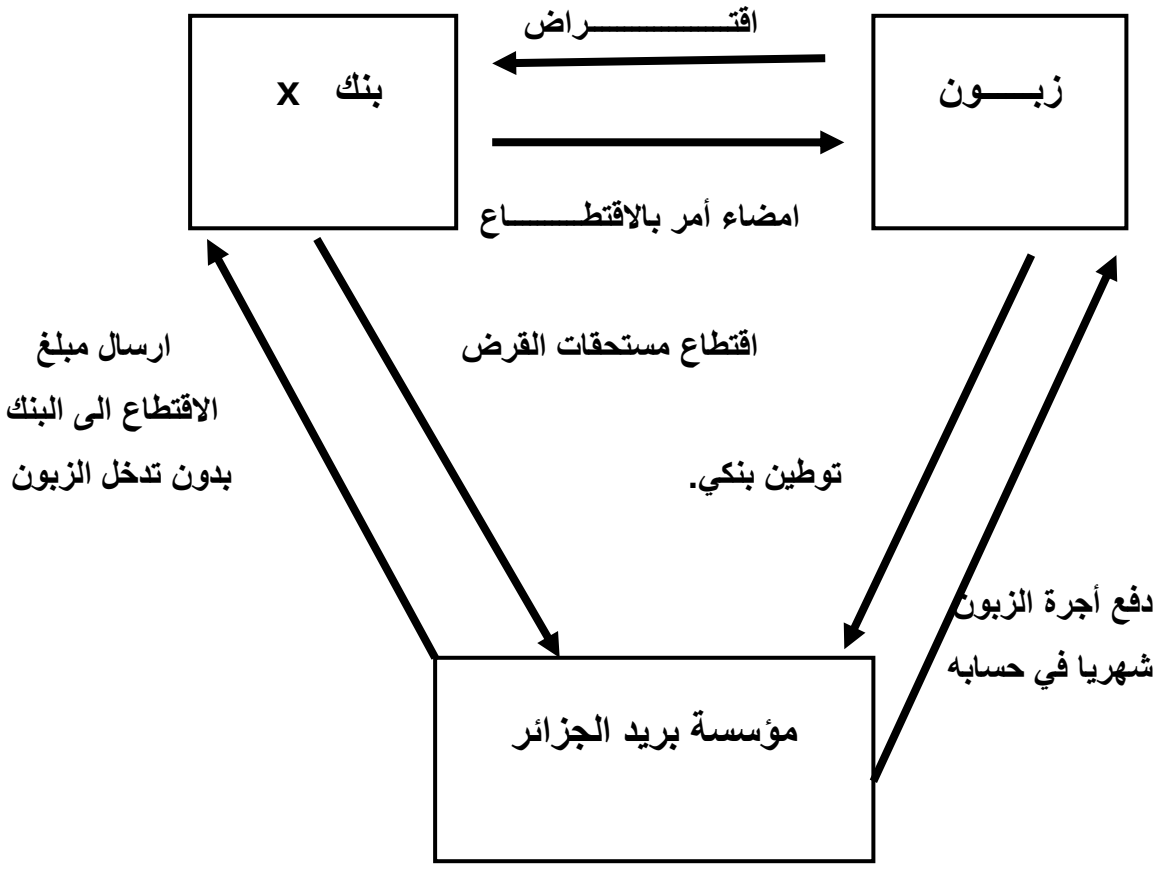

رابعا: الكمبيالة: Lettre de change

بالنسبة للكمبيالة فإن **توحيدها** وجعلها كمبيالة معيارية مازال لم يتم نظرا لارتفاع التكاليف وقلة التعامل بها بين التجار في الجزائر، عكس الجمهورية التونسية التي سبقتنا الى توحيد الكمبيالة لتصبح معيارية يقرأها **سكانار** مثل الشيك، ونظرا لصعوبتها من جهة ومن جهة ثانية فان نسبة استعمالها مقارنة بالشيك ضئيلة جدا بل تكاد تنعدم لأن ثقافة استعمالها بين التجار غير منتشرة حيث يحبذون استخدام النقود الورقية والشكات رغم أن الميدان التجاري يتطلب التعامل بالكمبيالات أكثر من الشيكات.

لقد شرع في إدخال الكمبيالة ضمن المقاصة الالكترونية منذ بداية سنة 2007، لكن بدون إرسال الصورة بل يتم إرسال المعلومات المتعلقة بالكمبيالة عبر المقاصة الالكترونية عند حلول أجل استحقاقها و ترسل الكمبيالة عن طريق البريد قبل موعد استحقاقها إلى بنك المسحوب عليه لمقارنتها بالمعلومات المرسلة عن طريق المقاصة الالكترونية في يوم "J" حيث " J " هو تاريخ الاستحقاق فإذا وصلت المعلومات و لم تصل الكمبيالة لا تسدد بل تعاد لسبب عدم استلام الكمبيالة ، أما في حالة استلام الورقة الأصلية للكمبيالة وكانت المعلومات المرسلة عن طريق المقاصة الالكترونية مطابقة وتوفرت شروط السداد ، يقوم بنك المسحوب عليه الكمبيالة بتسديده واخطار بنك المستفيد.

نود أن نشير هنا إلى أن الجمهورية التونسية شرعت باعتماد النسخ الإلكتروني للكمبيالة النموذجية تماما مثل الشيك في أكتوبر سنة 2002.

انظر (شكل رقم 6 الخاص بالكمبيالة النموذجية التونسية).

شكل رقم 6: الوجه الأمامي والخلفي للكمبيالة النموذجية التونسية [1].

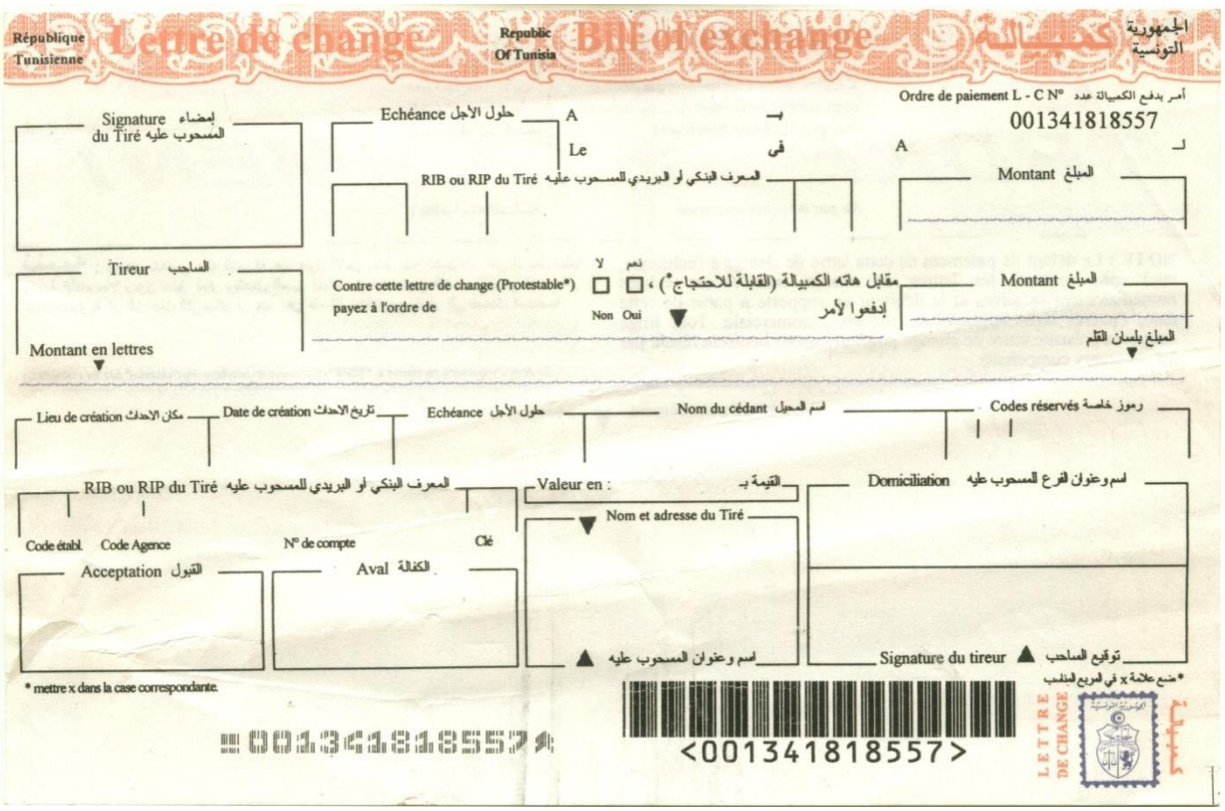

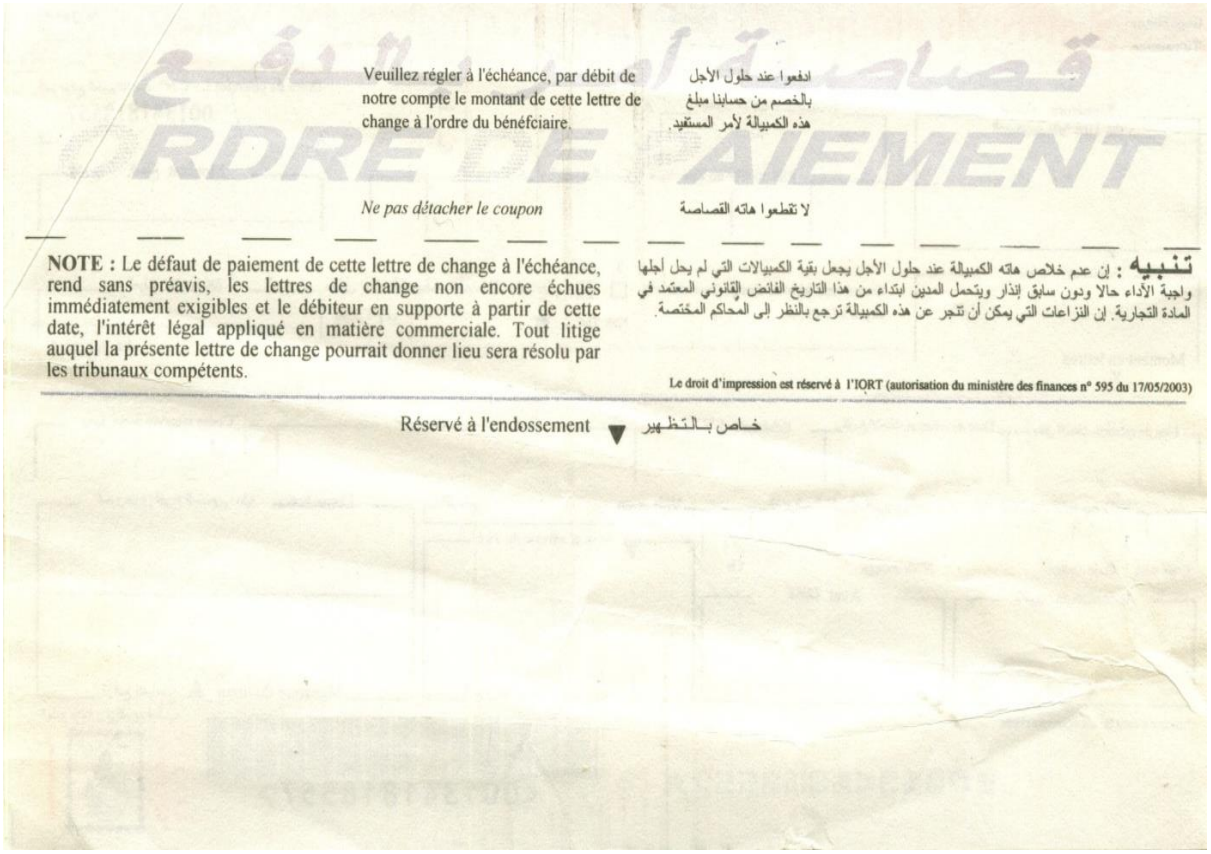

[1] - K.Benmansour - Le système national de Télé compensation, IFID 2005.

خامسا: الاصلاحات التشريعية الأخرى

من الإصلاحات الأخرى المرافقة لتطبيق هذا النظام الجديد هناك بعض الإصلاحات والقوانين التي تتطلب من المشرع تقنينها حتى لا نترك ثغرات يستغلها بعض الأشخاص لصالحهم ومن بينها ما يلي:

- الاعتراف من قبل المشرع الجزائري بالإمضاء الالكتروني كدليل إثبات عند طرح أي نزاع على العدالة، ونعني بالإمضاء الالكتروني انتقال الصورة والمعلومات عن الشيك من وكالة أو من بنك معين إلى الوكالة أوبنك آخر دون تغير الصورة أو معلوماتها أثناء المسار الالكتروني من وإلى، عن طريق حمايتها بأرقام سرية يستحيل تزويرها من خلال قانون 05/10 الصادر في 2005/06/20

- الاعتراف بالتبادل المعلوماتية عن طريق الألياف البصرية بدل البريد العادي السابق.

- إنشاء مركز خاص بالتصديق على الإمضاءات الالكترونية بدل الورقة نفسها.

مثلا عند حصول نزاع بين زبون والبنك حول شيك معين كانت العدالة في السابق تطلب الشيك نفسه، اما في النظام الجديد فما عليها الا القيام بالدخول إلى مركز الأرشيف عن طريق الأنترانت WEB، للحصول على صورة الشيك موضوع النزاع.

✓ *الاعتراف بالجريمة الالكترونية في الإعلام الآلي الذي لا يجرم القانون سابقا مثل هذه الأفعال. قانون 15/04 من قانون العقوبات الصادر في 2004/11/10 (قانون العقوبات)، بحيث يعاقب المزور بالسجن من سنة إلى 3 سنوات، وبغرامة مالية من 50 إلى 100 ألف دج.*

- الاعتراف بتقديم الشيك والكمبيالة الكترونيا للتحصيل، أي عن طريق إرسال الصورة والمعلومات إلى المقاصة تماما كما كانت تقدم في السابق يدويا إلى غرفة المقاصة لعملية التسديد بمعنى أن المقاصة التقليدية أصبحت مقاصة آلية الكترونيا تسيرها الآلات وتطبيقات الاعلام الآلي بدل الأشخاص، هذا التعديل ورد في القانون التجاري الجديد تحت رقم 05/02 الصادر بتاريخ: 02 فيفري 2005[1]

[1]- الجريدة الرسمية رقم 11سنة 2005 -

- نظام رقم 06/05 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع والمتمثل فيما يلي:

نظام رقم05-06 يتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الأخرى الخاصة بالجمهور العريض

إن محافظ بن الجزائر:

- الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 الموافق ل 26 آوت 2003، والمتعلق بالنقد والقرض، لا سيما المواد 56، 57، 62 منه؛
- الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتعلق بالقانون المدني المعدل والمتمم.

- الأمر رقم 59/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون المعدل والمتمم.

- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع الأول 1442 الموافق لـ 02 جوان 2001 والمتضمن تعيين محافظ بنك الجزائر ونوابه.

- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع الأول 1422 الموافق ل 02 جوان 2001 والمتضمن تعيين اعضاء مجلس ادارة بنك الجزائر.

- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي القعدة 1424 الموافق ل 14 جانفي 2004 والمتضمن تعيين اعضاء مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر.

- النظام رقم 97-03 المؤرخ في 17 نوفمبر 1997 والمتعلق بغرفة المقاصة.

- النظام رقم 05-04 المؤرخ في 13 أكتوبر 2005 والمتعلق بنظام التسوية الاجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل.
- وبناء على مداولات مجلس النقد والقرض بتاريخ 15 ديسمبر 2005.

يعد النظام التالي نصه:

المادة الأولى: يهدف هذا النظام إلى وضع نظام مقاصة خاصة بأوامر الدفع الخاصة بالجمهور العريض، ويحدد مسؤوليات مسير هذا النظام والمشاركين فيه وكذا قواعد اشتغاله.
تحتوي قائمة المصطلحات الملحقة بهذا النظام تعريفا لمعاني الكلمات الخاصة بنظام الدفع هذا.

نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما بين البنوك وبالاختصار أتكي (ATCI):

هذا النظام وضع من طرف بنك الجزائر ويتعلق بنظام المقاصة الالكتروني بين البنوك للشيكات والسندات التجارية والتحويلات والاقتطاع الآلي من الحساب وكذا السحب والدفع عن طريق البطاقات المصرفية والبريدية، وأوكل بنك الجزائر تسيير هذا النظام الآلي الى CPI حسب المادة 56 من الأمر رقم 03-11 الصادر بتاريخ 26 أوت 2003المتعلق بالنقد والقرض.

المادة الثانية: ينجز بنك الجزائر نظام المقاصة الالكترونية المسماة بـ "نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما بين البنوك **"أتكي"** (ATCI)، ويتعلق الأمر بنظام ما بين البنوك للمقاصة الالكترونية للصكوك، السندات، التحولات، الاقتطاعات الأوتوماتيكية السحب والدفع باستعمال البطاقة المصرفية.
هذا النظام الجزائري للتسديدات الخاصة بالجمهور العريض، يتعلق الأمر بنظام آلي وغير مادي لأوامر الدفع المسددة عن طريق المقاصة.

لا يقبل النظام أتكي (ATCI) إلا التحولات التي تقل قيمتها الاسمية عن مليون **(1)** دينار، يجب أن تنفذ أوامر التحويل التي تفوق أو تساوي قيمتها الاسمية هذا المبلغ ضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل. (R.T.G.S) Real Time Gross Settlement ، ويسمى في النظام الجزائري: نظام التسديد الإجمالي في الوقت الحقيقي للمبالغ الكبيرة والمبالغ المستعجلة: (Alegria Real Time Settlements-ARTS-).[1]

[1] - Manuel de procédures, système de paiement de masse, BDL Mars 2006 page 4.

يشتغل نظام **أتكي**، (ATCI) وفقا لمبدأ المقاصة المتعددة لأوامر الدفع التي يقدمها المشاركون في هذا النظام.

المادة الثالثة: يتم حساب أرصدة المقاصة المتعددة الأطراف من قبل نظام أتكي (ATCI). ثم ترسل الى المعنيين، بغرض تسويتها في نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل المسمى بـ **"أرتس** ARTS".

(انظر الملحق رقم 4 الخاص بمسار العمليات الداخلية نحو ARTS)

المادة الرابعة: يفوض بنك الجزائر مهمة تسيير نظام أتكي (ATCI) لمركز المقاصة المسبقة المصرفية (CPI) وهي شركة أسهم وفرع تابع لبنك الجزائر.

المادة الخامسة: يقوم بنك الجزائر بمراقبة نظام أتكي (ATCI) وفقا للمادة 56 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

المادة السادسة: يؤسس المشاركون صندوق الضمان، يفيد هذا الصندوق للتغطية الأخيرة لرصيد المقاصة المدينة لمشارك واحد أو لعدة مشاركين في حالة ما لا تسمح أرصدة حساباتهم للتسوية بتسوية أرصدة المقاصة وفقا لمبدأ **"الكل أو لا شيء"**. وبطلب من المشاركين، يتم تسجيل هذا الصندوق في دفاتر بنك الجزائر.

يقوم المشارك أو المشاركون المعنيون بالأمر بإعادة تكوين مبالغ الأموال التي تم سحبها من الصندوق في أجل أقصاه منتصف نهار اليوم الذي يلي سحبها.

تحدد كيفية إنشاء واشتغال الصندوق عن طريق تعليمة.

المادة السابعة: يجب على البنوك، الخزينة العمومية وبريد الجزائر، التي تم سحب الصكوك عليها (البنوك، بريد الجزائر، الخزينة) أو التي تم الإرسال إليها الكمبيالات وسندات لأمر، أن تشارك، بصفة مباشرة أو عن طريق مشارك آخر، في عمليات مقاصة وسائل الدفع هذه في إطار هذا النظام، يجب عليهم القبول بأن تقدم هذه الأدوات بغرض الدفع في إطار هذا النظام.

المادة الثامنة: يتم تقديم الصكوك، الكمبيالات وسندات لأمر في نظام **"آتكي** ATCI " في شكل غير مادي، ويفترض هذا ان المشارك المقدم مسبقا لأدوات الدفع هذه في شكلها الورقي، كما أنه حقق في صحتها القانونية (قبل تقديمها عن طريق هذا النظام).

يضمن المشارك أن المعطيات غير المادية في شكل غير مادي المقدمة، هي مطابقة مع المعلومات الواردة في الصكوك، الكمبيالات والسندات لأمر.

المطلب الثاني: تركيبة النظام الجديد والوسائل المعتمد عليها

إن نظام الدفع الشامل الجديد، الذي تحاول السلطات الجزائر وعلى رأسها الوزارة المنتدبة، يعتمد على تكوين العنصر البشري إضافة الى الوسائل المادية والتقنية الحديثة.

أولا: الهيكل التنظيمي لهذا النظام الجديد: يتكون نظام الدفع الشامل من مختلف وسائل الدفع ونظام تحصيلها، هذه الوسائل تستعمل من طرف المؤسسات والأفراد لتسديد ما عليها والقيام بمختلف الأعمال المالية سواء السحب أو الدفع الفوري، كما هو الحال في حالة الشيكات وأوامر التحويل أو لأجل كاستعمال الكمبيالة والسند لأمر.

وهاته الوسائل نظمها وقننها المشرع حتى لا يكون هناك أي لبس بالنسبة لمستعمليها ومن أجل القيام بعمليات التسديد والتحصيل لوسائل الدفع لا بد من نظام شامل عصري يواكب التطورات الحاصلة في مختلف المؤسسات البنكية والمالية العالمية، ويتمثل هذا النظام الجديد فيما يلي:

- مركز المقاصة المسبقة المصرفية: CPI

- المشاركون في هذا النظام الخاص بالمقاصة الالكترونية هم البنوك والمؤسسات المالية

المتمثلة في بريد الجزائر CCP والخزينة .Trésor

- بنك الجزائر BA.

جدول رقم 9 يبين الرموز الخاصة بكل بنك مشارك في المقاصة في الجزائر[1]

رمز البنك Code	اسم البنك المشارك في المقاصة Nom de la Banque	اختصار الاسم Abréviation
001	Banque Nationale d'Algérie	**BNA**
002	Banque Extérieure d'Algérie	**BEA**
003	Banque de l'Agriculture et du Développement Rural	**BADR**
004	Crédit Populaire d'Algérie	**CPA**
005	Banque de développement local	**BDL**
006	Al Baraka Bank	**BARAKA**
007	Algérie poste	**AP**
008	Trésor Public	**TRESOR**
010	Caisse Nationale de Mutualité Agricole	**CNMA**
011	La Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance	**CNEP**
012	**Citi Bank**	**Citi Bank**
014	Arab Banking Corporation	**ABC**
017	La Société de Refinancement Hypothécaire	**SRH**
018	Société de Leasing	**SL**
020	Natixis Al Amana Bank	**NATIXIS**
021	Société Générale Algerie	**SGA**
025	Sofinanace	**SOF**
026	Arab Bank plc Algérie	**AB PLC**
027	BNP Paribas El_ Djazair	**BNP**

[1] - زرداني لندة ، المرجع نفسه ، جامعة أم البواقي.

029	Trust Bank	**TRUST**
031	Housing Bank for trade And Finance	**HOUSING**
032	Algerian Gulf Bank	**GULF**
033	Centre d'enfouissement technique	**CET**
034	MAGHREB LEASING ALGÉRIE	**MLA**
035	Fransa Bank El_Djazair SPA	**FRANSA**
036	Calyon Algerie SPA	**CACIBA**
037	Hong Kong & Shanghai Banking Corporation	**HSBC**
038	Al_Salam Bank Algeria SPA	**AL SALAM**
111	Banque d'Algérie	**BA**

1- CPI مركز المقاصة المسبقة المصرفية:

هذا المركز ما قبل المقاصة الالكترونية عبارة عن شركة ذات أسهم (SPA) تابعة لبنك الجزائر، تم انشائها بتاريخ: 04 آوت 2004 برأسمال أولي 51.000.000 دج، ثم فتحت رأسمالها بتاريخ 05 آوت 2004 الى مختلف البنوك والمؤسسات المالية، حيث ساهمت 11 بنك بمبلغ 24.000.000 دج وكانت نسبة بنك الجزائر في رأسمال هذه الشركة 51%، وبتاريخ 09 جوان 2005 تم رفع رأسمال الشركة من 75 مليون دينار جزائري الى 862.950.000 دج بمساهمة 17 بنك وبريد الجزائر ليصبح عدد المساهمين 18 مع بنك الجزائر بنسبة 54%.[1]

مهمة CPI تتمثل فيما يلي:

- تعويض غرف المقاصة التقليدية سواء على مستوى مقرات الولاية أين يتواجد البنك المركزي سابقا، بنك الجزائر حاليا طبقا لقانون النقد والقرض أ وعلى مستوى الدوائر والبلديات أين كان يتم التبادل المباشر بين الوكالات لوسائل الدفع المختلفة.

- يقوم بفتح وغلق نظام المقاصة الالكترونية لكونه يعتبر المسير الآلي لعمليات الدفع المرسلة من قبل النظام، ويسمى كذلك بالموزع لأنه يقوم بترتيب كل الشيكات حسب البنك المرسل اليه تماما مثل موزع البريد، للكنه موزع الكتروني.

- وسيط بين المشاركين المباشرين في المقاصة الذين لهم الحق في المشاركة ولديهم الإمكانيات التي تسمح لهم بذلك.

- ينظم ويسير تبادل المعلومات والصور والملفات الخاصة بذلك بين البنوك والمؤسسات المالية.
- هو الذي يحدد الرصيد النهائي عن المقاصة الآلية لكل بنك وليس لكل وكالة كما كان سابقا لأن كل بنك له رصيد مركزي واحد للمقاصة التي تمت على مستوى كافة الوكالات التابعة له.

[1] - Développement des systèmes de paiement et dynamique des affaires en Algérie، mémoire master ،finance d'entreprise ,ESC kolia ,année scolaire 2016/2017,page 59.

- يشرف على السير الحسن للأرضيات القانونية لكل بنك على المستوى المركزي وكذلك على وسائل الاتصال، ويتدخل عند الضرورة من أجل تسوية كل خلل يعيق إجراء هذه المقاصة.

2- المشاركين في المقاصة الآلية:

2-1- المشاركين المباشرين:participants directs

ويقصد بالمشاركين المباشرين، البنوك والمؤسسات المالية (الخزينة وبريد الجزائر) ،التي تتوفر على أرضيتها الخاصة: وتسمى أرضية مشارك (propre plate forme) وأجهزة الاتصال بنظام أتكي (ATCI)، وتسمح له بإرسال أوامر الدفع في النظام ، وتملك حساب أو رصيد للتفاوض في هذا النظام ، كما أن المشاركون المباشرون مسؤولون ماليا على مستوى النظام، ويساهمون في انشاء أموال صندوق الضمان، كما أنها تكون متصلة مباشرة بالنظام المركزي للمقاصة الالكترونية أي بـ ATCI ونعني به النظام الجزائري للمقاصة بين البنوك.

2-2- المشاركين الغير مباشرين :participants indirects

يقصد بالمشاركين الغير مباشرين المؤسسات المصرفية والمالية التي تستعمل الأرضية والوسائل المادية (plate forme) للمشاركين المباشرين، لكنها تملك رصيد للتفاوض، ومساهمة في صندوق الضمان ومسؤولة عن نتيجة رصيدها سواء كان رصيد المقاصة إيجابي أو سلبي، مثل كراء (plate forme) لبنك مشارك مشاركة مباشرة في النظام الآلي للمقاصة الالكترونية.

2-3- المشاركون الثانويون "sous participant"

هذه المؤسسات البنكية والمالية تستعمل أرضية المشاركين المباشرين الذين يتحملون التبعات التقنية والمالية لهذا النوع من المشاركين بحيث يؤجرون لهم الارضية المتمثلة في الوسائل المادية كالآلات والبرامج الإعلامية ويسددون ما عليهم تجاه مركز المقاصة ثم فيما بعد يطالبونهم بمبلغ الإيجار ومبلغ الرصيد السلبي للمقاصة. [1]

[1]- مطبوعات البنك حول نظام الدفع الشامل للمقاصة الالكترونية سبتمبر 2005

3- بنك الجزائر BA: بنك الجزائر الذي كان يسمى بالبنك المركزي قبل قانون 10/90 الصادر في 1990/04/14 والذي أصبح بموجبه يتعامل مع الغير على أساسا وباسم بنك الجزائر BA، مهمته في نظام الدفع الشامل الجديد المتمثل في المقاصة الالكترونية هي:

- ✓ يمثل السلطة الملاحظة لنظام الدفع الشامل بعدما كان في السابق هو السلطة النقدية الأولى في البلاد أصبح دوره حاليا يحمل صفة الملاحظ " supervision " لكون النظام أصبح آليا.

- ✓ يقوم بنك الجزائر بتسيير المصالح الآتية:

أ) مركزية عوارض الدفع .centrale des impayés

ب) *متابعة ملفات وإعطاء رخص للخصم من حساب الزبون للمصاريف الدورية التي سبق ذكرها من حسابه البنكي للمشاركين المباشرين والغير المباشرين عن طريق ما يسمى بنظام* RTGS.

ثانيا: العتاد والتنظيم لموقع المعالجة الخاص بنظام المقاصة.

ترتكز المقاصة الالكترونية على جهاز يضم الالكترونيك والاعلام الآلي (Electronique et Informatique) مجتمعان حيث يشكلان أساس المقاصة الالكترونية التي تعتمد على وسائل الاتصال الحديثة، وتطبيقات الاعلام الآلي.

شكل رقم 7:الأجهزة المستعملة في المعاملات المصرفية. [1]

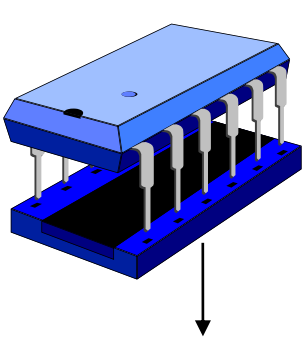

وسائل إلكترونية

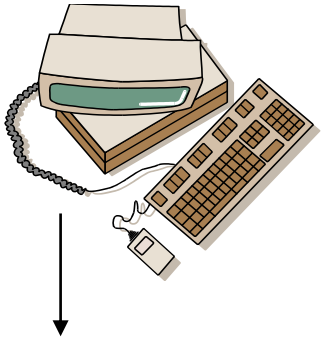

جهاز الاعلام الآلي

أ- **العتاد والتجهيزات:** من أجل نجاح هذا النظام والسير الحسن له لا بد من توفير الأجهزة والعتاد الضروري لكي تتم معالجة سريعة وبهامش خطأ يكاد ينعدم او منعدم تماما.

- **على مستوى الوكالة البنكية:** لا بد من توفير العتاد اللازم والذي يتمثل في:

- جهاز سكانار (الماسح الضوئي) scanner الذي يستعمل لمعالجة البيانات وأخذ الصور على وجه وظهر المستندات وخاصة لشيك والكمبيالات آليا من خلال قراءة الشريط المغناطيسي للشيك والكمبيالة والمتمثل في كشف الهوية البنكية RIB ورقم الشيك والذي من خلالهما يتم تحديد البنك ثم الوكالة ورقم حساب الزبون، من خلالها ترسل الى البنك المعني صورة الشيك او الكمبيالة آليا.

- جهاز الإعلام الآلي: هذا الجهاز لا بد أن يكون موصلا بجهاز سكانار أو الماسح الضوئي، ويحتوي في ذاكرته على برنامج كامل وشامل يقوم آليا بتسيير مختلف العمليات منذ البداية إلى نهايتها على أحسن ما يرام.

[1]-Manuel de procédure, système de paiement de masse BDL MARS 2006.

- **على مستوى مديرية وسائل الدفع:** بالنسبة للمديرية المركزية لوسائل الدفع تحتاج بدورها الى عتاد يتمثل في:

- جهاز الإعلام الآلي Ordinateur يحتوي في ذاكرته على:

✓ *ذاكرة مركزية مهمتها الاتصال في كل لحظة بذاكرة كل وكالة من أجل جمع آليا جميع الملفات والصور والمعلومات الخاصة بوسائل الدفع.*

✓ *لأرضية الخاصة بالمشاركين المباشرين الذي سبق ان تناولناها والمتصلة مباشرة بـ مركز المقاصة المسبقة بين البنوك (CPI).*

ب-تنظيم موقع معالجة المعلومات:Organisation site de traitement

هناك من الناحية التنظيمية التي يعتمد عليها نظام الدفع الشامل الجديد بالإضافة إلى العتاد والأجهزة تنظيم يتم من خلاله إرسال واستقبال المعلومات الخاصة بوسائل الدفع ويتمثل هذا النظام في التطبيقات التالية:

1- تطبيق ذهاب المقاصة Aller compensation

2- تطبيق اياب المقاصة Retour compensation

1-معالجة الشيك المرسل للمقاصة: *Aller compensation*

تتم معالجة الشيكات المعدة لإرسالها الى المقاصة الالكترونية بالطريقة التي كانت تعالج بها في المقاصة اليدوية قبل إدخالها في النظام الجديد الآلي كما يلي:

✓ *استقبال ومراقبة الشيكات المقدمة من الزبون لتحصيلها.*

✓ *إدخال المعلومات الخاصة بالمستفيد "RIB" في النظام المعلوماتية لذاكرة الإعلام الآلي في*

الوكالة المسمى SI.

✓ تصوير الشيكات عن طريق سكانار وهذا بوضعها في المكان المخصص في الماسح الضوئي ومن ثم يقوم هذا الأخير آليا بسحبها وتصويرها من الأمام والخلف ورفض أي شيك مزور أو مثني أو مكتوب أو ممضي فوق الشريط المغناطيسي ثم يعلل سبب الرفض كتابيا وبصفة آلية حسب طرق برمجة جهاز سكانار المعد لهذا الغرض.

✓ مطابقة المعلومات الملتقطة من خلال الصور التي أخذها سكانار بالمعلومات المدخلة يدويا في النظام ا لمعلوماتي SI للوكالة وتصليح الخطأ إن وجد.

✓ استخراج ملفين الأول يسمى CAT والثاني PAC

هذان الملفان الخاصان بالصور والمعلومات المتعلقة بالصور تمام مثل ما يحدث في **"الأنترنت"** من أجل إرسالها إلى DMP مديرية وسائل الدفع.

✓ أخيرا ترسل الشيكات والكمبيالات بعد تسديدها الى الوكالة المسحوبة عليها من أجل *وضعها في أرشيفها.*

1-1- استقبال ومراقبة الشيكات عند الشباك: *يتقدم الزبون أمام الشباك المخصص للاستقبال الشيكات لتقديمها للتحصيل remise chèques ومن ثم يقوم الموظف بمراقبة ما يلي:*

- *مراقبة مدى مطابقة الكشف المقدم فيه الشيكات بحيث يكون مجموع مبالغ الشيكات يساوي المبلغ المثبت في الكشف.*
- *مراقبة قانونية الشيك او الورقة المقدمة للتحصيل.*
- *مراقبة الشروط والبيانات الإلزامية في الشيك.*
- *مراقبة صحة التظهيرات.*

- *- مراقبة علامات التشطيب والتزوير في الشيك.*

2-1-عملية التصوير عن طريق المسح الضوئي والمعالجة البيانية (Scannerisation).

بعد التأكد من صحة الشيكات المقدمة للتحصيل يقوم نفس الموظف او موظف آخر حسب الهيكل التنظيمي للوكالة بعملية وضع الشيكات في جهاز سكانار من أجل:

- اخذ الصور على الوجه والظهر للشيك.

- *قراءة الشريط المغناطيسي أسفل الشيك OCRB والذي يحتوي على رقم الشيك المكون من سبعة (7) أرقام وكشف الهوية البنكية للزبون المكون من عشرين **20** رقم تقسم كالآتي:*

3 أرقام الأولى تمثل اسم البنك، **أو** المؤسسة المالية، **5** أرقام تمثل الوكالة التابعة للبنك أو المؤسسة المالية **10** أرقام تمثل رقم الحساب للزبون، و**2** تمثل المفتاح أو الرمز السري الذي يحفظ RIB من التزوير.

شكل رقم 8: توضيح أرقام الهوية البنكية ورقم الشيك. [1]

[1]- Manuel de procédure, système de paiement de masse BDL MARS 2006.

1-3-عملية إنشاء ملفين: CAT و PAK

بعد انتهاء عملية التصوير والقراءة ومطابقة المعلومات فيما بينها يقوم النظام الآلي بإنشاء ملفين هما " CAT" والذي يعبر عن المعطيات الخاصة بالشيك وRIB، ملف" PAK " الخاص بالصور هذا الزوج من الملفين هما اللذان يحددان الوجهة التي يأخذها الشيك سواء في إيجاد الوكالات التابعة لنفس البنك أو البنوك الأخرى المعبر عنه بـ Inter et intra bancaire .

(انظر الملحق رقم 5 الخاص بإغلاق اليومية وانشاء ملفين CAT و PAK).

1-4-عملية إرسال الشيكات إلى الوكالة المسحوبة عليها:

بعد فوات مهلة السداد (j+3)، حيث «j" يعبر عن يوم تقديم الشيك في المقاصة الالكترونية التي لا تتجاوز على أقصى تقدير5 أيام، يقوم رئيس مصلحة محفظة الأوراق التجارية:
(Service Portefeuille)، المسؤول عن الاحتفاظ بالنسخ الأصلية للشيكات لحين استلام اشعارات السداد الخاصة بالشيكات المسددة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المسحوبة عليها هذه الشيكات ، ومن ثم ترسل الشيكات المسددة الى الوكالات موطن الدفع، حيث تسلم في جدول من نسختين الى المسؤول الإداري بالوكالة مع كتابة كافة المعلومات التي تخص هذه الشيكات ، حيث يقوم هذا الأخير بدوره بما يلي :

- بالنسبة للبنوك الأخرى والمؤسسات المالية (بنوك، بريد الجزائر، الخزينة العمومية)، ترسل الى هذه الأخيرة لوضعها في أرشيفها للعودة اليها في حالة الضرورة.

- بالنسبة للشيكات المسحوبة على الوكالات التابعة مثلا لبنك التنمية المحلية (005)، رمز البنك في الهوية البنكية للزبون، ترسل جميع هذه الشيكات الى **مركز الأرشيف لوسائل الدفع التابع للبنك** (CAMP) من أجل وضعها في الأرشيف المركزي للرجوع اليها عند الضرورة.

- بالنسبة للشيكات الغير المسددة (Impayés)، يحتفظ بها وقتيا في البنك المرسل من أجل إعادتها الى زبونه المستفيد مع شهادة عدم الدفع المبرر فيها سبب رجوع الشيك بدون سداد لاستعمالها فيما يسمح به القانون، وهذا بعد الامضاء على سجل الشيكات الغير المسددة من قبل المستفيد باستلامه الشيك وشهادة عدم الدفع.[1]

- *أما الشيكات الغير مسددة فبدورها تعاد إلى المستفيدين مع شهادة عدم الدفع CNP.*

(انظر الملحق رقم 6 الخاص بنموذج شهادة عدم الدفع CNP)

2-معالجة الشيكات الواردة للمقاصة:

تقوم برامج الاعلام الآلي من خلال الجهاز المعد لذلك باستقبال البريد الوارد الكترونيا في علبة تسمى BAL-IN، تحتوي على ملفات خاصة بهوية الساحب الموطن عندها والمستفيد لدى البنوك أو الوكالات الأخرى.

في هذه المرحلة تتم المعالجة كما يلي:

- سحب الملفات من علبة البريد الالكتروني ومن ثم تتم المراقبة والمعالجة الآلية لكل شيك على معرفة *رقم الحساب والرصيد ووجود المعارضة أم لا ، هذه العمليات تتم آليا دون تدخل الموظف، بمعنى أن الجهاز يقوم من خلال الهوية البنكية بتحديد البنك والوكالة ومعاينة رقم الحساب الخاص بالساحب ويتأكد من وجود الرصيد من عدمه ، ووجود عوارض الدفع المختلفة ، فان لم يكن أي عارض وتوفرت شروط التسديد تتم عملية وضع الشيكات آليا في ملف يسمى "شيكات للتسديد" Chèques à payer في انتظار المعاينة البصرية للموظف المسؤول عن المقاصة من خلال برنامج المعاينة الشخصية أو البصرية visuel.*

- *المعالجة عن طريق الرؤية visuel من طرف الموظف المكلف بالمقاصة الآلية وهذا من أجل معالجة الشيكات التي سددها الإعلام الآلي بعد وجود الرصيد وعدم وجود المعارضة، ويبقى للموظف مراقبة البيانات الإلزامية وخاصة الإمضاء، لأن جهاز الإعلام الآلي يبين له أمام الشاشة صورة الشيك على الوجه والظهر ونموذج الإمضاء الخاص بالزبون لمراقبة مدى*

[1]- دليل الاجراءات الخاصة بنظام تسيير الشيك في المقاصة الالكترونية، مارس 2006، مطبوعات البنك (بنك التنمية المحلية).

تطابق الإمضاءين، وفي حالة العكس فان الشيك سوف يعاد إلى المرسل بسبب عدم تطابق الامضاء حتى ولو توفر شرط وجود الرصيد أو مقابل الوفاء، وهنا تكمن أهمية

المعالجة التي تبين التشطيب في الشيك أو عدم صحة التظهيرات وغير ذلك من العمليات التي تتطلب المعاينة الشخصية للشيك.

- *تبقى في الأخير معالجة الشيكات الغير المدفوعة لسبب من الأسباب " les rejets".*

*وسنحاول تباين بالتفصيل في الجزء التطبيقي مختلف العمليات بالتفصيل، كما نلاحظ بأن الصورة مكلفة جدا عند إرسالها واستقبالها لهذا فإن البنوك والمؤسسات المالية اتفقت فيما بينها على ان الشيكات التي تساوي **50.000** دج فأقل يتم إرسال المعلومات الخاصة بالشيك دون الصورة لرمزية المبلغ وارتفاع تكاليف المعالجة في المقاصة الالكترونية ، وتتم عملية التسديد عن طريق المعلومات بمعنى أن المعالجة الآلية وحدها هي التي تحدد مصير الشيكات التي تساوي **50.000** دج ، بينما في الشيكات الأكثر من هذا المبلغ فوجود الصورة ضروري لتسديد الشيك، فإذا وصلت المعلومات ولم تصل الصورة فإن الشيك لا يسدد حتى ولو توفر الرصيد.*

خاتـمة الفصـل الثـانـي:

لقد تبين لنا من خلال دراستنا لعيوب النظام القديم ومزايا نظام المقاصة الإلكترونية الجديد، بأنه ساهم في تقديم خدمات جيدة للعملاء والبنوك التي كانت تسير بوسائل تعتبر بدائية إذا ما قورنت بمثيلاتها في العالم.

ورغم ما تقدمه وسائل الدفع الحديثة من خدمات والمتمثلة في السرعة والأمان وتوفير الجهد والمال، الا أن هناك بعض الأفراد لم تستوعب بعد هذا التطور نظرا لقلة الوعي المصرفي والإعلامي لإظهار محاسن هذا النظام الجديد للدفع.

ما يميز هذا النظام أنه يقوم بالمعالجة الآلية للشيك من حيث توفر الرصيد وانعدام المعارضات المختلفة لعدم تسديده، ويبقى للمكلف بالمقاصة معالجة الامضاء وبعض التشطيبات والتزوير في الشيك، مما يفوت الفرصة على بعض الأفراد ذوي النيات السيئة إخفاء الشيك.

أضف الى ذلك حماية المشرع لهذا النظام بمواكبته بالتشريعات التي تتماشى وتطور الجريمة الالكترونية حتى يردع المشوشين عن عملية نجاح هذا النظام المصرفي الفعال.

الفـصـــــــــل الثـــــــالث

الجـانب التطبيقى

المقاصة الالكترونية

(دراسة حالة بنك التنمية المحلية)

(القطب التجاري باتنة)

مقدمة الفصل الثالث

سنحاول في هذا الفصل الثالث المخصص للجانب التطبيقي في احدى وكالات بنك التنمية المحلية المسماة بوكالة 5 جويلية بباتنة والتابعة للقطب التجاري بنفس المدينة، إعطاء لمحة مختصرة عن بنك التنمية المحلية والوكالة محل التربص.

كما أننا سوف نبين بصفة عامة دون الدخول في التقنيات الدقيقة في التطبيق الخاص بالمقاصة الالكترونية لأنها من اختصاص مهندسي الاعلام الآلي، لكن مع هذا سنبين باختصار واف كيف تتم عملية تحصيل مختلف وسائل الدفع الأكثر استعمالا في الجزائر بعد النقود القانونية عن طريق المقاصة الآلية télé compensation.

هذه المقاصة التي وفرت للزبائن منتوجات متنوعة تتمثل في مختلف وسائل الدفع ووسائل التحصيل السريع والآمن بأقل التكاليف. وهذا باستعمال وتبني البنك لتطبيق وبرنامج طور من طرف BFI التونسي والمسمى Barberousse capture والخاص بذهاب وارسال المقاصة، وبرنامج خاص بمعالجة رجوع المقاصة، والمسمى: **Barberousse GIP** .

المبحث الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية والوكالة محل التربص.

سنحاول في هذا المبحث اعطاء نبذة وجيزة عن بنك التنمية المحلية BDL، ووكالة 5 جويلية محل التربص.

المطلب الأول: التعريف ببنك التنمية المحلية

أولا: نشأة البنك: بنك التنمية المحلية باختصارBDL ، هو بنك عمومي تجاري شركة بالأسهم (SPA) اسس بعد اعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري من أجل تخفيف الضغط عليه وتنمية المؤسسات الاقتصادية المحلية وهذا يظهر من خلال تسمية البنك **" ببنك التنمية المحلية "** ، تماما مثلما حدث مع البنك الوطني الجزائري وبنك التنمية الريفية.

تم تأسيسه بمرسوم رقم 85-85 بتاريخ 30أبريل 1985 برأس مال 500 مليون دينار جزائري ليصل حاليا إلى 36.800 مليار وثمانمائة مليون دينار جزائري، ويوظف أكثر من 7.000 إطار وموظف من مختلف الرتب على المستوى الوطني.

يملك بنك التنمية المحلية بعد اعادة هيكلته 16 قطب عملياتي (pôles opérationnels)، يتكلف كل قطب بالعمليات الإدارية والتنسيق مع المديرية العامة.

ومن أجل القيام بمختلف العمليات البنكية التجارية مع مختلف الزبائن، أنشأ البنك 35 قطب تجاري على مستوى الوطن مهمته الأساسية جمع الموارد وإعادة استخدامها استخداما أمثل وتقديم مختلف الخدمات الراقية والعصرية لفئات الزبائن المختلفة، هذه الأقطاب التجارية تسير 147 وكالة بنكية تجارية تقوم بكافة العمليات المصرفية.

كما ينفرد بنك التنمية المحلية من ضمن جميع البنوك العمومية والخاصة ، بامتلاكه لستة (6) وكالات بنكية تعطي قروضا عن طريق الرهن **(رهن الذهب والمعادن الثمينة)** ، هذه الوكالات الستة تتمركز في : 02 في الجزائر العاصمة ، 01 في عنابة ، 01 في قسنطينة ، 02 في مدينة وهران ، هذه الوكالات تقوم بإقراض الأفراد الذين هم بحاجة ماسة الى الأموال خاصة في مواسم الأعياد والأفراح والمناسبات المختلفة ، حيث تمنح نسبة معينة من قيمة المصوغات المرهونة لمدة زمنية معينة قصيرة الأجل بمعدل فائدة ، وعند تسديد المقترض لمبلغ القرض والفائدة تقوم الوكالة بفك الرهن وإعادة المصوغات الى صاحبها.

ثانيا: أهداف البنك: بنك التنمية المحلية هو أول بنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية، لأن الشركات الوطنية من اختصاص القرض الشعبي الجزائري حينها بعد اعادة هيكلته، وكانت من أهدافه بعث التنمية المحلية على مستوى الولاية والدوائر والبلديات وكانت تمول جميع المؤسسات العمومية الناشئة عن طريق ما يسمى بالاستثمارات المخططة بالتعاون مع البنك الوطني للتنمية BAD ، بالإضافة الى تمويل الأفراد والمؤسسات الخاصة والمهن الحرة.

يسعي بنك التنمية المحلية الى المشاركة الفعالة في تطوير الاقتصاد الوطني وعلى وجه الخصوص تعزيز الاستثمار بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع القطاعات بتنوعها من خلال المشاركة في جميع الإجراءات التي وضعتها السلطات العموميةANSEJ ، CNAC، ANGEM، بحيث أن بنك التنمية المحلية على استعداد لتلبية الاحتياجات التمويلية للأفراد. من جهة أخرى لبنك التنمية المحلية دور رئيسي في تمويل المشاريع السكنية وذلك عن طريق دعم ومرافقة أصحاب مشاريع الترقية العقارية، وكذا أيضا الأشخاص الذين يريدون شراء مسكن.

ومن أهدافه أيضا تحسين الخدمات المقدمة للزبائن ، حيث كان السباق في ادخال نظام المقاصة الإلكترونية لمختلف الوكالات مع ارسال الموظفين للتكوين في الخارج وفي الداخل للسهر على حسن سير مختلف العمليات البنكية بالسرعة اللازمة والأمان ، اضافة الى تطوير مختلف البطاقات البنكية سواء للسحب أو الدفع بالعملة الوطنية والأجنبية ، وتطوير برنامج وتطبيق e.banking الذي يستطيع الزبون المشترك فيه من خلاله وعن طريق هاتفه الذكي الحصول على الخدمات السريعة والآمنة وهو في منزله أو أي مكان آخر24س/24 و7أيام/7 بعيدا عن البنك ومن أهمها ما يلي :

- ✓ الاطلاع على رصيد حسابه الشخصي في أي وقت.
- ✓
- ✓ القيام بمختلف التحويلات من حسابه الى حساب آخر أو تسديد أجور العمال من حسابه الى عدة مستفيدين من الأجراء والعمال.
- ✓ التقرب بمختلف مصالح البنك عن طريق الرسائل النصية بالهاتف بطريقة آنية.
- ✓ التعرف على حركة الأموال من والى الحساب وبيان تلك العمليات من أجل القيام بما يسمى جدول مطابقة الحساب état de rapprochement bancaire.
- ✓ القيام بالمعارضة على الحساب أو على بطاقة الدفع والسحب الضائعة لتجنب المخاطر.
- ✓ القيام بطلب وتجديد البطاقة (السحب والدفع)، وكذا طلب دفتر الشيكات عن طريق الهاتف.

ثالثا : *اهم البطاقات المتوفرة لدى البنك* : يتوفر بنك التنمية المحلية على عدة أنواع من البطاقات البنكية التي يقدمها لزبائنه كخدمات مصرفية متطورة لجلب الزبائن، ومنها:

1) **MASTERCA:** هذه البطاقة يمكن أن تمنح لجميع الأشخاص الطبيعيين ذوي الأهلية القانونية ولهم حساب لدى البنك بالعملة الصعبة، ومن مزايا هذه البطاقة ،بأنه يمكن استعمالها في جميع أنحاء العالم 24سا/24 و7أيام/7 للقيام بما يلي :

- ✓ السداد لمختلف المصاريف عن طريق TPE (جهاز الدفع الالكتروني).
- ✓ التسديد والقيام بالعمليات عن طريق الخط. (paiements en ligne).
- ✓ القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للأوراق النقدية (DAB et GAB).
- ✓ الاطلاع على الرصيد عن طريق DAB et GAB.

ومن مزايا هذه البطاقة أنها تمنح صاحبها السفر في أمان والحصول على نقوده في أي وقت والقيام بمختلف المشتريات عبر العالم عن طريق الانترنت ومتابعة مشترياته عبر تطبيق e.bdl ، بالإضافة الى استفادة حامل البطاقة من مزايا التأمين والمساعدة عند السفر الى الخارج مجانا (التغطية التأمينية عند التنقل الى الخارج).

مدة وعمر هذه البطاقة هو سنتين قابلة للتجديد، ويصل مبلغ التسديد بها الى حدود 8.000 يورو في الأسبوع، بينما السحب نقدا من الموزعات الآلية للأوراق النقدية يتم تسقيفه في حدود 1.000 يورو في الأسبوع.

2) **Carte visa :** يوجد نوعين من هذه البطاقة :

-Carte visa Gold
-Carte visa Classique

هذه البطاقة مستعملة في أكثر من 200 دولة من طرف أكثر من 32 مليون تاجر في العالم، ويمكن لحامل هذه البطاقتين القيام بما يلي:

- ✓ السداد لمختلف المصاريف عن طريق TPE (جهاز الدفع الالكتروني).
- ✓ التسديد والقيام بالعمليات عن طريق الخط. (paiements en ligne).
- ✓ القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للأوراق النقدية (DAB et GAB).

- ✓ الاطلاع على الرصيد عن طريق DAB et GAB.

ومن مزايا هذه البطاقة أنها تمنح صاحبها السفر في أمان والحصول على نقوده في أي وقت والقيام بمختلف المشتريات عبر العالم عن طريق الانترنت ومتابعة مشترياته عبر تطبيق e.banking، بالإضافة الى استفادة حامل البطاقة من مزايا التأمين والمساعدة عند السفر الى الخارج مجانا (التغطية التأمينية عند التنقل الى الخارج).

مدة وعمر هذه البطاقة هو سنتين قابلة للتجديد آليا، ويصل مبلغ التسديد بها الى حدود 500 يورو في الأسبوع بالنسبة للبطاقة التقليدية، ومبلغ 5.000 يورو أسبوعيا للبطاقة الذهبية.

3) **Carte Corporate :** هذا النوع من البطاقات خاص بفئة معينة مثل المحترفين والشركات والأشخاص الطبيعيين الذين يحملون صفة التاجر، وهذا من أجل تسديد وتغطية (مختلف المصاريف المتعلقة بأعمالهم ، كتسديد بعض الفواتير ومصاريف التنقل والمهمات ، والايواء والاطعام ...).

يوجد نوعين من هذه البطاقة:

-Carte Corporate Silver
-Carte Corporate Gold

يمكن لحامل هذه البطاقتين القيام بما يلي:

- ✓ السداد لمختلف المصاريف عن طريق TPE (جهاز الدفع الالكتروني).
- ✓ التسديد والقيام بالعمليات عن طريق الخط. (paiements en ligne).
- ✓ القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للأوراق النقدية (DAB et GAB).
- ✓ الاطلاع على الرصيد عن طريق DAB et GAB.

مدة صلاحية هذه البطاقة هو (3) ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويصل مبلغ التسديد بالنسبة للبطاقة الأولى شهريا 500.000 دج ، ومبلغ السحب نقدا شهريا في حدود 50.000 دج أما البطاقة الثانية الذهبية فسقف التسديدات عن طريق البطاقة 900.000 دج شهريا ، ومبالغ السحب نقدا شهريا في حدود 100.000 دج.

4) **Carte CIB:** هذا النوع من البطاقات له علاقة مباشرة بالحساب الشخصي للشخص الطبيعي والتي تسمح بالاستعمال بين مختلف البنوك في أمان.

يوجد نوعين من هذه البطاقة:

-Carte CIB Gold
-Carte CIB Classique

يمكن لحامل هذه البطاقتين القيام بما يلي:

- ✓ السداد لمختلف المصاريف عن طريق TPE (جهاز الدفع الالكتروني).
- ✓ التسديد والقيام بالعمليات عن طريق الخط. (paiements en ligne).
- ✓ القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للأوراق النقدية (DAB et GAB).
- ✓ الاطلاع على الرصيد عن طريق DAB et GAB.
- ✓ متابعة حركة الحساب لمختلف العمليات عن طريق تطبيق e.banking.

مدة صلاحية هذه البطاقة هو (2) سنتين قابلة للتجديد آليا، ويصل مبلغ التسديد بالنسبة للبطاقة الأولى شهريا 400.000 دج ، ومبلغ السحب نقدا شهريا في حدود 400.000 دج ، أما البطاقة الثانية التقليدية فسقف التسديدات عن طريق البطاقة 200.000 دج شهريا ، ومبالغ السحب نقدا شهريا في حدود 200.000 دج.

5) **تطبيق :Money Gram** هذا التطبيق يسمح بتحويل الأموال من أية نقطة في العالم الى وكالة من وكالات بنك التنمية المحلية، وخاصة أن هذا البرنامج يساعد كثيرا المغتربين الجزائريين المتواجدين عبر العالم.

مبلغ التحويل عبر تطبيق Money Gram نحو الجزائر، يمكن أن يصل الى ما يعادل بالعملة الوطنية مبلغ 100.000 دج.

ومن مزايا هذا التطبيق السرعة والشفافية للأموال المحولة وبسرعة لا تتجاوز 10 دقائق، ويوجد حوالي 347.000 نقطة تحويل عبر العالم وموزعة على 200 بلد، ويساعد هذا التطبيق جميع الأفراد ممن لا يملكون حسابات بنكية وبطاقات السحب والدفع.[1]

نشير الا أن بنك التنمية المحلية قام بإصلاحات كثيرة من أجل تطوير البنك وجعله قادر على المنافسة أمام البنوك العمومية والخاصة من خلال ادخال إصلاحات على النظام الهيكلي القديم بآخر جديد يواكب العصر ويتجاوز عيوب النظام السابق الذي توارثه عن العهد الاستعماري القديم، والذي كان يعتمد على المصالح services بحيث تختص كل مصلحة بعمل معين ولا تعرف عن المصالح الأخرى أي شيء مما يضع البنك أمام مشاكل عديدة أثناء غياب أفراد هاته المصالح.

أضف الى ذلك فان بنك التنمية المحلية كان من السباقين الى تأسيس قاعدة هيكلية وقوانين ومديريات تختص فقط بالخدمات الإسلامية لما لها من أهمية في جلب الموارد المالية على اختلاف أنواعها، وتنتظر فقط الإشارة والرخصة من بنك الجزائر للبدأ في بيع الخدمات الإسلامية على اختلاف أنواعها، مثلما هو الحال بالنسبة للبنك الوطني الجزائري الذي يعتبر البنك الأول العمومي في الجزائر الذي كان له الحظ في الحصول على رخصة البدأ في بيع هذه المنتوجات البنكية الإسلامية.

[1] - مطبوعات داخلية خاصة بالبنك والمتعلقة باستحداث وسائل الدفع الجديدة ومميزاتها.

جدول رقم 10 : يبين هوية البنك والوكالة مقر التربص

الرمز	
شعار	بنك التنمية المحلية. . Banque De Développement Local
النوع والرمز	بنك تجاري رقم 005
الوكـالة رقم	334
مدير القطب التجاري والوكالة حاليا	السيد / السعيد افريجات
تاريخ إفتتاح الوكالة	05 جويلية 1988
العنوان	الحي الإداري بجانب مسجد أول نوفمبر باتنة
الهاتف فاكس (FAX)	033 25 34 24 033 25 34 11
الموقع الإلكتروني	www.bdl.dz
E-mail	Sa.fridgat@bdl.dz
عنوان المقر الرئيسي	05 ,نهج قاسي عمار, سطاوالي, الجزائر

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من وكالة BDL 334 باتنة .

المطلب الثاني: تقديم وكالة 5 جويلية باتنة مكان التربص

بعد اعادة هيكلة مديريات ومختلف مصالح البنك، أصبحت على شكل أقطاب تجارية كل قطب يشرف على عدة وكالآت تجارية، **فالقطب التجاري بباتنة Pôle commercial de Batna** ، يشرف على خمس (5) وكالات تجارية هي:

1. *وكالة 5 جويلية مقر القطب التجاري بباتنة الرمز البنكي لها 334.*
2. *وكالة ابن بولعيد الرئيسية باتنة الرمز البنكي لها 332.*
3. *وكالة آريس الرمز البنكي لها 331.*
4. *وكالة مروانة الرمز البنكي لها 336.*
5. *وكالة نقاوس الرمز البنكي لها 335.*

اولا: نبذة عن نشأة الوكالة: أنشئت وكالة 5 جويلية بباتنة تيمنا بعيد الاستقلال والشباب سنة 1988 مباشرة بعد إنشاء الوكالة الرئيسية ابن بولعيد، ومباشرة بعد انشاء بنك التنمية المحلية سنة 1985، وتعتبر هذه الوكالة الثانية بمقر ولاية باتنة ومنح لها الرمز 334، حيث لا يسمح لها سابقا بالقيام بعملية المقاصة التقليدية لكون البنك المركزي يتعامل مع وكالة واحدة تسمى الوكالة الرئيسية، حيث تقوم بعملية المقاصة لصالحها ولصالح بقية الوكالات في الولاية.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة: حسب النظام الهيكلي الجديد للبنك ومختلف الأقطاب التجارية، فان الوكالة المذكورة التابعة للقطب التجاري بباتنة أصبح الهيكل التنظيمي لها كما يلي:

(انظر الشكل رقم 9 الخاص بذلك).

- ✓ **مدير القطب التجاري:** *يقوم هذا الأخير بإشراف على الوكالة وكذلك الوكالات الخمسة التابعة* له من الناحية التجارية لمختلف العمليات البنكية، ويسهر على ما يلي:

- السهر على حسن استقبال الزبائن وتلبية طلباتهم القانونية.
- تحليل الوضعية المالية والمردودية وربحية العميل وملاءته قبل منح القرض.
- يضمن حسن تطبيق الاستراتيجية التجارية والسياسة الائتمانية امتثالا للتعليمات الصادرة والتوجيهات من أعلى هرم في البنك.
- تطوير محفظة portefeuille الزبون وتنمية النهج التجاري لهذا الأخير.
- يسهر على تطوير مختلف الأجهزة والأنشطة الملحقة به وتحسين مستوى جودة الخدمات لمختلف الوكالات التجارية التابعة له للحفاظ على العلامة التجارية للبنك.
- يقترح سنويا الأهداف الخاصة بالقطب ويسعى الى تحقيقها بل ويضمن ذلك.
- يضمن حسن تسيير شؤون الموظفين والجابة على شكاوى العملاء في المواعيد القانونية.

ويساعده في مهامه نائب مدير للقطب التجاري وينوب عنه أثناء غيابه، وله جميع الصلاحيات التي يخولها له القانون الداخلي للبنك. بالإضافة الى سكرتارية المدير التي تقوم بالتسجيلات والارساليات المختلفة وكل ما يخص أعمال السكرتارية العادية.

✓ **نائب مدير المؤسسات:** يقوم نائب المدير بالمهام التالية:

- يضمن سير نيابة المدير للقطب التجاري في حالة غيابه فيما يخص كل ما يتعلق بالمؤسسات التجارية.
- يوجه العملاء وينصحهم فيما يفيدهم وذالك لتنمية أنشطتهم التجارية ودوامها.
- يساهم في تحديد الأهداف التجارية المتعلقة بالعملاء والشركات على مستوى القطب التجاري وشبكة الوكالات التابعة للقطب التجاري.
- يطور ويساهم في تعزيز النهج التجاري.
- يقوم بتحليل ربحية العملاء من خلال مراقبة سلوك حركة حساباتهم من أجل اتخاذ القرار المناسب لصالح الزبون فيما يخص التمويل ويضمن امتثال الزبون لإرشادات البنك لتحقيق الأهداف المرجوة.
- يضمن متابعة وإيجاد الحلول لشكاوى الزبائن في الوقت المناسب.

- متابعة الإجراءات القانونية والعملية وكذا التدابير الواجب اتخاذها من أجل استرداد الديون المستحقة للبنك والغير المسددة.

✓ **نائب مدير الخواص والحرفيين:** يقوم نائب المدير المكلف بالخواص والحرفيين وأصحاب المهن الحرة بما يلي:

- تمثيل إدارة القطب التجاري وشبكة الوكالات التابعة للقطب في غياب المدير.
- يساهم في تحديد أهداف العمل المتعلقة بقطاع العملاء.
- تطوير ديناميكية النهج التجاري.
- يحلل ربحية العميل من خلال مراقبة سلوك حركة الحساب وذلك من أجل اتخاذ أي قرار تمويل يضمن الامتثال لتوجيهات البنك لتحقيق الأهداف المحددة.
- مراقبة جودة الخدمات المقدمة للعملاء.
- التعامل مع الشكاوى والطلبات الواردة من العملاء.
- يضمن مطابقة المستندات التأسيسية لملفات الائتمان.
- يضمن متابعة ومعالجة الشكاوى الواردة من الزبائن في الوقت المحدد.
- يضمن المتابعة المنتظمة للديون غير المسددة وملفات القروض الغير المبررة.

✓ **رئيس مصلحة الصندوق والتسديدات:** يتولى مهمة السهر على حسن سير جميع العمليات الخاصة بالصندوق من إيداع للأموال وسحبها وتحويلها، من خلال الاشراف على أربعة مكلفين بمختلف العمليات حيث لا يوجد تخصص معين لكل واحد بل كل شخص يقوم بأية عملية تخص مصلحة الصندوق بما في ذلك العمليات التي تخص التجارة الخارجية، إضافة الى أمين الصندوق caissier الذي يتولى استقبال وعد الودائع بالعملتين، وتسديد المسحوبات بالدينار والعملة الأجنبية.

✓ **مسؤول العمليات التجارية للمؤسسات ومساعده:** هذان الاطاران تابعين مباشرة الى نائب المدير المكلف بالشركات والمؤسسات التجارية، حيث يتكفلون بهاته المؤسسات من فتح الحساب الى المرافقة في الحصول على القروض والمتابعة في صغيرة وكبيرة، عكس ما كان يقوم به الموظفين سابق، بحيث تقوم مصلحة الصندوق بفتح الحساب ومصلحة القروض بدراسة طلب القرض

والمصلحة الخارجية بالتكفل بعمليات التجارة الخارجية ...الخ، هذا النظام القديم قد ولى بحيث يقوم الإطار الواحد بمختلف العمليات للزبون من ا الى ي.(A/Z).

- ✓ **مسؤول العمليات التجارية للخواص والحرفين ومساعده:** هذان الاطاران تابعين مباشرة الى نائب المدير المكلف بالخواص وأصحاب المهن الحرة والحرفيين، حيث يتكفلون بهؤلاء من فتح الحساب الى المرافقة في الحصول على القروض والمتابعة في صغيرة وكبيرة، عكس ما كان يقوم به الموظفين في السابق،

- ✓ **مسؤول المكلف بالمقاصة الالكترونية:** هذه المهمة يقوم بها أي موظف من مصلحة الصندوق لكونه تابع لهذه المصلحة، ويستطيع أن يعوضه أي موظف له رمز الدخول الى برنامج وتطبيق المقاصة الالكترونية.

- ✓ **مراقب العمليات اليومية للوكالة:** من أجل إعطاء الشفافية وتطبيق القانون على جميع العمليات المصرفية التي تتم في الوكالة يوميا، ومن أجل إعطاء الاستقلالية الكاملة للمكلفين بالرقابة وجعلهم غير تابعين لمدير القطب التجاري أو مدير الوكالة حتى لا يتدخلون في أعمال المراقبة، ارتأت المديرية العامة أن تنشأ مديرية خاصة للرقابة تسمى مديرية الرقابة الدائمة DCP ترسل تقاريرها مباشرة الى الرئيس المدير العام ليتخذ الإجراءات المناسبة.

يقوم مراقب الوكالة بمراقبة يومية جميع عمليات الوكالة في **(J+1)** ، حيث **J** هو تاريخ القيام بمختلف العمليات البنكية ، ويقدم تقريرا مفصلا كل يوم الى رئيس دائرة الرقابة بالقطب التشغيلي Pole Opérationnel ونسخة الى مديرية الرقابة الدائمة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، كما نشير الى أن عملية الرقابة ليومية الوكالة تتم أيضا على مستوى دائرة الرقابة لإيجاد الفروق والحكم على مدى نجاعة الرقابة على مستوى الوكالة بإعادة الرقابة على عملها وتنبيه مراقب الوكالة بالتقصير ان وجد وأسبابه.[1]

[1] - معلومات قدمت لي من طرف نواب المدير واطارات البنك.

شكل رقم 9 - الهيكل التنظيمي لوكالة بنك التنمية المحلية

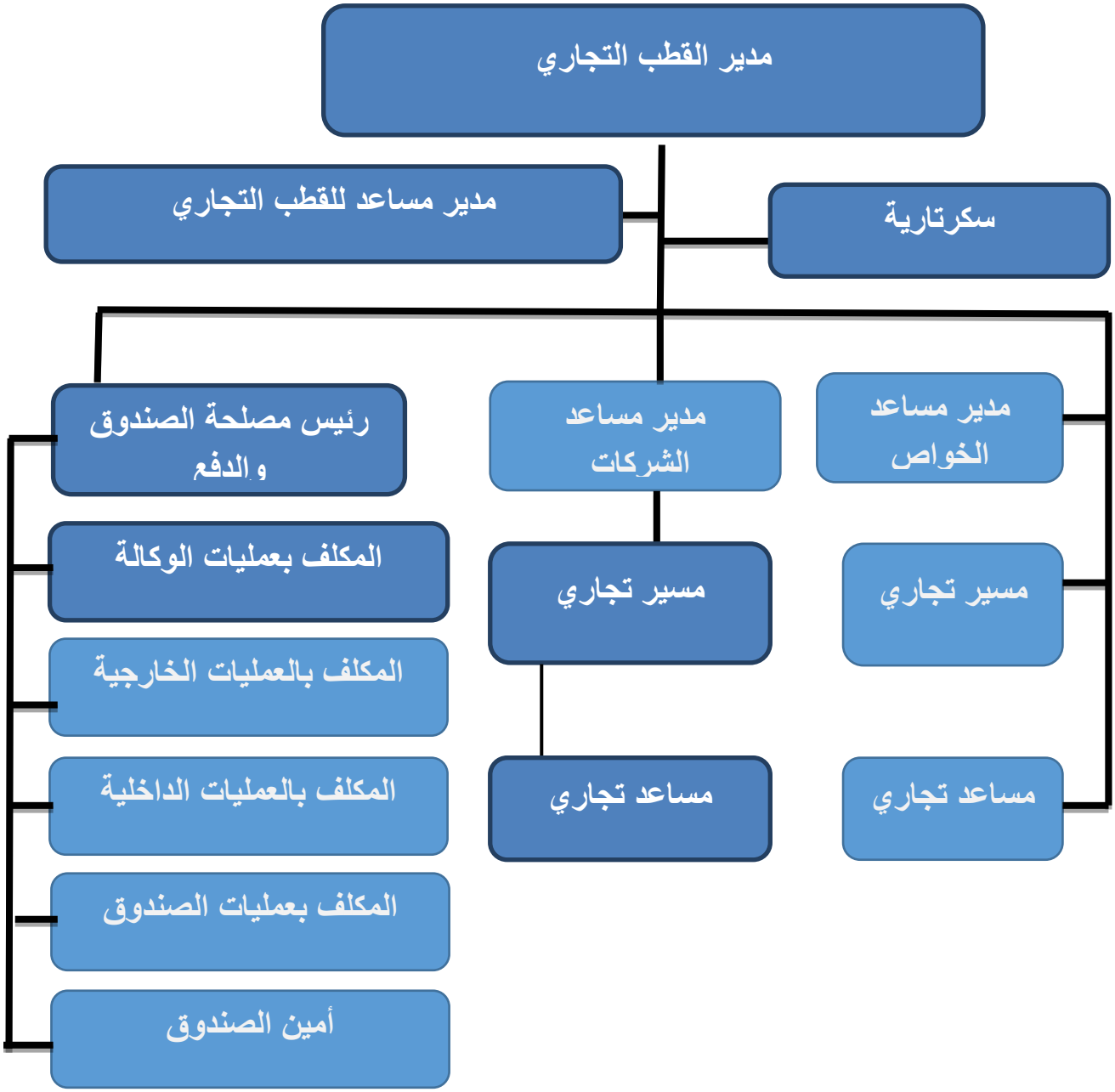

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الوثائق الممنوحة من طرف وكالة BDL 334باتنة

المبحث الثاني: عملية التحصيل والتحويل الآلية للمبالغ الكبيرة.

سوف نتناول في هذا المبحث العملية الآلية للمقاصة الالكترونية والخاصة بعملية تحصيل الأوراق التجارية والشيك الأكثر استعمالا وانتشارا في المعاملات التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين والأفراد بعد النقود القانونية التي مازالت تسيطر في عرف الجزائريين على معاملاتهم، بحيث يفضل الشخص البائع لعقار مثلا أن يتحصل على مبلغ العقار نقدا بدل حصوله على شيك مضمون من البنك ، رغم ما تشكله العملية الأولى من مخاطر عد النقود والتزوير والتعرض للسرقة والضياع ، الا أنها تبقى الوسيلة المفضلة عند الأغلبية من المجتمع الجزائري لحين تغيير الذهنيات والقوانين التي تجبر التعامل بوسائل الدفع الحديثة التي يتم التنازل عنها في كل مرة تحت ضغط أصحاب المصالح الذين لا يريدون التعامل بشفافية وفي اطار القوانين التي تنظم هذه المعاملات تهربا من الضرائب أحيانا ، واخفاء لثرواتهم أحيانا أخرى.

المطلب الأول عملية الذهاب للمقاصة الآلية: Aller compensation

في نظام المقاصة الالكترونية هناك ما يسمى بعملية الذهاب أو الإرسال للمقاصة والتي يستعمل فيها برنامج " **Capture** - Barberousse" وعملية الإياب أو الرجوع حيث يستعمل فيها برنامج " **Barberousse – GIP** " **فالأول** يستعمل لعملية تحصيل قيم الزبائن المستفيدين، والثاني يستعمل تسديد القيم لصالح الغير لدى البنوك الأخرى حيث الساحب موطن لدينا، بالإضافة الى العمليات الأخرى من تحويل الأموال والسحب والتسديد بالبطاقة البنكية وعملية الاقتطاع وتسديد الأجور عن طريق التحويلات السريعة والعادية.

هذه البرامج والتطبيقات من انتاج مجمع : BFI التونسي المعبر عنه ببنك التمويل والاستثمارات ، حيث يختص كذلك بتطوير مختلف التطبيقات الخاصة بتحسين وتطوير وسائل الدفع الحديثة ، ومن ضمن البنوك الأولى في الجزائر التي اعتمدت هذا التطبيق مع ارسال الإطارات للتكوين عليه في تونس والاستعانة بخبرات BFI هنا في الجزائر لانطلاق عملية المقاصة الالكترونية ونظام الدفع الشامل ، بالإضافة الى تطويره وادخال اصلاحات عليه من طرف مهندسي الاعلام الآلي

لبنك التنمية المحلية، كما أن هذا المجمع BFI ، له خبرة في عدة بلدان وخاصة منها الافريقية في هذا المجال.

سنحاول تشريح نظام التحصيل (Barberousse capture) وكيف يعمل من أجل تحقيق الهدف الذي أنشأ من أجله، وهو تحصيل القيم بأقل تكلفة وأمان وبسرعة فائقة خدمة لمصلحة الزبون أولا وتحسين الأداء في البنوك التجارية.

أولا: عملية التحصيل للشيك والكمبيالة في النظام الجديد:

بعد تعرضنا في الجانب النظري لعملية تحصيل الشيك في النظام القديم والطرق المختلفة لذلك، وعيوب هذه العملية، فإننا سنتناول في الفصل التطبيقي عملية تحصيل الشيكات والكمبيالات وفق النظام الآلي الجديد

1-: الشيك: le chèque

يتقدم الزبون المستفيد من الشيكات للوكالة التي فتح فيها حسابه البنكي ويقدم مجموعة الشيكات (remise de chèques) إلى مسؤول الحافظة الموجود في الشباك في نسختين مع الشيكات بحيث تكون الشيكات الغير نموذجية أي النماذج القديمة لوحدها لتقدم في الفترة الانتقالية إلى غرفة المقاصة التقليدية ، ونشير هنا الا أن المقاصة التقليدية للشيكات القديمة كانت تسير بالتوازي مع المقاصة الالكترونية للشيكات الجديدة لكونها سلمت للمستفيدين في الفترة الانتقالية مما حتم على النظام الجديد للمقاصة قبولها وتقديمها للتحصيل عن طريق المقاصة التقليدية لغاية سنة 2009 تاريخ انهاء العمل بالمقاصة التقليدية.

وأما الشيكات الجديدة التي تحتوي على الهوية البنكية RIB فتوضع لوحدها ويبدأ الموظف المختص بهذا العمل بالقيام بما يلي:

- ✓ التأكد من وجود الهوية البنكية في النظام الخاص بالمستفيد في الوكالة الذي يسمى RIB رقم الهوية البنكية في النظام المعلوماتي للوكالة SI.

- ✓ مراقبة المعلومات الموجودة على الكشف المقدمة فيه الشيكات كعدد الشيكات ومبلغ كل شيك على حدة والمبلغ الاجمالي الوارد في الكشف. " bordereau de versement chèques"

(انظر الملحق رقم 7 الخاص بجدول ايداع الشيكات للتحصيل).

- ✓ التأكد من RIB في جميع الشيكات ومراقبة البيانات الإلزامية لكل شيك على حدة.

- ✓ التأكد من تسلسل التظهيرات في حالة وجودها وعدم وجود التشطيبات او التزوير في الشيكات.
- ✓ امضاء الزبون على كشف الشيكات المقدمة للبنك للتحصيل.

هذه المراقبة الأولية ضرورية قبل الانتقال للعملية التالية، وكذلك الإمضاء للزبون على نسخة من كشف الشيكات المقدمة للتحصيل.

بعد المرحلة الأولى يقوم المكلف بالشيكات بتسليم الشيكات إلى شخص ثاني المسؤول عن عملية تصوير الشيكات عن طريق الماسح الضوئي "سكانار"

شكل رقم: 10 الماسح الضوئي (سكانارScanner) [47]

[47] - Manuel de procédure, système de paiement de masse BDL MARS 2006.

شكل رقم: 11 الوضعية الصحيحة لإدخال الشيك عبر (سكانارScanner) [48]

[48]- ل.زرداني فعالية تطبيق المقاصة الالكترونية في تنظيم العلاقات بين البنوك، جامعة ام البواقي، تخصص مالية وبنوك 2015/2014.

شكل رقم: 12احتمالات الشيك بعد المسح عبر (سكانارScanner) [49]

[49]- نفس المرجع السابق ،ل.زرداني.

1-1- مرحلة تصوير الشيك عبر الماسح الضوئي Scanner :

بعد نزع المشابك من الشيكات وترتيبها بحيث توضع جميع الشيكات في ملقم سكانار وهو مكان يستطيع حمل لغاية(100) مائة شيك مرة واحدة، ثم بعد ذلك يقوم الموظف بكتابة RIB المستفيد بواسطة الاعلام الآلي فتخرج صورة عبارة عن كشف فيها بيانات باسم المستفيد وعنوانه ، بحيث تملأ الخانات الفارغة التالية بعد الضغط على الزر ابدأ تسحب الشيكات تلقائيا وتصويرها على الوجه و الظهر ثم قراءة الشريط المغناطيسي (OCRB) الذي يحتوي على كشف الهوية البنكية للساحب ثم رقم الشيك المكون من سبعة أرقام، وعلى يسار سكانار موجود فتحتين ،الاولى للشيكات المرفوضة من طرف سكانار لأي سبب من الاسباب كثني الشيك، أو الكتابة على الشريط المغناطيسي أو عدم قدرته على قراءة رقم من الارقام ،و الفتحة الثانية يضع فيها الشيكات المقبولة (انظر أشكال سكانار بالصور) .

فاذا فرضنا ان جميع الشيكات اخذت لها الصور والمعلومات، ففي هذه الحالة تبدأ المرحلة المقبلة والمهمة وتتمثل في اظهار على الشاشة صورة الشيك من اجل اكمال ملئ البيانات التي لا يستطيع سكانار القيام بها آليا وهي:

- ✓ مبلغ الشيك من خلال صورة الشيك أو النسخة الأصلية مع التأكد من كتابة المبلغ بشكل صحيح بالأرقام والحروف دون تشطيب.

- ✓ تاريخ إصدار الشيك، أي التاريخ الذي تم كتابة الشيك وامضائه للمستفيد لأن تاريخ اصدار الشيك يفيد في حساب مدة صلاحية الشيك بالنسبة للمسحوب عليه والمقدرة في القانون الجزائري بثلاثة 3) سنوات مضافا اليها مدة تقديم الشيك التي لا تتعدى عشرون يوما، وكذلك يبين هل تاريخ انشائه وقع قبل وفاة الساحب أو بعد وفاته من أجل تحديد مسؤولية الأطراف القانونية والحفاظ على حقوق المستفيدين والورثة في حالة وفاة الساحب، هذه البيانات تملأ يدويا لإدخالها في الإعلام الآلي.

(انظر الشكل رقم 13 الذي يوضح ذلك). وكذلك **(الملحق رقم 8 الخاص ببرنامج تصوير الشيك النموذجي)**

شكل رقم 13:صورة توضح أماكن ادخال التاريخ والمبلغ بعد أخذ الصورة. [50]

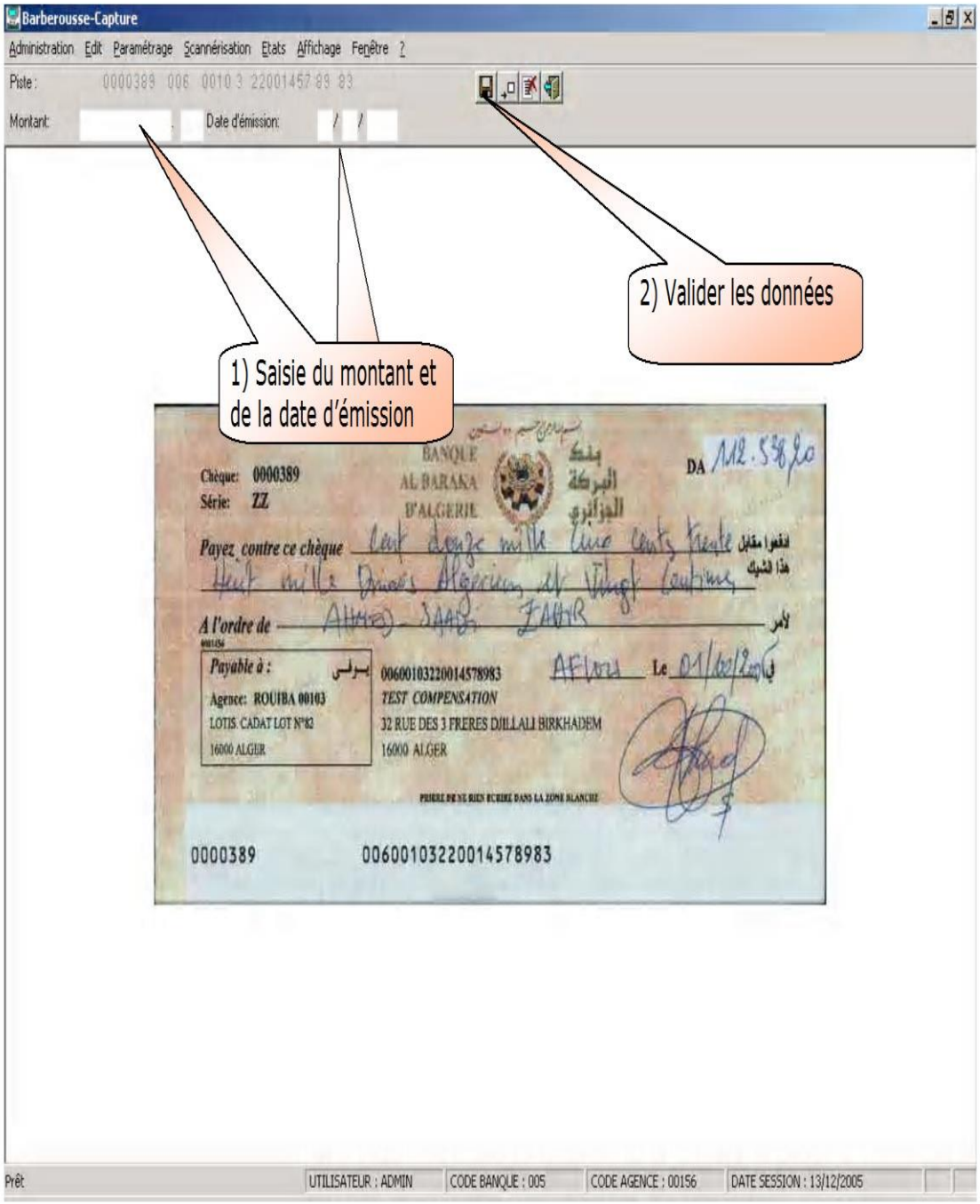

[50] - Manuel de procédure، système de paiement de masse BDL MARS 2006.

✓ بعد التأكد من مطابقة مبالغ الشيكات الجزئية مع المبلغ الإجمالي لكشف الشيكات وعدد الشيكات مع العدد المدخل سابقا ، نقوم باستخراج عن طريق الطباعة لجميع الشيكات التي أخذت لها صورة عن طريق bordereau de remise الذي يحتوي على رقم الشيك و RIB للساحب والمبلغ ، والمجموع بالمبلغ والعدد للشيكات المصورة ، وتكرر نفس العملية لكل زبون له مجموعات شيكات يود تحصيلها وفي كل مرة نقوم بالتصديق على كل عملية حيث يقوم البرنامج بأخذ صورة الشيك و المعلومات الخاصة بكل شيك ليرسلها في علبة الرسائل الالكترونية (BAL-Out) ليلتقطها الجهاز المركزي ليقوم بدوره بتوزيعها بعد مراقبتها كما يلي :

أ- **الشيكات التي تخص الوكالات التابعة لنفس البنك "intra bancaire "**، هذه لا تمر على CPI، حيث ترسل مباشرة الى الوكالات المعنية التابعة للبنك عبر مديرية وسائل الدفع DMP الموجودة في المديرية العامة للبنك.

(انظر الملحق رقم 9 الخاص بجدول الشيكات حسب الوكالة)

ب- **ا لشيكات الخاصة بالبنوك الأخرى "inter-banques"** *التي لا بد أن تمر على CPI الذي تم ذكره سابقا، والذي يقوم مقام غرفة المقاصة بصفة آلية.*

(انظر الملحق رقم 10الخاص بجدول الشيكات حسب البنوك)

ت- مراقبة كشوف إيداع الشيكات قبل ارسالها:

يقوم الموظف الخاص بالمقاصة ومتابعة تصوير الشيكات بعملية طبع هذه الكشوف حسب الوكالات التابعة للبنك أو حسب البنوك المختلفة من أجل التأكد من عدم وجود الأخطاء قبا ارسالها الى المقاصة واغلاق اليومية.

(انظر الملحق 13 الخاص بطبع جدول الشيكات المودعة والمصورة للمستفيد).

(انظر الملحق 14 الخاص بطبع جدول الشيكات الخاصة بالوكالات لنفس البنك).

(انظر الملحق 15 الخاص بطبع جدول الشيكات لمختلف البنوك الأخرى).

1-2- **الجانب المحاسبي للشيك:** *يقوم برنامج الإعلام الآلي بالمحاسبة الآلية حيث يضع قيمة الشيك في حساب شيكات ما بعد التحصيل بدل وضعها في حساب الزبون لحين رجوع اشعار بالسداد او بعدم السداد في مدة لا تتجاوز اربعة ايام على أكثر تقدير بعدها يقوم الجهاز في حالة السداد بعكس القيد المحاسبي بترصيد حساب شيكات ما قبل التحصيل ووضع القيمة في حساب الزبون بعد خصم العمولة، أو اعادة الشيك الى الزبون مع شهادة عدم السداد أو عدم الدفع معللة C.N.P.*

(انظر الملحق رقم 11 الخاص ببرنامج اصدار شهادة عدم سداد الشيك المسلمة للمستفيد.)

في السابق كانت عملية تحصيل الشيكات تصل مدتها في بعض الحالات إلى 60 يوم فأكثر أما بالنسبة للنظام الجديد فلا تتعدى ثلاثة أيام على أقصى تقرير (J+2).[51]

1-3-عملية تخزين وحفظ الشيكات المسددة بعد عودة اشعار السداد آليا: تقوم الوكالة بإرسال الشيكات الفعلية المسددة الى الوكالات موطن الساحب لحفظها بعد مرور خمسة ايام عليها، لأن الوكالات تعتمد عند طلب الزبون لصورة الشيك على الأرشيف الالكتروني من خلال "WEB» بدل سحب الشيك من الأرشيف وتصوريه ثم إعادته الى مكانة مما يكلف الجهد والوقت والمال.

نشير إلى أن عملية تصوير الشيكات واخذ البيانات عنها ثم إرسالها عن طريق الألياف البصرية، هذه العملية يقوم بها برنامج يستعمل في بنك التنمية المحلية يسمى:

Barberousse Capture ونعني بذلك الشيكات المرسلة للتحصيل عن طريق ذهاب المقاصة. " Aller-compensation "

انظر الشكل رقم 14.

[51]- الشامل لتقنيات أعمال البنوك، أ-عبد القادر بحيح، نفس المرجع السابق، ص247.

1-4-برنامج حنبعل لجلب الملفات من علبة البريد الالكتروني للوكالات :
Hannibal Auto collecte bal out agence

هذا البرنامج التطبيقي الذي سمي باسم القائد الأمازيغي **حنبعل** الذي ولد في تونس بقرطاج سنة 247 قبل الميلاد، ولكون هذه التطبيقات الخاصة بالمقاصة الالكترونية تبناها بنك التنمية المحلية في تطوير المقاصة الآلية حافظت على الاسم التونسي لبرنامج المقاصة الالكترونية.

يقوم هذا البرنامج الوسيط بين المديرية العامة للبنك وبين الوكالات ومركز المقاصة الالية بين البنوك ATCI، حيث يعاين في كل لحظة العلبة البريدية الالكترونية للوكالات التابعة للبنك (bal out) ويجمع المعلومات أول بأول لغربلتها من أجل ارسالها الى الوكالات التابعة للبنك أو الى CPI ليرسلها الى البنوك الأخرى (intra ou inter banque) ،

1-5-برنامج حنبعل لمراقبة الملفات المرسلة من الوكالات:Hannibal ADT contrôle

هذا البرنامج التطبيقي الذي سمي باسم القائد الأمازيغي **حنبعل** السابق، يقوم بعد أخذ الملفات من علبة بريد الوكالات بمراقبة هذه الملفات من جميع النواحي التقنية والأمنية والتأكد من صلاحيتها قبل ارسالها الى الوكالات التابعة للبنك أو الى البنوك الأخرى . كما يرسل الى الوكالات عن طريق BAL-IN الخاصة بالوكالة عند عودة المقاصة حسب برنامج GIP .

يقوم برنامج حنبعل بمراقبة الملفات المرسلة من الوكالات والتي تحتوي على ملف PAK الذي يحتوي على الصورة (JPEG) والتي ترسل عن طريق رمز سري ومضغوطة وغير قابلة للقرصنة، والملف الثاني هو CAT ويحتوي على المعلومات الخاصة بالشيك الآتية :

- رقم الشيك
- رمز البنك المرسل ورمز الوكالة المرسلة التابعة لنفس البنك
- رقم الحساب والمفتاح
- مبلغ الشيك الذي لا يتعدى 15 رقم
- رمز قيمة العملية.

انظر الشكل رقم 15 الخاص ببرنامج حنبعل لجلب ومراقبة الملفات

الشكل رقم 14 يوضح عملية ذهاب المقاصة[52].

Aller compensation: **ذهاب المقاصة آليا**

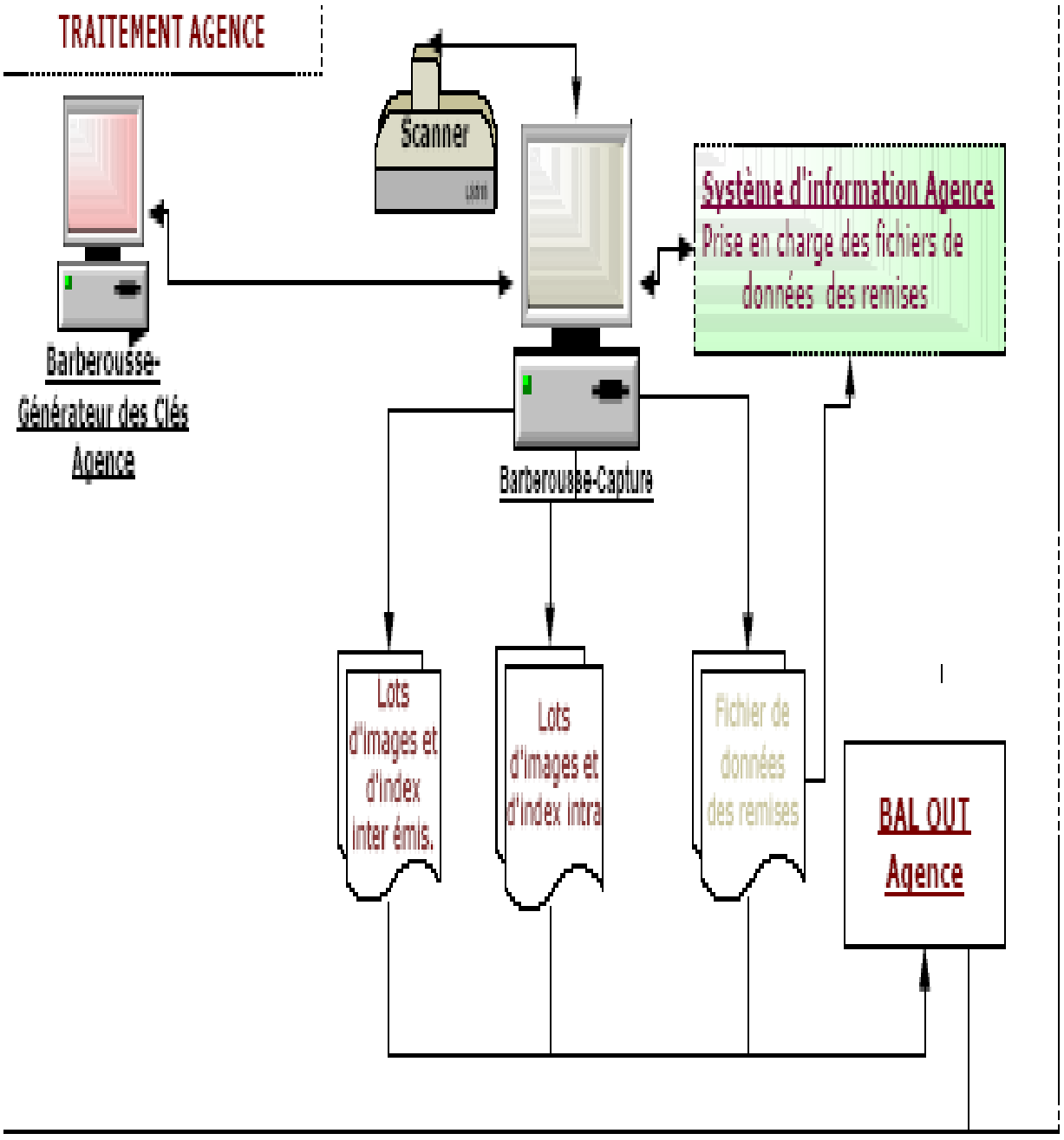

[52] -- Manuel de procédure، système de paiement de masse BDL MARS 2006.

شكل رقم :15 يوضح عملية جمع المعلومات من الوكالات آليا ببرنامج حنبعل.[53]

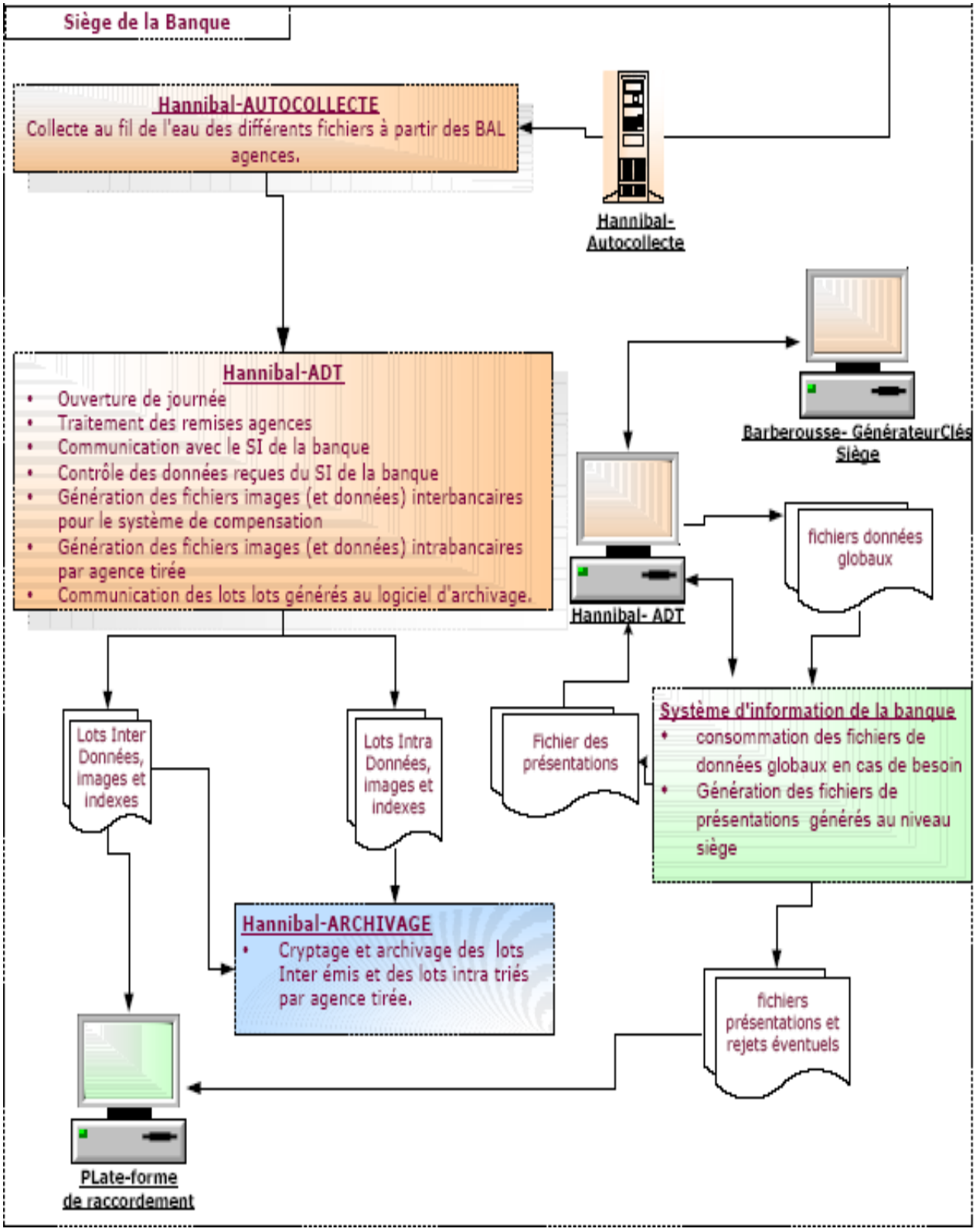

[53] -- Manuel de procédure، système de paiement de masse BDL MARS 2006.

2-الكمبيالة: lettre de change

بالنسبة للكمبيالة بدأ العمل بها جزئيا أي نصف آلي بمعنى أن الجزائر مازالت لم تقم بعد بعمل الكمبيالة المعيارية أو النموذجية ذات الشريط المغناطيسي كما هو الحال بالنسبة للجمهورية التونسية التي انطلقت فيها منذ مارس 2003. "انظر شكل الكمبيالة النموذجية التونسية رقم 5 السابق ".

انطلاقا من نهاية سنة 2006 شرع في ادخال الكمبيالة في نظام المقاصة الالكترونية لكن بدون الاستغناء عن التنقل المادي للكمبيالة، بمعنى أن معلومات الكمبيالة فقط هي التي تمر وترسل عبر المقاصة الالكترونية بينما الكمبيالة الأصلية الغير نموذجية ذاتها فترسل قبل تاريخ الاستحقاق بأسبوع إلى موطن الدفع لمقارنتها بالمعلومات المرسلة آليا.

2-1-عملية تحصيل الكمبيالة في النظام الجديد:

في انتظار توحيد الكمبيالة " normalisation " بصفة نهائية حيث تصبح معيارية يقبلها الماسح الضوئي سكانار، تقوم الوكالة البنكية عند عملية التحصيل للكمبيالات المقدمة من طرف الزبائن بالآتي:

✓ *قبل تقديم الكمبيالة لعملية التسديد، على الوكالة إدخال معلومات الكمبيالة قبل ثمانية أيام من موعد استحقاقها في تطبيق الإعلام الآلي المعد لهذا الغرض* **(المعالجة النصف آلية للكمبيالة)** *لتخزينها في ذاكرة التطبيق الخاص بذالك من أجل تذكير الموظف بميعاد استحقاقها من أجل ارسالها الى موطن الساحب للتحصيل، أي في (J-8) و "J" هو يوم تقديم الكمبيالة للسداد.*

✓ *يجب التذكير هنا بأن الكمبيالة قبل أن تصبح وسيلة سداد كانت وسيلة قرض لأنها تحمل في طياتها الأجل لحين حلول ميعاد استحقاقها.*

✓ بمجرد إدخال RIB الخاص بالزبون ومعلومات عن الكمبيالة والمسحوب عليه تتم عملية المحاسبة آليا بوضع قيمة الكمبيالة في حساب خاص بتحصيل الكمبيالات حيث يقوم الإعلام الآلي بإخراج شريط أسفل الشاشة يذكر الموظف بالكمبيالات التي حان وقت تقديمها للسداد " J" حتى لا ينسى ، ومن ثم ترسل آليا الى بنك المسحوب عليه (زبون البنك) عن طريق المقاصة الالكترونية.

✓ بعد وصول البيانات الخاصة بالكمبيالة المرسلة عن طريق المقاصة الالكترونية، يقوم بنك المسحوب عليه بمقارنة المعلومات الخاصة بالكمبيالة الأصلية التي أرسلت عن طريق البريد والتي يحتمل أن تكون قد وصلت اليه أي بنك المسحوب عليه بالمعلومات التي وصلت آليا ومن ثم يتخذ قرار السداد أو الرفض حسب شروط السداد القانونية ، أما في حالة عدم وصول الكمبيالة إلى بنك المسحوب عليه لسبب من الأسباب كتأخر الارسال أو الضباع ، فلا يمكن له تسديد الكمبيالة لأن الرؤية والمعاينة الشخصية لأصل الكمبيالة ضروري (visual) ، حيث يعتبر تسلم الورقة ضروري لتسديدها .

✓ في حالة وصول بيانات الكمبيالة للبنك المرسل اليه دون وصول أصل الكمبيالة، يقوم البنك برفض تسديدها معللا ذلك بعدم استلام أصل الدين (الكمبيالة).

ثانيا: التحويل السريع للمبالغ الكبيرة عن طريق ARTS

(انظر الملحق رقم 3 الخاص بنموذج ARTS)

خصائص ARTS (التسديد الإجمالي في وقت قياسي) :Alegria real time settements

إن نظام التحويل الجديد دخل حيز التنفيذ منذ فبراير 2006، كما ان هذا النظام الجزائري الجديد للتحويل للمبالغ الاجمالية الكبيرة في وقت قياسي يمتاز بعدة خصائص هي:

- يقوم بمعالجة التحويلات ذات الطابع الجزائري بمعنى أنها تكون بالعملة الوطنية فقط دون غيرها من العملات.
- يقوم بمعالجة التحويلات ما بين البنوك، أما التحويلات ما بين الوكالات التابعة لبنك واحد فلا تدخل ضمن هذا النظام ARTS.
- يدخل ضمن هذا النظام المبالغ الكبيرة التي تساوي أو أكثر من واحد مليون دينار جزائري أو المبالغ الأقل ولكن تكون مستعجلة.
- تاريخ القيمة بالنسبة لهذه التحويلات يكون نفس اليوم أي يوم التحويل حيث تصل في نفس اليوم إلى صاحبها.
- يدخل ضمن هذا النظام تحويلات الزبائن وتحويلات السوق المالية وتسديد ارصدة المقاصة عن طريق CPI او نظام آتكي ATCI للمقاصة.
- هناك اشعار بوصول التحويل يعاد إلى الوكالة حسب نظام SWIFT.

المشاركين في نظام ARTS:

يشارك ضمن هذا النظام العديد من البنوك والمؤسسات المالية وغيرها وهي:

- ✓ بنك الجزائر
- ✓ البنوك التجارية
- ✓ المؤسسات المالية
- ✓ الخزينة العمومية

- ✓ الجزائر للبريد
- ✓ CPI المركز المسؤول عن المقاصة بين البنوك
- ✓ بورصة القيم المنقولة.

المبادئ الأساسية لنظام ARTS للتحويل:

من المبادئ الأساسية التي يرتكز عليها هذا النظام الجديد والسريع للتحويل نذكر منها ما يلي:

- عدم التراجع في أوامر التحويل بمجرد قبولها من طرف نظام RTGS بمعنى أن الزبون أو البنك لا يمكن إلغاء أو تغيير التحويل إذا وصل إلى نظام RTGS الذي يعني نظام التحويل ARTS الذي يعني نظام التحويل ARTS الجزائري.

- تطبيق قاعدة (FIFO) أي التحويل الأول الذي يصل لهذا النظام هو الذي يخرج الأول أي ينفذ الأول حسب ترتيب وصوله وحسب ما يسمح به الرصيد لدى بنك الجزائر لكل بنك والباقي يبقى في الانتظار لحين توفر الرصيد.

- على البنوك المشاركة في هذا النظام التأكد قبل إصدار أوامر التحويل من وجود الرصيد أو طلب سلفة على السندات لدى بنك الجزائر. BA

المعالجة على مستوى الوكالات للتحويلات الكبيرة والسريعة:

أ- تقديم أمر التحويل من طرف الزبون:

يقوم الزبون بملأ نسختين من أمر التحويل النموذج المقدم من طرف البنك للمبالغ التي 075تساوي مليون دينار أو أكثر وتقديمه لموظف الشباك المسؤول عن التحويلات أما بالنسبة للمبالغ أقل من مليون دينار جزائري فإن الزبون مخير بين ان يرسله بالطرق العادية أو يؤكد

بإرساله عن طريق ARTS مع كتابة ملاحظة "مستعجل" حتى يقبل البنك إرساله بهذه الطريقة السريعة مع تحمل عمولة إضافية عن ذلك.

ب - مراقبة البيانات الإلزامية : الواردة في أمر التحويل كاسم الآمر بالتحويل واسم المستفيد وهويته البنكية وسبب هذا التحويل لأنه ضروري.

ج - يقوم الموظف بإدخال المعلومات في برنامج الأعلام الآلي : هذا البرنامج معد لهذا الغرض وبعد المراقبة الآلية الثانية يتم ارسال آليا التحويل إلى مديرية وسائل الدفع عن طريق الخط X25 ذو الألياف البصرية بعد أن يكون البرنامج قد خصم المبلغ من حساب الآمر بالتحويل مع العمولة ووضع المبلغ في حساب وسيطي في انتظار ورود تأكيد وصول التحويل إلى المصدر المرسل إليه لترصيد هذا الحساب الوسيطي compte de passage أو إعادة المبلغ إلى صاحبه في حالة رفض هذا التحويل لأي سبب من الأسباب .[54]

المطلب الثاني: عملية الإياب للمقاصة: Retour compensation

تقوم الوكالة البنكية باستعمال برنامج يسمى **Barberousse GIP (تسيير عوارض الدفع)** يقوم هذا البرنامج المستقل عن البرنامج الأول (capture) بتسيير ومعالجة الشيكات والكمبيالات الواردة من الوكالات التابعة لبنك التنمية المحلية والوكالات التابعة لمختلف البنوك الأخرى المشاركة في نظام المقاصة ATCI والمسحوبة على الوكالة المستلمة وكذلك اشعارات بالسداد أو عدم السداد للشكات والكمبيالات التي أرسلتها الوكالة في يوم (J) في برنامج **CAPTURE** لتحصيلها.[55]

[54] - معلومات مأخوذة من البنك، والوثائق الداخلية له.
[55] - معلومات وأشكال مأخوذة من البنك الخاصة بالتكوين حول المقاصة الإلكترونية من طرف البنك المالي للاستثمار التونسي.BFI

شكل رقم :16 عملية الإياب للمقاصة.[56]

Retour compensation: عودة المقاصة

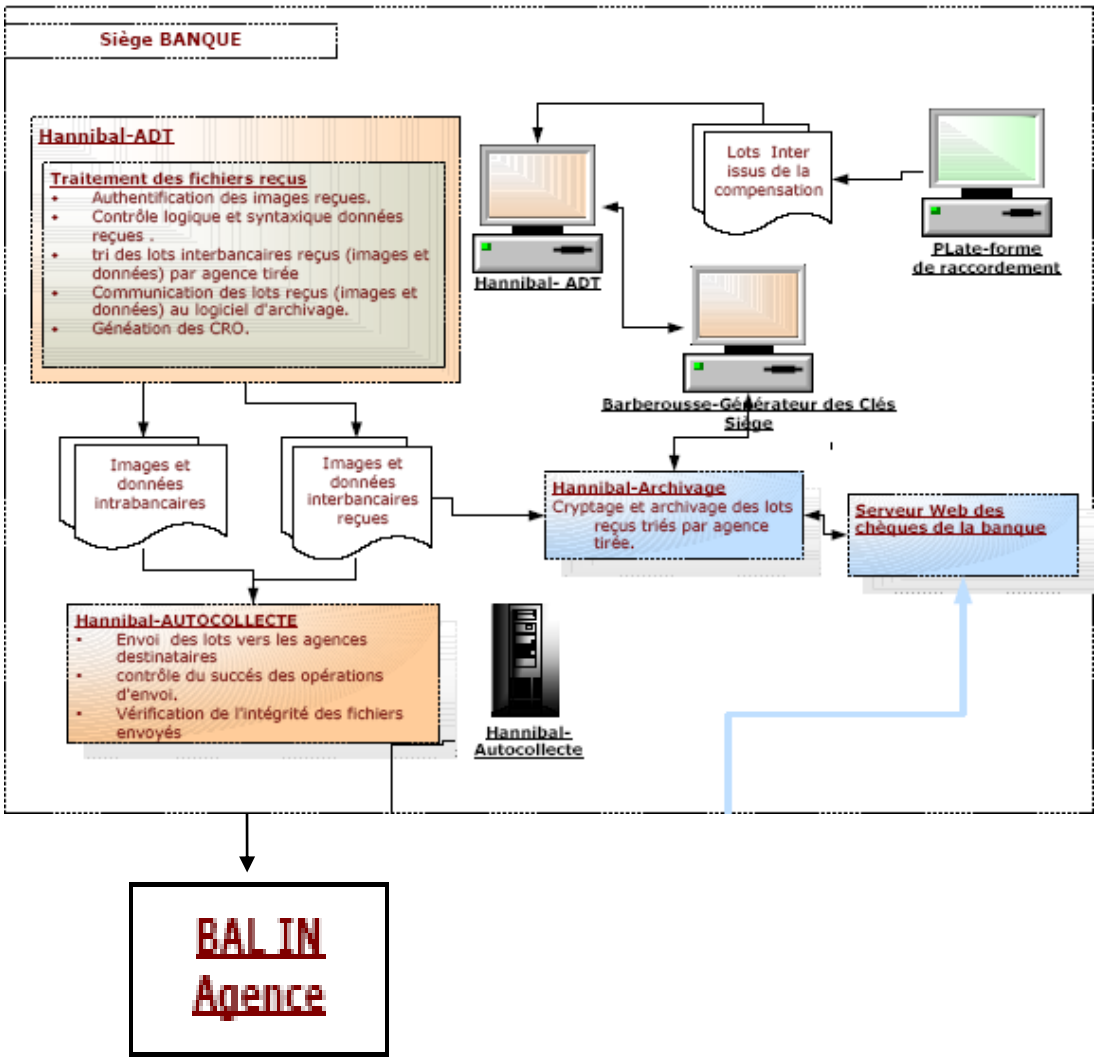

[56] -- Manuel de procédure، système de paiement de masse BDL MARS 2006.

أولا: العمليات التي يقوم بها هذا البرنامج: Barberousse GIP

يقوم هذا البرنامج بتسيير عوارض الدفع عن طريق حلول يتيحها هذا التطبيق بما يلي:

- ✓ *يقوم بتحميل ومراقبة الملفات الخاصة بالصور الواردة الى الوكالة.*
- ✓ *معاينة الصور والبيانات الخاصة بالشيكات الواردة عن طريق المقاصة ومقارنة الامضاء الموجود فوق الشيك مع نموذج الامضاء فوق البطاقة specimen de signature.*
- ✓ *السماح بإدخال الشيكات المرفوضة لأسباب شكلية rejets de vice de forme.*
- ✓ *انشاء ملفات الخاصة بالرفض.Rejets .*
- ✓ *معاينة الصور والمعلومات الموجودة في أرشيف البنك عبر الخادم serveur web.*
- ✓ *التصديق والمطابقة الآلية لكل الصور الواردة عبر المراقبة الأتوماتيكية.*
- ✓ يقوم بمعاجلة والكشف الآلي لمختلف عوارض الدفع الخاصة بعدم وجود أو كفاية الرصيد أو وجود معارضة على الحساب أو الشيك.
- ✓ الكشف البصري لمختلف عوارض الدفع التي لا يمكن كشفها آليا.
- ✓ التسجيل والتخزين الذاتي لعوارض الدفع.
- ✓ متابعة عوارض الدفع لغاية التسديد أو الرفض حسب المدة المتفق عليها بين البنوك (J+2).

أ- المعالجة الآلية:

يقوم هذا البرنامج بالاكتشاف الذاتي لمختلف عوارض الدفع التي ذكرت من خلال الاتصال بالنظام المعلوماتي الخاص بالوكالة .S.I آليا، والكشف عن وجود الرصيد من عدمه والمعارضة ورخصة القرض.... الخ ، هذه العملية تتم دون تدخل المسؤول عن المقاصة تفاديا للتجاوزات التي كان يقوم بها بعض الأشخاص بتسديد شيكات رغم انعدام الرصيد ووجود معارضة ، وهذه ميزة يمتاز بها هذا التطبيق.

ثم يعطينا كشف إحصائي عن كل شيك وسبب رفضه أو تسديده بحيث إما أن يكون مع الشيكات القابلة للتسديد أو الشيكات المرفوضة لعدم كفاية الرصيد أو لوجود المعارضة.

ب-المعالجة اليدوية والبصرية للشيك:

هذه المعالجة لا تتم آليا، بل يقوم بها الموظف المسؤول عن المقاصة في المرحلة التي تلي المعالجة الآلية من أجل إظهار جميع الشيكات كل على حده مع صورة نموذج الامضاء الموجود بالبنك من أجل مراقبة البيانات الإلزامية في الشيك وخاصة مقارنة الإمضاء الظاهر على وجه الشيك بالإمضاء الموجود في ذاكرة الإعلام الآلي الذي أخذت صورته مسبقا. (الشكل رقم (11).

شكل رقم :17عملية الإياب للمقاصة الخاصة بمعالجة العيوب الشكلية للشيك.[57]

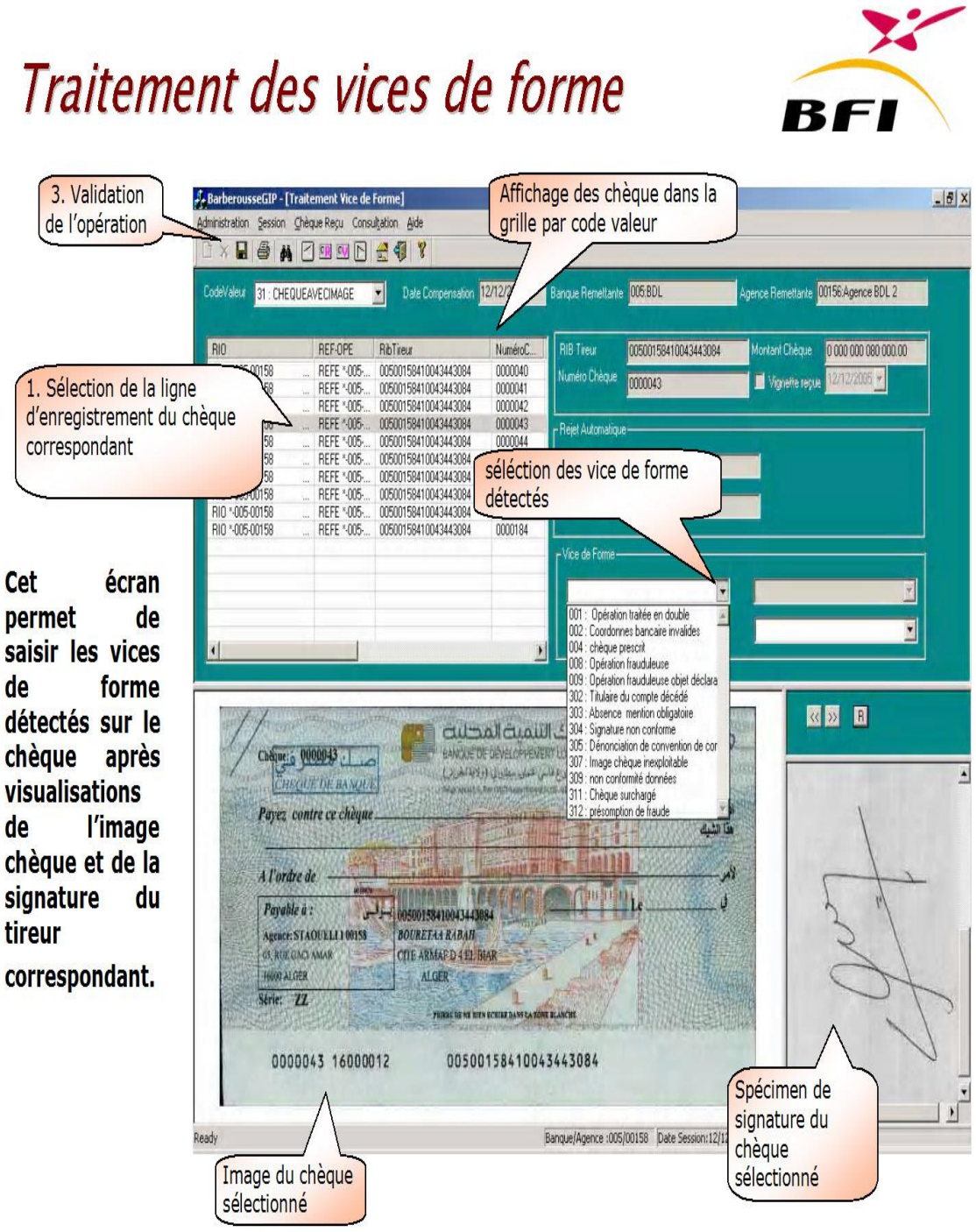

Retour

[57] -- Manuel de procédure، système de paiement de masse BDL MARS 2006.

كما أن هذه المعالجة تتم فقط بالنسبة للشيكات التي يفوق مبلغها 50.000دج لأن الشيكات التي تساوي او تقل عن 50.000دج لا تأتي صورة الشيك مع البيانات لارتفاع تكلفة الصورة مقارنة بقيمة الشيك.

لهذا فإن مهمة هذا البرنامج تندرج في القيام بما يلي:

- ✓ التأكد من مدى مطابقة صورة الشيك لبياناته.
- ✓ رؤية ومشاهدة صور الشيكات.
- ✓ مشاهدة نماذج الإمضاءات الخاصة ببطاقة الإمضاء المتعلقة بكل زبون.
- ✓ الاكتشاف اليدوي للعيوب الظاهرة على صورة الشيك.

ج-إغلاق اليومية:

قبل إغلاق يومية المقاصة الالكترونية التي تختلف عن اليومية العادية لا بد من استخراج شهادات عدم الدفع آليا بالنسبة للشيكات الغير مسددة والتي استهلكت مدتها وهي (J+2) بحيث لا يعاد الشيك إلى المرسل إليه إلا بعد استهلاك المدة المسموح بها قانونا بحيث إذا كان رصيد الزبون مثلا غير كاف في (J+1) يبقى شيكه في الذاكرة ينتظر اليوم الثالث فإذا مون أو زود الزبون رصيده فإن الشيك يسدد آليا ويوضع مع الشيكات المسددة بعد ان كان مع الشيكات الغير مسددة بسبب عدم كفاية الرصيد وفي حالة العكس يعاد الشيك مع شهادة عدم الدفع.

هذا بالنسبة للشيكات الواردة، اما الشيكات التي أرسلت فإن هناك احتمالين لا ثالث لهما إما أن تسدد فيعاد الإشعار آليا بالسداد، حيث يرصد آليا حساب الشيكات ما بعد التحصيل وتوضع قيمة الشيك مخصوما منها العمولة في حساب الزبون والاحتمال الثاني عودة الإشعار بعدم السداد وبالتالي ترصيد الحساب السابق وإعادة الشيك الفعلي مع شهادة عدم الدفع التي يوجد فيها بسبب عدم السداد إلى الزبون الذي قدم الشيك للتحصيل سابقا.

بعد إتمام هذه العمليات تغلق اليومية، وتبدأ يومية جديدة في اليوم التالي.

د- بالنسبة للكمبيالات الواردة في برنامج GIP: كم سبق وأن ذكرنا بأننا لا نجد صورة الكمبيالة في هذا البرنامج بل تأتينا كما سبق إن ذكرنا البيانات الخاصة بالكمبيالة ومن ثمة مقارنتها بالكمبيالة التي وردت إلينا عن طريق البريد فإما أن نقوم بعملية تسديدها أو إعادتها في مدة لا تزيد عن (J+1) حيث J يوم التقديم للتسديد، ففي حالة ورود البيانات دون ورود الكمبيالة فإننا لا نقوم بعملية التسديد حتى ولو توفر الرصيد، ومن أسباب عدم التسديد ما يلي:

601-عملية التظهير غير قانونية

602- الكمبيالة غير مدمغة بطابع دمغة.

603- تاريخ الاستحقاق مشكوك فيه.

604- الكمبيالة الفعلية لم ترد للوكالة.

605- غياب بيان من البيانات الإلزامية.

606- عدم التطابق بين البيانات الواردة في المقاصة الالكترونية وبيانات الكمبيالة الحقيقية الواردة على الورق.

607- غياب أمر الخصم الصادر من المسحوب عليه يأمر البنك بتسديد هذه الكمبيالة.

المطلب الثالث: التحويل السريع: ARTS ومعالجة نظام ATCI لوسائل الدفع

أولا : التحويل السريع ARTS

بالنسبة للتحويل الوارد من البنوك الأخرى والذي يزيد أو يساوي 1 مليون دينار أو ذو الطابع المستعجل الذي تقل قيمته عن المليون دينار جزائري يتم على أساس ورود إشعار عن طريق شريط الكتروني مكتوب أسفل الشاشة ينبه الموظف المسؤول عن التحويلات بوجود تحويلات في الانتظار يجب معالجتها وتقييدها محاسبيا بعد التأكد من ان المستفيدين من هذه التحويلات موطنين لدى الوكالة ومراقبة المبالغ الكبيرة للتأكد من عدم وجود خطأ فيها، بعدها تتم المحاسبة الآلية بتقييد المبالغ

التحويلات في حسابات الزبائن مع أخذ عمولة بسيطة عن كل تحويل، وفي حالة العكس يعاد التحويل في يومه إلى البنك المرسل لأي سبب من الأسباب القانونية، كعدم وجود الحساب أو الخطأ في الهوية البنكية للزبون ،وفي حالة تقصير البنك والإهمال في إعادة التحويل إلى البنك المعني في الآجال القانونية، فإن البنك المقصر يسدد فائدة عن كل يوم تأخير ترفق بالمبلغ المعاد.

ثانيا: معالجة ATCI لمختلف وسائل الدفع

- *ان نظام المقاصة الالكترونية بين البنوك الذي عوض المقاصة التقليدية التي أكل الدهر عليها وشرب ،وأصبحت لا تلبي مطالب الزبائن والمستثمرين الأجانب ، مما عرقل التنمية والاستثمارات في بلادنا لكون النظام المصرفي فيها متخلف ، وبمجيء الاصلاحات المصرفية التي ذكرناها سابقا أصبح نظام ATCI يعالج مختلف وسائل الدفع الحديثة التي تم تطويرها بفضل تكنولوجية الاتصال والتطبيقات الخاصة بالإعلام الآلي الحديثة ، فعلى سبيل المثال في سنة 2018 تمت معالجة ما مجموعه أكثر من 25 مليون عملية بين مختلف وسائل الدفع (انظر الجدول رقم 10).*

جدول رقم 11 يبين حجم وسائل الدفع المعالجة من ATCI سنة 2018

نوع العمليات المعالجة	حجم العمليات	النسبة المئوية %
التحويلات	12.958.174	51.77
الاقتطاع من الحساب	4.873	0.02
الشيكات	8.271.930	33.05
البطاقات /السحب والدفع	3.592.478	14.35
الأوراق التجارية	203.002	0.81
مجموع العمليات المعالجة	**25.030.457**	**%100**

المصدر: تقرير بنك الجزائر حول معالجة وسائل الدفع عبر ATCI لسنة 2018.

نلاحظ من خلال هذا الجدول ارتفاع نسبة استخدام التحويلات بالنسبة لاستعمال الشيكات لتحسن نظام التحويلات السريعة ARTS من ناحية السهولة والسرعة بحيث يتحصل المحول له المبلغ (المستفيد) في نفس اليوم على القيمة عكس الشيك الذي تصل مدة تحصيله الى ثلاثة أو أربعة أيام ، كما أن العرف التجاري في الجزائر يستعمل الشيك أكثر من الكمبيالة رغم أن المعاملات بين التجار تستلزم التعامل بالكمبيالة أكثر من الشيك لإعطاء المشتري قرض قصير الأجل من طرف البائع، لكن غياب الوعي والخوف من الإجراءات المعقدة والصرامة في تطبيق القانون التجاري على الكمبيالات الغير مسددة عند تاريخ الاستحقاق ، جعل معظم التجار يحجمون عن التعامل بها ، حيث لم تصل نسبة استعمالها سنة 2018 حسب الجدول 1% ، عكس البطاقات المختلفة التي انتشر الوعي بين الأفراد حول استخدامها وخاصة في جميع الموزعات الآلية للأوراق النقدية لجميع البنوك العمومية والخاصة وكذا بريد الجزائر.

- *لقد حدد نظام المقاصة الالكترونية ATCI تواريخ للتسوية لمختلف وسائل الدفع من أجل تنظيم عملية المقاصة الآلية تماما مثلما كان يحدث في المقاصة التقليدية، لكون عامل الزمن يلعب دور في تحصيل القيم المختلفة والحفاظ على مصلحة المستفيد زبون البنك.*

جدول رقم 12 يبين تواريخ التسوية لأوامر الدفع في نظام الأتكي

وسيلة الدفع	تاريخ التسوية
التحويلات	يوم التقديم
البطاقة المصرفية	يوم التقديم
الشيكات	J + 2
السندات التجارية	J + 1
الاقتطاع من الحساب	J + 1

المصدر: مركز المقاصة المسبقة المصرفية CPI

خاتمة الفصل الثالث:

لقد أسهمت طرق التسيير الحديثة للعمليات المصرفية من خلال ادخال نظام المقاصة الالكترونية الذي ساهم في تطوير مختلف وسائل الدفع منذ البدأ في تطبيقه منذ أكثر من أربعة عشر سنة(14)، حيث سجل تحسنا ملحوظا مقارنة عما كان عليه في السابق، رغم بعض الصعوبات والمشاكل الموضوعية والمتمثلة في نقص الاعلام والاشهار الكافي لهذا النظام.

كما أن بنك التنمية المحلية كان من البنوك الأولى التي أدخلت هذا النظام وطورت مختلف وسائل الدفع وخاصة أنواع البطاقات المختلفة ومنحت الزبائن والتجار أجهزة TPE لتسديد المشتريات عن طريق البطاقة البنكية للتخفيف من حدة نقص السيولة النقدية وتنمية ثقافة التعامل بمختلف وسائل الدفع دون النقود القانونية، كما أن البنك قام بتأسيس قواعد النظام المصرفي الإسلامي استجابة لشريحة كبيرة من المجتمع في انتظار منح الاعتماد من بنك الجزائر للشروع في بيع المنتجات المختلفة وفق الصيغ الاسلامية.

الـخـاتمـــــــة الـعـامـــة

الخاتمة العامة:

بعد الدراسة التي قمنا بها تحت عنوان:**" دور المقاصة الالكترونية في تطوير وسائل الدفع في البنوك الجزائرية "** ورغم تزامن بدأ التربص مع انتشار وباء **" كورونا "** في الجزائر وتقليص نسبة الموظفين الى النصف ، **(**وكان من ضحايا هذا الوباء مدير القطب التجاري محل تربصي والذي استقبلني بحفاوة وأوصى إطارات الوكالة للتكفل بي ، لكن يشاء القدر أن يغادر الدنيا في نهاية شهر أوت ، نطلب له الرحمة والمغفرة) ، هذا الوباء خلق نوع من الضغط والخوف من المرض على بقية الموظفين مما صعب نوعا ما من مهمة البحث ومنح الوقت الكافي للتكفل بي ، الا أنني بفضل الله وبعض الإطارات البنكية ذوي الخبرة ، استطعت أن أنجز هذا العمل المتواضع لإثراء مكتبة مدرستنا والسماح للطلبة لاختيار ما يرونه مفيدا لهم .

توصلنا من خلال دراسة مختلف الإصلاحات التي قامت بها السلطات الجزائرية منذ الاستقلال الى غاية قانون النقد والقرض البارز في الإصلاحات التي سبقته، لكن مع هذا بقي النظام المصرفي الجزائري متخلفا لا يساير التطور الاقتصادي والاجتماعي، الى أن تبنت الجزائر اقتصاد السوق الذي فرض القيام بثورة من الإصلاحات العميقة لجلب الاستثمارات الأجنبية والداخلية.

مع ظهور الإصلاحات الجدية وصدور قوانينها منذ التسعينات الى غاية بدأ تطبيق نظام الدفع الشامل الجديد منذ 2006 والتحسينات التي أدخلت علية، كان ذالك بمثابة قفزة نوعية ساهمت في نقل المنظومة المصرفية الجزائرية من العصر القديم الى عصر التكنولوجيا الحديثة في الاتصالات وتطوير التطبيقات المختلفة وأنظمة الدفع مثل نظام المقاصة الالكترونية ATCI، ونظام التسوية الاجمالية الفورية ARTSلتقديم أحسن الخدمات للزبائن من خلال وسائل الدفع الحديثة.

تقييم الفرضيات: من خلال الفرضيات الثلاثة التي سبق وأن طرحناها يمكن تقيم النتائج على ضوئها واختبار مدى صحتها في الواقع العملي.

I. الفرضية الأولى: هل المقاصة عجلت بتطوير وتوحيد وسائل الدفع لجميع البنوك؟

الفرضية الأولى تحققت، بحيث أصبحت جميع البنوك بعد أن كانت تطبع دفاتر الشيكات حسب هواها المهم أن تكون البيانات الإلزامية متوفرة في الورقة والباقي لا يهم، جاءت الإصلاحات وفرضت على جميع البنوك والمؤسسات المالية نمط واحد من الشيكات النموذجية التي

يحتكر بنك الجزائر من خلال دار النقود Hôtel des monnaies صلاحية إصدارها، أضف لذلك توحيد البطاقات البنكية التي تقبلها جميع الموزعات الآلية للأوراق النقدية، وكذا توحيد كشف الهوية البنكية للزبون من 20 رقم تستطيع جميع آلات سكانار قراءة الهوية وتصوير الشيك وارساله الى الوجهة المطلوبة آليا.

II. الفرضية الثانية: هل هذه المقاصة الآلية جنبت فعلا مخاطر التزوير الذي اتسم به نظام المقاصة التقليدي؟

الفرضية الثانية تحققت بشكل واضح من خلال سد باب التزوير والتحايل الذي كان يحصل في السابق بإخفاء الشيكات لحين توفر الرصيد أو التلاعب في القيود المحاسبية، أو التعمد في تقطيع وضياع الشيكات قبل وصولها الى البنك المسحوب عليه الشيك، كل هذه التلاعبات اختفت بعد ادخال النظام الجديد بحيث أصبحت معالجة الشيك تتم آليا عن طريق ارسال الصورة والبيانات للمسحوب عليه، واستقبال صورة الشيك تعالج آليا بتسديد الشيك أو رفضه عن طريق معاينة لنظام SI الخاص بالوكالة والزبون.

III. الفرضية الثالثة: هل نظام الدفع الشامل سمح فعلا للبنوك الجزائرية بجلب المزيد من الزبائن؟

لقد تحققت الفرضية الثالثة والأخيرة، وكان لنظام المقاصة الالكترونية فتح خير على البنوك بجلب الزبائن من خلال طرح العديد من المنتوجات البنكية كتقديم مختلف البطاقات المستعملة في السحب والأصل فيها هي بطاقة دفع وتسديد للمشتريات والخدمات، فمن لا يملك حسابا لا يستطيع الحصول على تلك الخدمات، أضف الى ذالك التحويل السريع والاقتطاع من الحساب لتسديد الفواتير المتكررة وأقساط القروض والتحويل والتسديد عن طريق الهاتف الذكي بالتحكم والتصرف في الحساب البنكي عن بعد.

يمكن القول بأن نظام المقاصة الالكترونية ساهم مساهمة فعالة وقطع شوطا كبيرا في تحسين المنظومة المصرفية وتطوير وسائل الدفع المختلفة بعضها لم يكن موجودا في السابق والبعض الآخر أدخلت عليه تحسينات ساهمت في استرجاع الثقة بين الزبون والبنك والمستثمر الوطني والأجنبي رغم تأخر تطبيقه بسبب العشرية السوداء التي ساهمت في عرقلة تطور الجزائر رغم امتلاكها ا لكل مقومات الانطلاق الحضاري نحو الأفضل.

سلبيات نظام المقاصة الالكترونية: رغم ما يمتاز به هذا النظام الجديد وما قدمه من خدمات لمختلف الزبائن من جهة وتسهيل مهمة البنوك من جهة أخرى، الا أن هناك بعض النقائص التي تحتاج الى التكفل الجدي وإيجاد الحلول المناسبة لها ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

✓ *احتكار مهمة طبع الشيكات النموذجية من قبل دار النقود hôtel des monnaies التابعة لبنك الجزائر لجميع الزبائن على المستوى الوطني مما يجعل المهمة صعبة نوعا ما ويجعل الزبائن التجار والمؤسسات الاقتصادية تنتظر فترة للحصول على دفتر شيكات مما يعطل أعمالها.*

✓ *الغياب التام للثقافة المصرفية حتى بين موظفي البنك فما بالك بالجمهور العريض والمؤسسات المختلفة، وهذا نتيجة تقصير البنوك ووسائل الاعلام العمومية والخاصة لزرع ثقافة التعامل بوسائل الدفع الجديدة، مما جعل الجميع يتخوف من تسديد مقتنياته بالبطاقة البنكية، ولا بد من متخصصين في ميدان البنوك لشرح استعمال وسائل الدفع الحديثة بأسلوب بسيط يفهمه الجميع وبأمثلة تطبيقية واضحة.*

✓ *عدم السيطرة على برامج وتكنولوجية الاتصال والمحاسبة الآلية مما يجعل الزبون يتحوف من السحب من موزعات البنوك لوجود أخطاء في المحاسبة عند السحب فتقيد العملية مرتين وهذا باعتراف مسؤولي بريد الجزائر.*

✓ *الانقطاعات المتكررة والدائمة في تدفق الأنترنت مما يجعل الساحب ينتظر لساعات لعودة الإنترنت، رغم وجود اتصالات عن طريق الأقمار الصناعية لو استعملت لانتهى هذا المشكل.*

✓ *الاعتماد على التطبيقات والبرامج المستوردة في المجال المصرفي بدل تشجيع المندسين وخبراء الاعلام الآلي والاتصالات والمالية لتطوير هذه البرامج وجعلها جزائرية حتى نقضي على التبعية والحفاظ على سرية العمليات وحمايتها من القرصنة.*

اقتراحات وتوصيات: لابد من عدم الاكتفاء بهذه الإصلاحات المهمة التي قامت بها السلطات العمومية في ميدان تحديث المنظومة البنكية بل يجب عليها ما يلي:

✓ *مواصلة تقييم وتحديث النظام المصرفي حسب آخر ما توصلت اليه الدول المتطورة ولكن حسب ما يتماشى ومنظومتنا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأنه ليس كلما يأتي من الغرب يصلح في بيئتنا.*

- ✓ *وضع لجنة مشتركة بين البنوك والمؤسسات المالية لجرد الأخطاء المتكررة في النظام والبحث عن أسبابها وإيجاد الحلول المناسبة لها مع ضمان عدم تكرارها حتى نعطي لنظام المقاصة الجديد مصداقيته أمام الزبائن والمشاركين فيه.*
- ✓ *إعادة الاعتبار للشيك كوسيلة دفع فورية واستعمالها بدل النقود وهذا لا يتأتى الا بالتحلي بالشجاعة والدراسة الموضوعية لإيجاد تشريع قانوني ينظم المعاملات باستعمال الشيك والبطاقة البنكية والتحويل بدل استعمال النقود وفرض عقوبات على المخالفين حتى لا نضطر في كل مرة الى طبع النقود بدون غطاء للقضاء على ازمة السيولة الناتجة عن نقص الوعي المصرفي.*
- ✓ *فصل مسؤول المقاصة عن بقية الموظفين لحساسية عمله وتجنيبه الوقوع في أخطاء أو ضياع القيم نظرا للعدد الكبير من الشيكات المعالجة يوميا من طرفه.*

آفاق البحث: ان ميدان البنوك واسع لا يستطيع أي باحث مهما كان الإلمام بجميع خباياه لتغيره وتطوره يوميا حسب تطور النظام الاقتصادي والمالي والاجتماعي فلا بد على كل باحث تحيين معلوماته يوميا لمسايرة آخر التطورات.

لهذا فان آفاق البحث في ميدان البنوك وبالأخص نظام تحصيل القيم وتنويع وسائل الدفع وتوحيد ما تبقى من الأوراق التجارية كالكمبيالة الغائبة في ثقافة التعامل بها بين التجار الجزائريين، كل هذا يفتح آفاق البحث واقتراح الحلول من خلال الإلمام بخبايا النظام المصرفي.

ونتمنى لمن يأتي من الطلبة الباحثين مستقبلا القيام بإضافات واقتراحات لم نتعرض لها لسبب من الأسباب، وهدفنا في النهاية تطور منظومتنا المصرفية ومن خلالها اقتصاد بلدنا لينافس اقتصاديات الدول المتقدمة.

قائمـــــة المـراجـــع

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية

1- د/ شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك-ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر 1992.

2- أ/ عبد القادر بحيح، الشامل لتقنيات أعمال البنوك (خدمات نظام الدفع الالكتروني)، دار الخلد ونية للنشر والتوزيع الجزائر الطبعة 2013.

3- د/غنية باطلي، وسائل الدفع الالكترونية الطبعة الأولى دار هومة للطباعة الجزائر جوان 2018.

4- د/ليلى حدوم، أنظمة الدفع بين البنوك أطروحة دكتورة تخصص قانون خاص كلية الحقوق جامعة الجزائر 2013.

5- مروان عطوان، الأسواق النقدية والمالية (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال) ديوان المطبوعات الجامعية 1992.

6- د/ طاهر لطرش، تقنيات البنوك-ديوان المطبوعات الجامعية. الطبعة الرابعة بن عكنون الجزائر 2005.

7- د/أحمد محرز، القانون التجاري الجزائري-الجزء الثالث، جامعة قسنطينة الجزائر، دار النهضة العربية للطباعة والنشر بيروت 1980.

النصوص القانونية والأوامر

1- قانون رقم 86-12 الصادر في 19أوت 1986 والمتعلق بنظام البنوك والقرض.

2- قانون رقم 90-10 الصادر في 14أفريل 1990 والمتعلق بقانون النقد والقرض.

3- *أمر بنك الجزائر BA رقم 95/05 الصادر بتاريخ 1995/01/25 الخاص بتوحيد الشيك.*

4- النظام رقم 06.05 المؤرخ في 15ديسمبر 2005 المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى الجريدة الرسمية عدد 26 الصادر بتاريخ 23أبريل2006.

المطبوعات والتقارير

1- مطبوعات عن معهد التمويل للمغرب العربي.I.F.I.D

2- الشروق اليومي 04أفريل 2020 العدد 6451.

3- تعليمة وزارة المالية المديرية العامة للمحاسبة مديرية التنظيم المحاسبي رقم 48 المؤرخة في 2005/12/10، والمتعلقة بكيفية تزويد واخلاء صناديق المحاسبين العموميين في إطار نظام: RTGS(ARTS).

4- *المطبوعات والقوانين الداخلية للبنك حول تسيير مختلف المصالح وخاصة المقاصة الالكترونية موضع البحث.*

المذكرات والرسائل الجامعية

1. عبد الرحيم وهيبة، إحلال وسائل الدفع المصرفية الالكترونية، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية 2006.
2. د/بن محمد نوري عبد الله، المقاصة بين الديون النقدية، تأصيل شرعي وتطبيقات معاصرة بحث تم تقديمه في دبي سنة 2009.
3. زرداني ليندة، فعالية تطبيق المقاصة الالكترونية في تنظيم العلاقات بين البنوك، تخصص مالية وبنوك، جامعة أم البواقي السنة الجامعية 2014-2015.
4. قشطولي حسينة، الاقبال على وسائل الدفع الالكتروني في البك الجزائري، دراسة حالة CPA جامعة الجزائر كلية علوم الاعلام والاتصال السنة الجامعية 2016-2017.
5. لجدل رؤوف، مدى تطبيق المقاصة الالكترونية في البنوك التجارية الجزائرية (2006-2016)، مذكرة ماستر تخصص مالية جامعة المسيلة السنة الجامعية 2017-2018.
6. بلال ليلية، أثر ونتائج تطبيق نظام المقاصة الالكترونية في الجزائر دراسة حالة CPI، مذكرة ليسانس مالية، المدرسة العليا للتجارة دورة جوان 2010.
7. حيدة عائشة /مرزوقي حورية، وسائل الدفع الالكترونية ودورها في رفع إيرادات البنوك التجارية، تخصص ماستر اقتصاد نقدي وبنكي كلية العلوم الاقتصادية ادرار السنة الجامعية 2018-2019.

الكتب باللغة الفرنسية

1- A.Boudinot/j.c.Fralot : technique bancaire1978.

Édition sirey-4éme édition paris.

2- Kamel cheriet.technique et pratique bancaire et financière, collection guides plus.

3- G-legendre : instruments de crédit et de paiement, dunod.

المطبوعات والملتقيات باللغة الفرنسية

1- Manuel de formation BFI Barberousse capture

2- IFID le système de paiement de masse (la télé compensation) Tunisie juillet 2005.

3- Lettre PDG BDL sur la modernisation du système de paiement de masse (la carte monétique).

4-Manuel de procédure, système de paiement de masse BDL mars 2006.

5- Fascicule caisse et portefeuille interne à la BDL.
6- K.Benmansour, le système nationale de la télé compensation en Tunisie
7- Convention interbancaire instaurant la remise interbancaire au lieu et place de recouvreur CCP (1986).

8- Instauration de la compensation nationale des valeurs (échange des EES (1998-2001).
9- BDL projet de modernisation des infrastructures de traitement de paiement de masse, direction développement informatique DDI 2005.

المذكرات والرسائل باللغة الفرنسية

1- Boumaza Sara, développement et modernisation du système de paiement de masse en Algérie, université Bejaia (2016-2017).

2- Matoub Linda, modernisation du système de paiement en Algérie université de Bejaia (2012-2013).

3- Bennaaja Khouloud, Identification et gestion des risques liée au système de paiement de masse cas CPI, master en sces financières et comptabilité, promotion 2019.

4-*Ait Ibrahim Katia, la télé compensation et ses risques opérationnels master en sces économiques finance, promotion (2015-2016).*

5-Halli Lilia, développement des systèmes de paiement et dynamique des affaires en Algérie cas CPI, master finance de l'entreprise, ESC promotion (2016-2017).

مواقع الأنترنت

1- www.bdl.dz
2- https.k.tb.com
3- www.sibtel.com
4- lefpedia.co

الملاحق

الملحق رقم:1

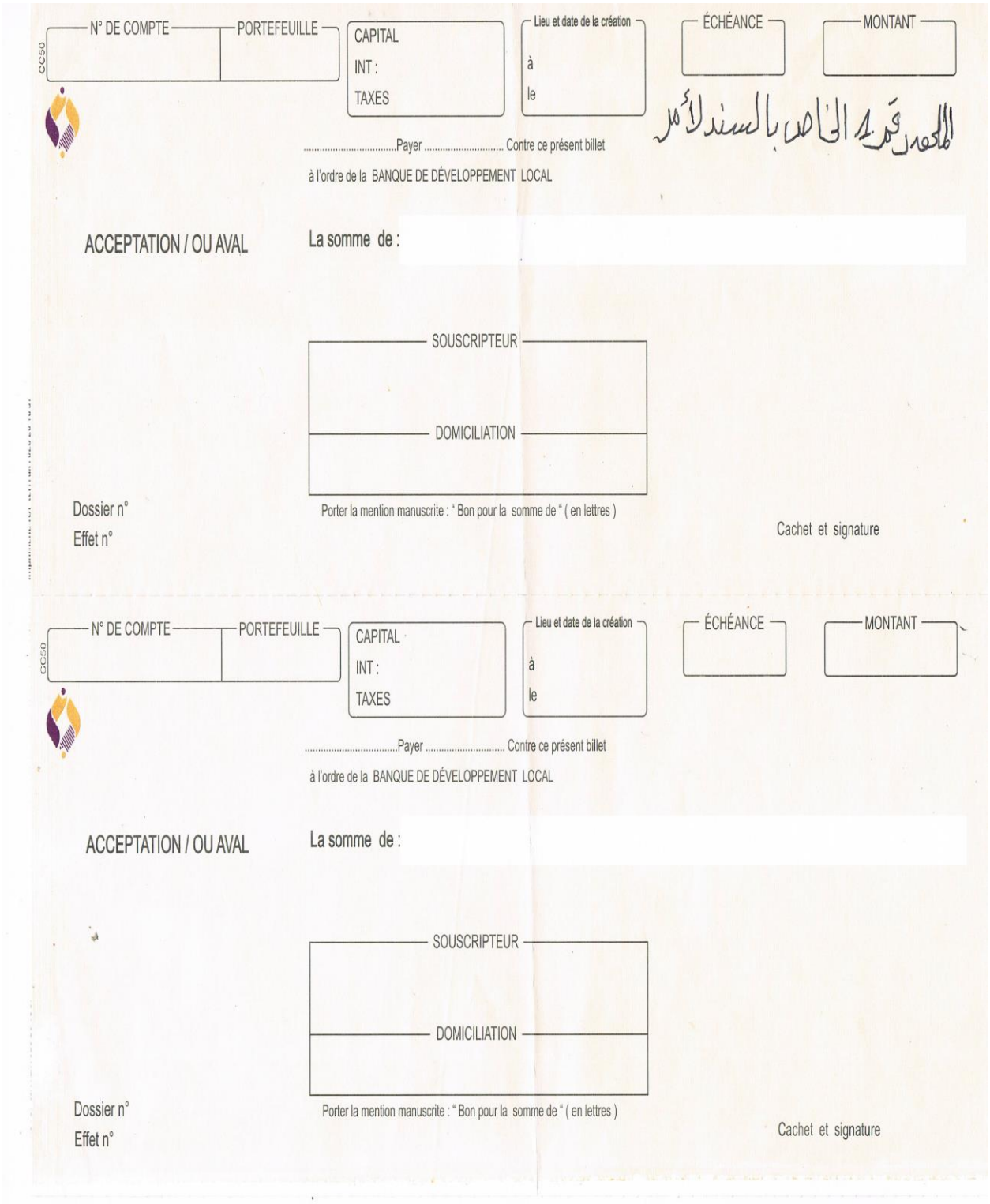
CC50
N° DE COMPTE
PORTEFEUILLE
CAPITAL
INT :
TAXES
Lieu et date de la création
à
le
ÉCHÉANCE
MONTANT
الملحق رقم 1 الخاص بالسند لأمر
.....Payer ..... Contre ce présent billet
à l'ordre de la BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL
ACCEPTATION / OU AVAL
La somme de :
SOUSCRIPTEUR
DOMICILIATION
Dossier n°
Effet n°
Porter la mention manuscrite : " Bon pour la somme de " (en lettres)
Cachet et signature
CC50
N° DE COMPTE
PORTEFEUILLE
CAPITAL
INT :
TAXES
Lieu et date de la création
à
le
ÉCHÉANCE
MONTANT
.....Payer ..... Contre ce présent billet
à l'ordre de la BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL
ACCEPTATION / OU AVAL
La somme de :
SOUSCRIPTEUR
DOMICILIATION
Dossier n°
Effet n°
Porter la mention manuscrite : " Bon pour la somme de " (en lettres)
Cachet et signature

الملحق رقم:2

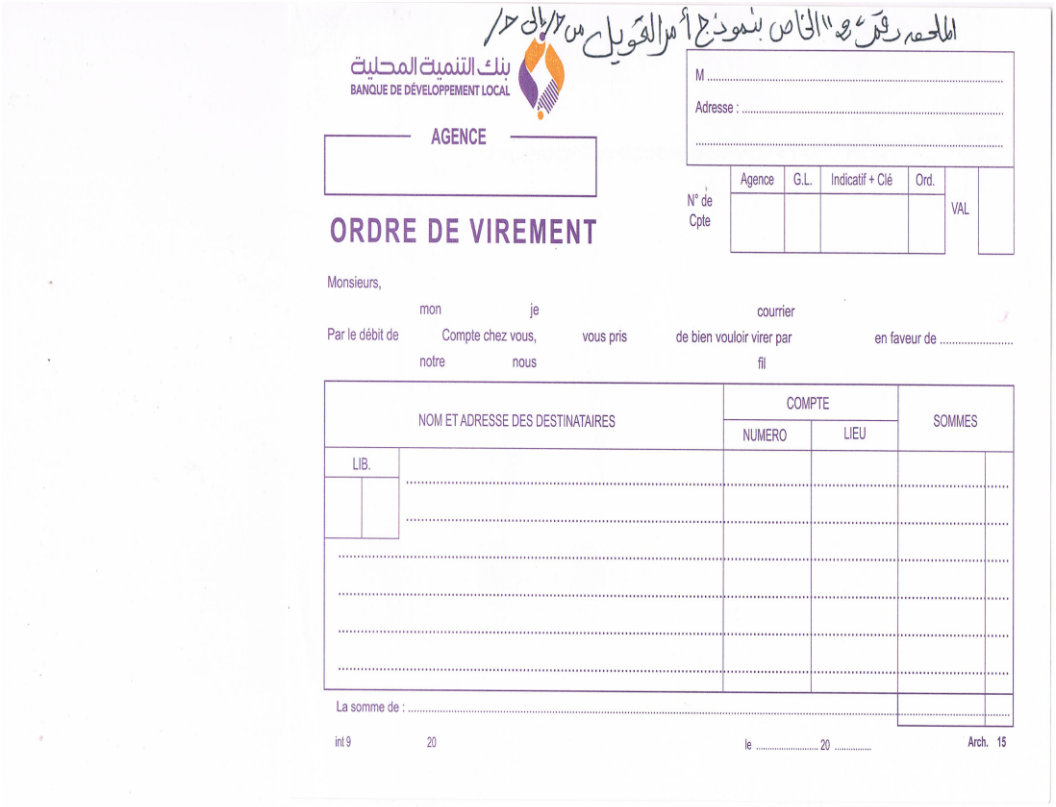

الملحق رقم 2 الخاص بنموذج أمر التحويل من طرف

بنك التنمية المحلية
BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL

AGENCE

M .....
Adresse : .....
.....

N° de Cpte	Agence	G.L.	Indicatif + Clé	Ord.	VAL

ORDRE DE VIREMENT

Monsieurs,

Par le débit de mon / notre Compte chez vous, je / nous vous pris de bien vouloir virer par courrier / fil en faveur de .....

NOM ET ADRESSE DES DESTINATAIRES	COMPTE NUMERO	COMPTE LIEU	SOMMES
LIB.			

La somme de : .....

int 9 20 le ..... 20 ..... Arch. 15

الملحق رقم:3

الملحق رقم 3 الخاص بنموذج التحويل عن طريق ARTS

BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL

SOCIETE PAR ACTION AU CAPITAL DE 36.800.000.000DA

بنك التنمية المحلية
BANQUE DE DEVELOPPEMENT LOCAL

VIREMENT "ARTS"

Ordre clientèle

Agence :.....
Code:.....

Client Ordonnateur :

Personne physique : ☐ Personne Morale: ☐

Nom / Raison sociale: .....
Prénom : .....
Date et Lieu de Naissance:
Adresse : .....
Nom (s) du mandataire :..... en qualité de: .....
.....en qualité de : .....
N° C.I.N/ P.C : .....délivré e à : .....le:.....

Numéro de Compte :.....

Nature du virement : Brut: Urgent:

Motif du virement :.....

Montant du virement: En chiffre .....
En lettre .....
.....

Client Bénéficiaire :

Nom du bénéficiaire :.....
Adresse : .....
Numéro de compte :.....
Domiciliation bancaire :.....
Agence :.....Code:.....
Observation :.....
.....
.....

Fait en trois (03) exemplaires à : .....le .....

Client ordonnateur
Signature habilitées:

Agence
Signature et cachet:

.....

la signature de ce document représente un engagement irrévocable et inconditionnel du client vis-à-vis de la banque
Un exemplaire de ce document doit être remis au client ordonnateur

الملحق رقم:4

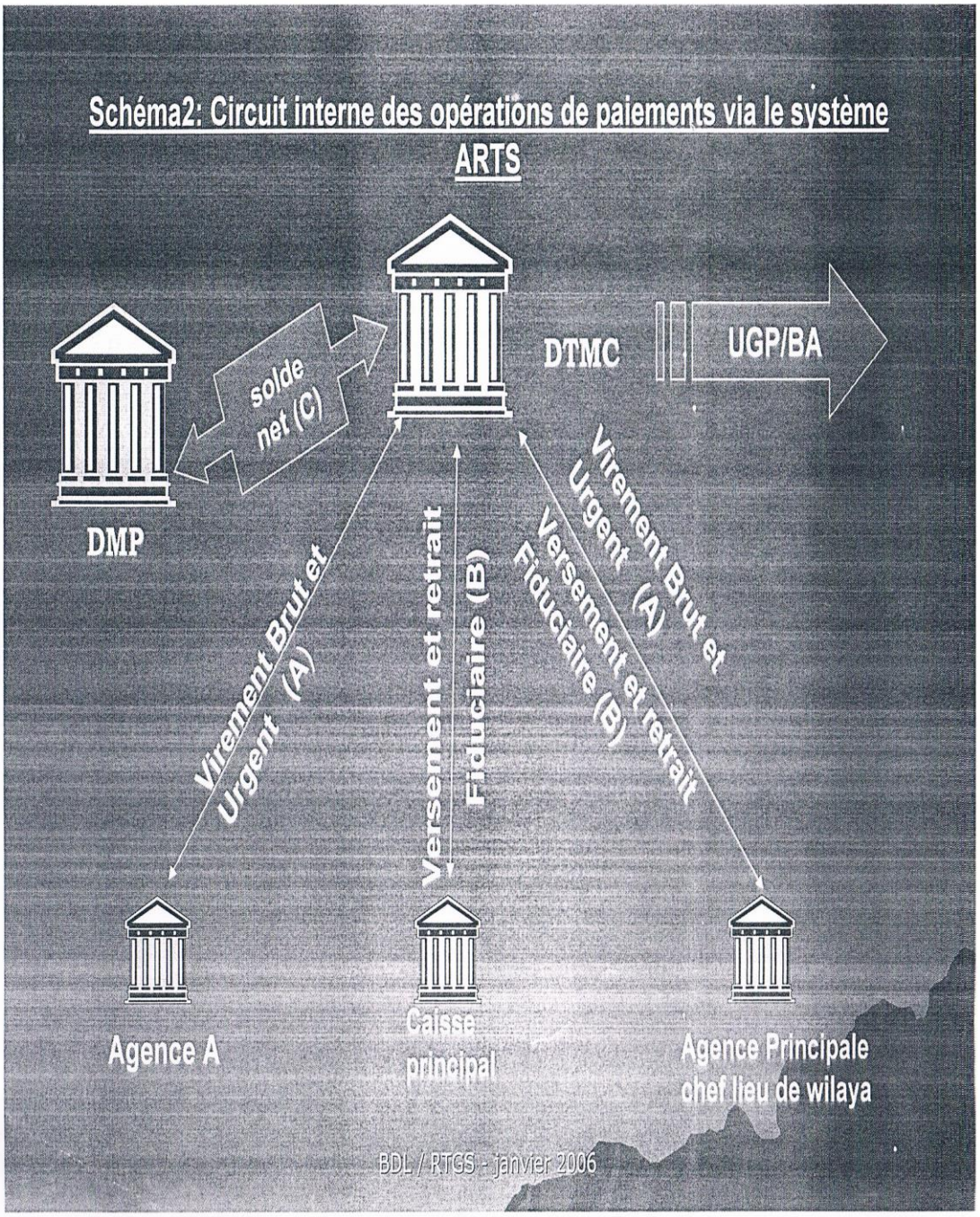
Schéma2: Circuit interne des opérations de paiements via le système ARTS
DTMC
UGP/BA
DMP
Solde net (C)
Virement Brut et Urgent (A)
Versement et retrait Fiduciaire (B)
Virement Brut et Urgent (A)
Versement et retrait Fiduciaire (B)
Agence A
Caisse principal
Agence Principale chef lieu de wilaya
BDL / RTGS - janvier 2006

الملحق رقم:5

الملحق رقم 5 الخاص بإنشاء ملفين CAT et PAK الخاصين بالمعلومات والصور

3-9 Clôture de la journée

بإقفال اليومية

La validation de ce message entraîne les traitements de fin de journée suivants :
- La génération d'un fichier contenant la date de clôture.
- La copie des répertoires dans lesquels ont été générés les fichiers **.CAT** et **.PAK**
- La suppression des fichiers agence ayant servi à la réconciliation.
- La vérification que tous les fichiers **.CAT** ont été générés avec succès.
-Purge de la base de données.

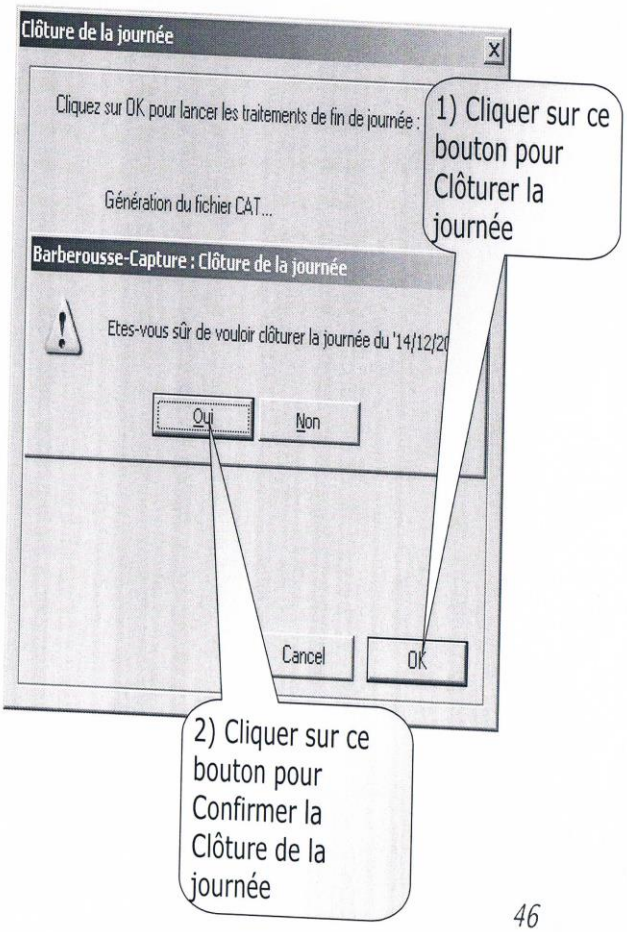

الملحق رقم:6

الملحق رقم 6 الخاص بشهادة عدم الدفع

Attestation de non paiement نموذج شهادة عدم الدفع

BFI

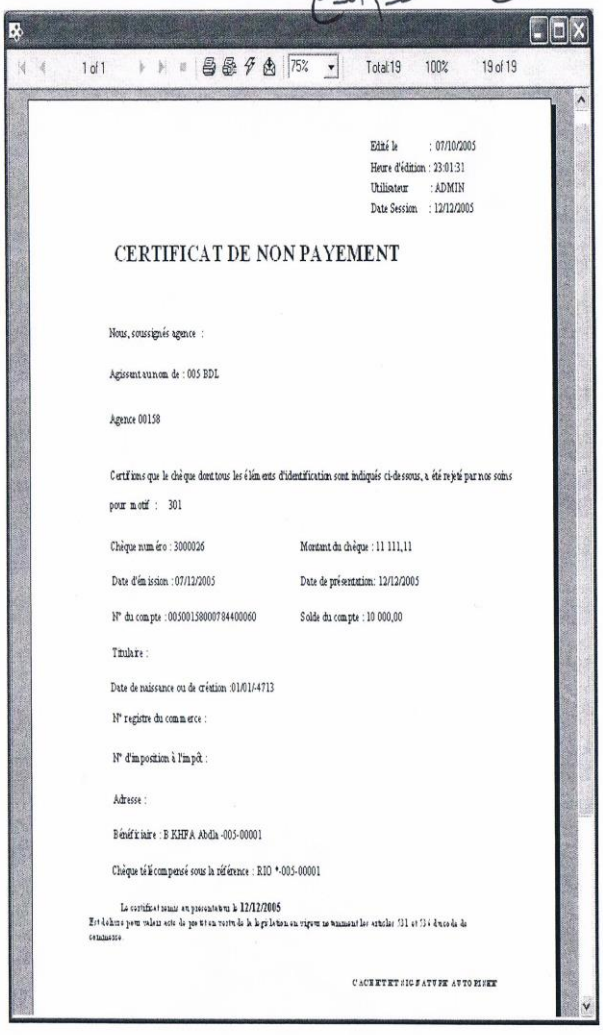

1 of 1 | 75% | Total:19 | 100% | 19 of 19

Edité le : 07/10/2005
Heure d'édition : 23:01:31
Utilisateur : ADMIN
Date Session : 12/12/2005

CERTIFICAT DE NON PAYEMENT

Nous, soussignés agence :

Agissant au nom de : 005 BDL

Agence 00158

Certifions que le chèque dont tous les éléments d'identification sont indiqués ci-dessous, a été rejeté par nos soins pour motif : 301

Chèque numéro : 3000026 — Montant du chèque : 11 111,11

Date d'émission : 07/12/2005 — Date de présentation: 12/12/2005

N° du compte : 00500158000784400060 — Solde du compte : 10 000,00

Titulaire :

Date de naissance ou de création :01/01/4713

N° registre du commerce :

N° d'imposition à l'impôt :

Adresse :

Bénéficiaire : B KHFA Abdla -005-00001

Chèque télécompensé sous la référence : RIO *-005-00001

Le certificat nous est présenté le 12/12/2005
Est délivré pour valoir acte de protêt en vertu de la législation en vigueur notamment les articles 511 et 514 du code de commerce.

CACHET ET SIGNATURE AUTORISEE

Retour

الملحق رقم:7

الملحق رقم: 7 جدول لدياع السيكارة للحصيل

بنك التنمية المحلية
BANQUE DE DÉVELOPPEMENT LOCAL

BORDEREAU DE VERSEMENT CHÈQUES
(REMISE DE CHÈQUES SUR BANQUE DE LA PLACE)

AGENCE

TITULAIRE DU COMPTE

M .....

Adresse : .....

Versement effectué par : .....
(Nom et adresse)

Arrêté à la somme de : .....
(En lettres)

.....

.....

....., le .....

Signature

La Banque décline toute responsabilité au cas où la présentation et le protêt des chèques n'auraient pû être faits dans les délais impartis par la loi.

C.A. 9bis Arch. 15

Compte à Créditer	Agence	G.L.	Indicatif + Clé	Ordre

Code libellé	Valeur	MONTANT

DÉTAIL DES CHÈQUES

	Banques tirées	N° des Ch.	Tireurs	Sommes
1	.....	.....	.....	.....
2	.....	.....	.....	.....
3	.....	.....	.....	.....
4	.....	.....	.....	.....
5	.....	.....	.....	.....
6	.....	.....	.....	.....
7	.....	.....	.....	.....
8	.....	.....	.....	.....
9	.....	.....	.....	.....
10	.....	.....	.....	.....
11	.....	.....	.....	.....
			TOTAL	.....

Imp TOP TWIPEX - 020 20 16 67

الملحق رقم:8

BFI

الملحق رقم 8 الخاص بعملية تصوير الشيك النموذجي عبر طريقة البرنامج

5-1 Scannérisation

5-1-1 Chèque normalisé

1-Initialisation des paramètres de scannérisation

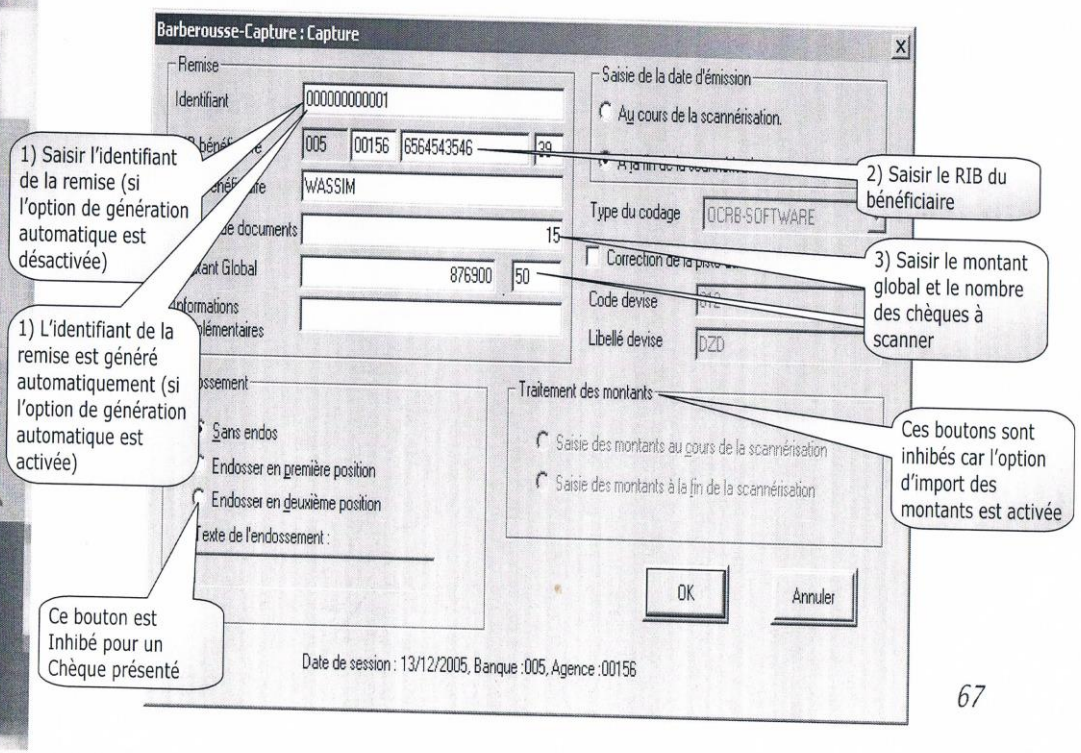

الملحق رقم:9

BFI

الملحق رقم 9 الخاص بجدول ايداع الشيكات حسب الوكالة

Visualisation de l'état détaillé des remises de chèques par agence

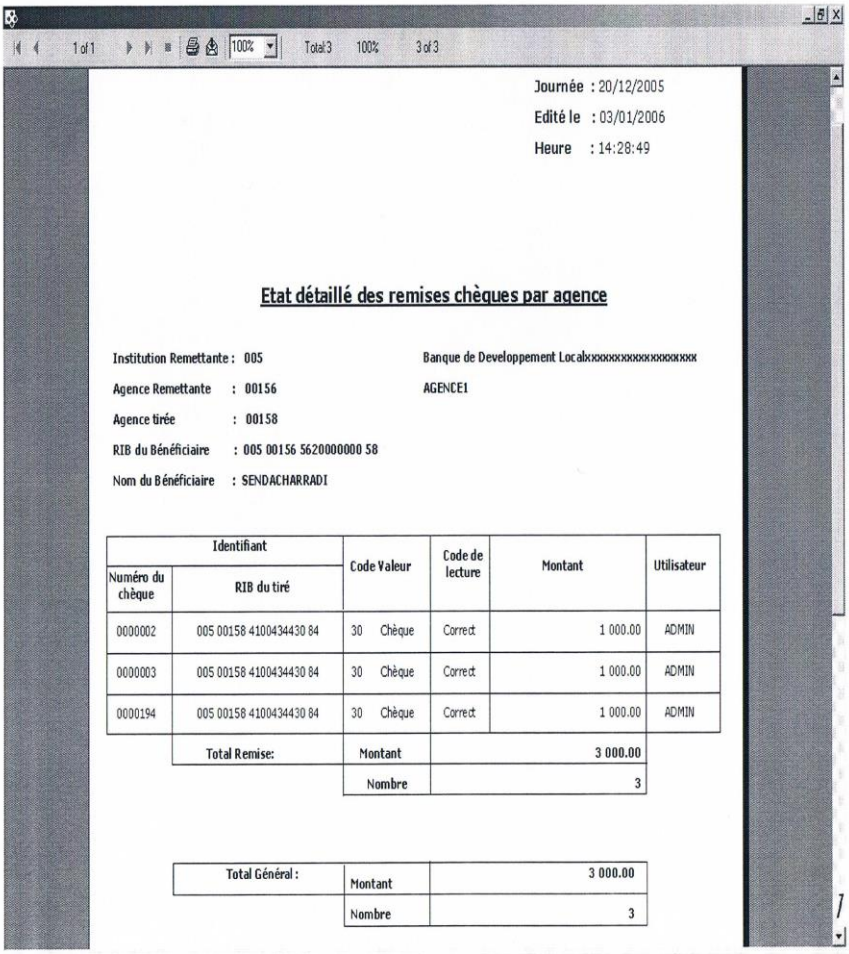

1 of 1 | 100% | Total:3 | 100% | 3 of 3

Journée : 20/12/2005
Edité le : 03/01/2006
Heure : 14:28:49

Etat détaillé des remises chèques par agence

Institution Remettante : 005 — Banque de Developpement Localxxxxxxxxxxxxxxxxxx
Agence Remettante : 00156 — AGENCE1
Agence tirée : 00158
RIB du Bénéficiaire : 005 00156 5620000000 58
Nom du Bénéficiaire : SENDACHARRADI

Identifiant		Code Valeur	Code de lecture	Montant	Utilisateur
Numéro du chèque	RIB du tiré				
0000002	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
0000003	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
0000194	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
	Total Remise:	Montant		3 000.00	
		Nombre		3	

Total Général :		
	Montant	3 000.00
	Nombre	3

الملحق رقم:10

الملحق 10/ جدول ايداع الشيكات حسب البنوك.

BFI

Visualisation de l'état détaillé des remises\ lot de chèques par banque

1 of 1 | 100% | Total:3 | 100% | 3 of 3

Journée : 20/12/2005
Edité le : 03/01/2006
Heure : 13:30:28

Etat détaillé des remises/lot de chèques par banque

Institution Remettante : 005 — Banque de Developpement Localxxxxxxxxxxxxxxxxxx
Agence Remettante : 00156 — AGENCE1
Institution tirée : 005
RIB du Bénéficiaire : 005 00156 5620000000 58
Nom du Bénéficiaire : SENDACHARRADI

Identifiant		Code Valeur	Code de lecture	Montant	Utilisateur
Numéro du chèque	RIB du tiré				
0000002	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
0000003	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
0000194	005 00158 4100434430 84	30 Chèque	Correct	1 000.00	ADMIN
	Total Remise:	Montant		3 000.00	
		Nombre		3	

Total Général :	Montant	3 000.00
	Nombre	3

112

الملحق رقم:11

الملحق رقم: 11

Attestation de non paiement

برنامج لإصدار شهادة عدم الدفع لصالح المستفيد

BFI

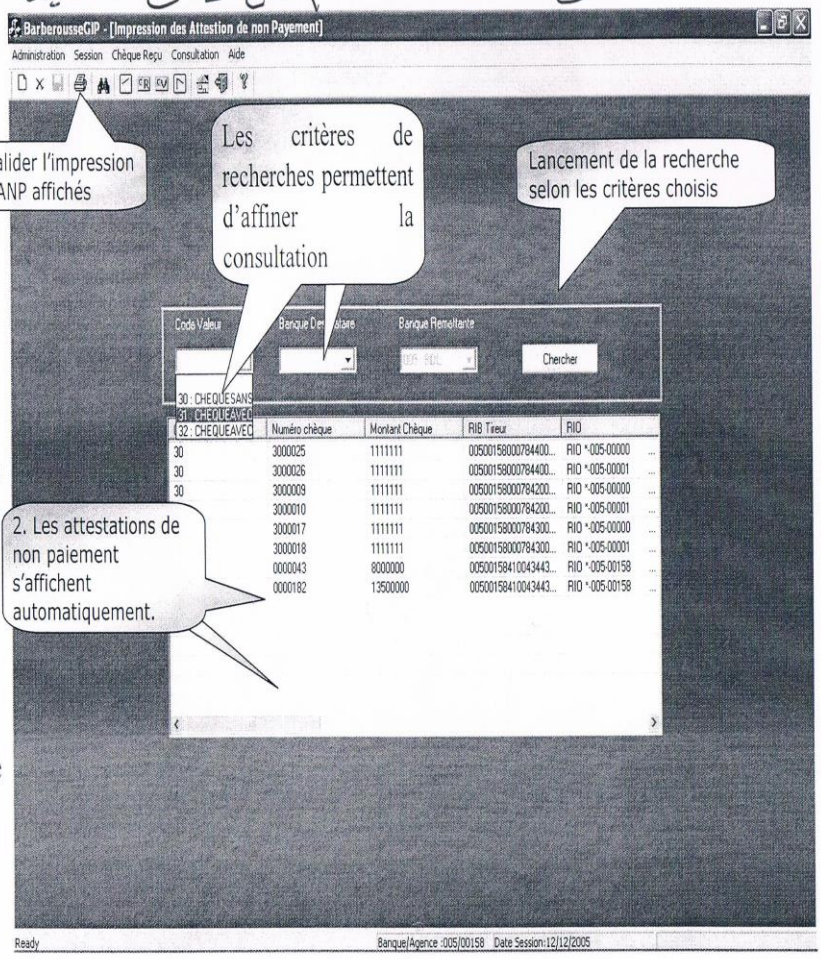

L'annulation des rejets concerne les rejets pour :

-Opposition.

-Provision.

-Vice de forme

Retour 29

الملحق رقم:12

الملحق رقم 12 الخاص بملأ البيانات التكميلية يدويا بعد عملية المسح الضوئي

BFI

3-2 Saisie des données du chèque

Dans le cas où l'option de saisie des données est à la fin de la scannérisation , la liste de tous les chèques scannés s'affiche et l'utilisateur procède à la saisie des données.

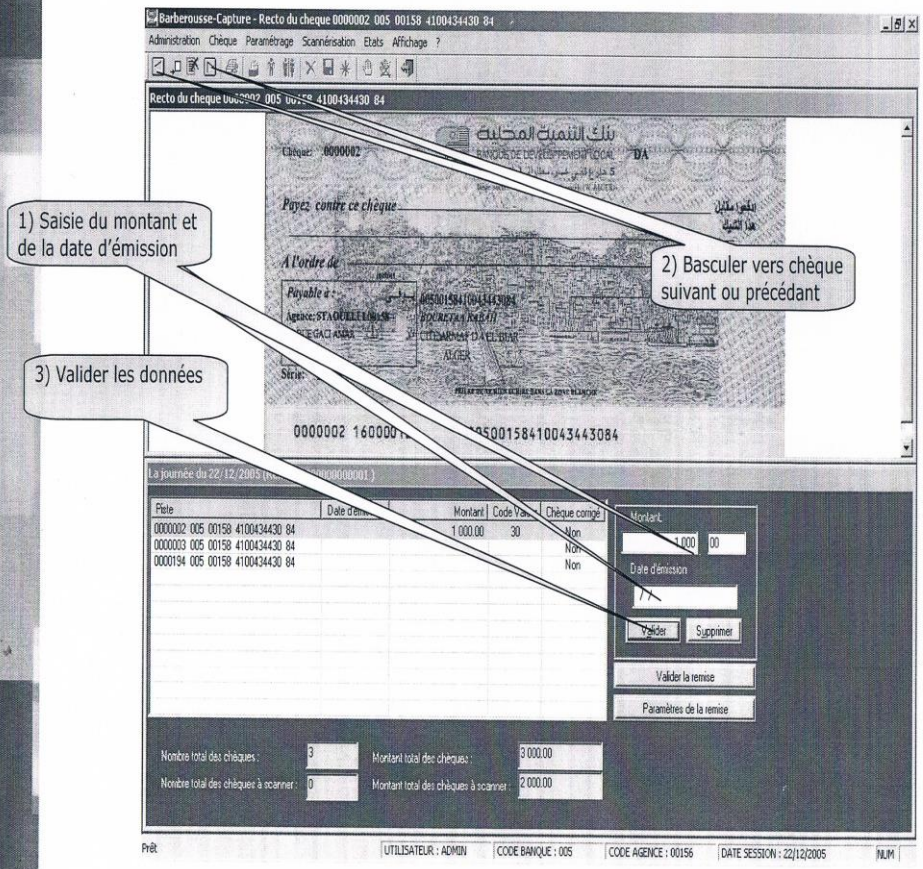

الملحق رقم:13

الملحق رقم 13: الخاص بطبع الشيكات المصورة المستعد

BFI

3-4 Édition d'un bordereau de remise

Une fois une remise est validée, un bordereau de remise est édité pour le bénéficiaire.

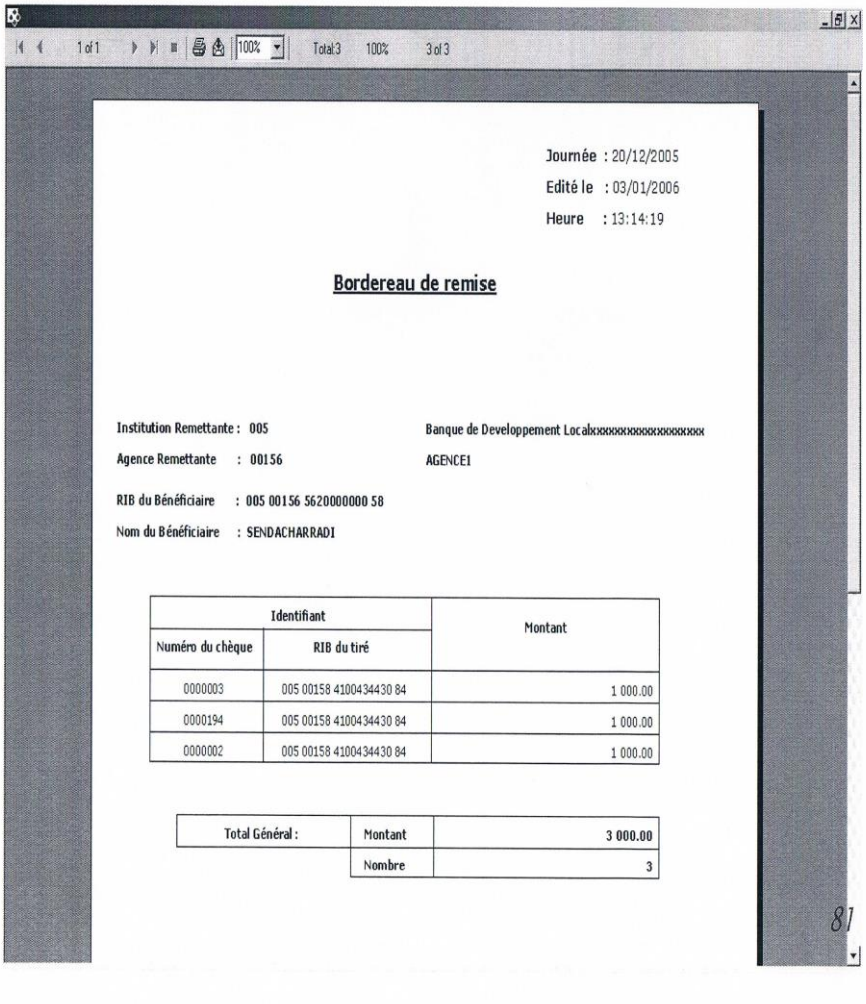

1 of 1 | 100% | Total:3 | 100% | 3 of 3

Journée : 20/12/2005
Edité le : 03/01/2006
Heure : 13:14:19

Bordereau de remise

Institution Remettante : 005 — Banque de Developpement Localxxxxxxxxxxxxxxxxxx
Agence Remettante : 00156 — AGENCE1
RIB du Bénéficiaire : 005 00156 5620000000 58
Nom du Bénéficiaire : SENDACHARRADI

Identifiant		Montant
Numéro du chèque	RIB du tiré	
0000003	005 00158 4100434430 84	1 000.00
0000194	005 00158 4100434430 84	1 000.00
0000002	005 00158 4100434430 84	1 000.00

Total Général :	Montant	3 000.00
	Nombre	3

81

الملحق رقم:14

BFI

الملحق رقم 14 الخاص بالشيكات الخاصة بالوكالات التابعة للبنك نفسه

6-1-2 Etats Récapitulatifs

6-1-2-2 Remises intrabancaires

Visualisation de l'état des remises de chèques intrabancaires

1 of 1 | 100% | Total:3 100% 3 of 3

Journée : 20/12/2005
Edité le : 03/01/2006
Heure : 13:34:18

Etat récapitulatif des remises chèques intrabancaires

Institution Remettante :005 — Banque de Developpement Localxxxxxxxxxxxxxxxxxx
Agence Remettante :00156 — AGENCE1

Code Agence	Nombre de chèques	MontantGlobal
00158	3	3 000.00
Total Intrabancaire	3	3 000.00

116

الملحق رقم:15

BFI

الملحق رقم 15 الخاص بجدول الشيكات الخاصة بالبنوك الأخرى المختلفة

6-1-2 Etats Récapitulatifs

6-1-2-1 Remises interbancaires

Visualisation de l'état des remises de chèques interbancaires

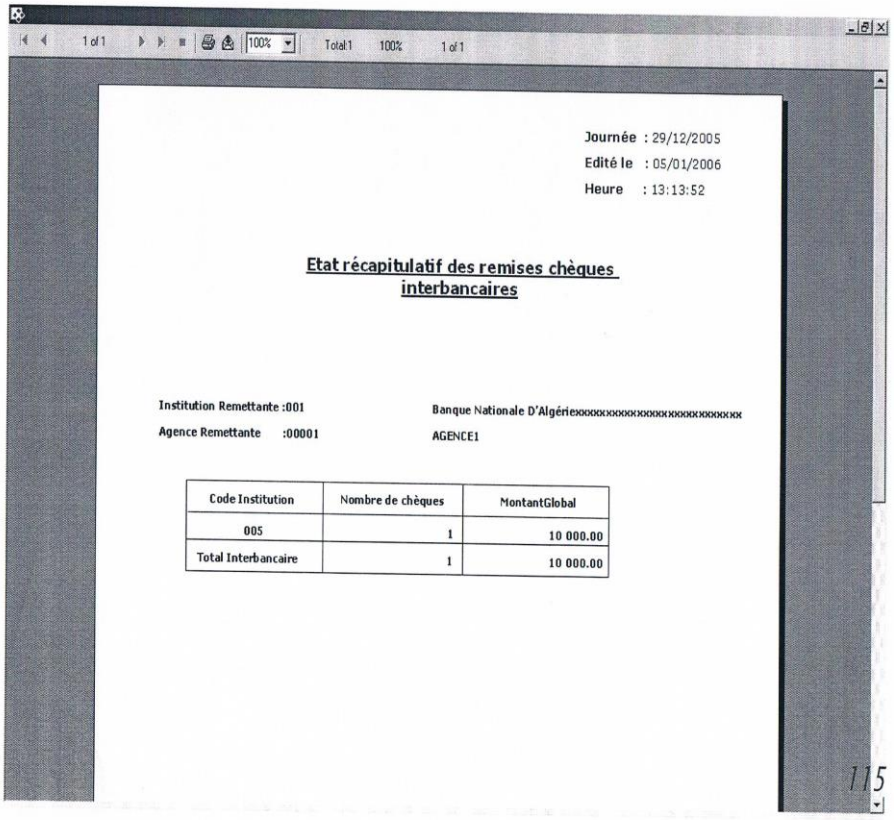

Journée : 29/12/2005
Edité le : 05/01/2006
Heure : 13:13:52

Etat récapitulatif des remises chèques interbancaires

Institution Remettante :001 — Banque Nationale D'Algérie
Agence Remettante :00001 — AGENCE1

Code Institution	Nombre de chèques	MontantGlobal
005	1	10 000.00
Total Interbancaire	1	10 000.00

115

الملحق رقم:16

الملحق رقم 16 يعبر عن تسمية رموز رفض تسديد الشيكات

SECTION I

NOMENCLATURE DES CODES « MOTIF REJET »

أسباب الرفض

I.1. Codes « motif rejet » communs à tous les instruments

001 Opération traitée en double
002 Coordonnées bancaires invalides
003 compte soldé / clôturé / transféré
004 Titulaire du compte décédé
005 Décision judiciaire : ATD ; saisie arrêt ; blocage et faillite.
006 Opposition sur compte (saisie attribution, saisie conservatoire ou avis à tiers détenteur)
007 Provision insuffisante
008 Opération frauduleuse

I.2. Codes « motif rejet » spécifiques aux chèques

301 Opposition sur chèque
302 Chèque prescrit
303 Absence de mention obligatoire
304 Signature non conforme
306 Image de chèque non reçue (pour 31 et 32 seulement)[13]
307 Image de chèque inexploitable (pour 31 et 32 seulement)
311 Chèque surchargé

I.3. Codes « Valeurs » chèque

- Code valeur « 30 » : montant inférieur à 50 000 DZD ;
- Code valeur « 31 » : montant supérieur ou égal à 50 000 DZD et inférieur à 200 000 DZD ;
- Code valeur « 32 » : montant supérieur à 200 000 DZD.

I.4. Listing des « Vices de forme »

(Nomenclature du comité de normalisation)

001 Opération traitée en double
002 Coordonnées bancaires invalides
004 Titulaire du compte décédé
008 Opération frauduleuse...
302 Chèque prescrit
303 Absence de mention obligatoire
304 Signature non conforme
306 Image non reçue
307 Image chèque inexploitable
311 Chèque surchargé

[13] 131/132 : « 1 » désigne le rejet ; 31 et 32 désigne les codes valeurs du chèque.